

الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: الخميس ١٣ محرم سنة ١٤٢٨هـ. الموافق ١ شباط سنة ٢٠٠٧م

رقم العدد: ٤٨٠٧

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www. Pm. gov .jo

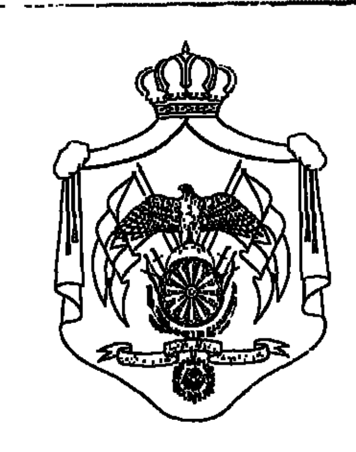
الاشتراك السنوي

داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥





الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www. Pm. gov .jo

فهرس العدد ٤٨٠٧ **** الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١

المحتويات	رقم الصفحة
• نظام رقم (١) لسنة ٢٠٠٧- نظام معدل لنظام موظفي رئاسة الوزراء	٢٤٥
• إضافة مادتين للإتفاقية الثنائية لخدمات النقل الجوي بين المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية	٢٤٧
• تعيين أعضاء في مجلس أمناء الجامعة الألمانية الأردنية	٢٥١
• قرار بتحرير الأسعار المحلية لزيت الوقود للصناعة ولمادة الإسفلت	٢٥٢
• البرنامج التنفيذي لإتفاقية التعاون بين المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية في مجال الشباب والرياضة لعام ٢٠٠٧	٢٥٣
• تعليمات سلامة الحاويات استنادا لأحكام الاتفاقية الدولية لسلامة الحاويات لعام ١٩٧٢ وتعديلاتها.	٢٥٨
• تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٠٧- خاصة باجور المخلصين الجمركيين	٢٦٤
• تعليمات رقم (١١٠) لسنة ٢٠٠٦- تعليمات التحري عن الوقوعات على قطع الأراضي في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة	٢٦٧

يتبـــع ...

القسم الثاني

المحتويات	رقم الصفحة
• وكالات الوزراء	٢٧١
• الأوسمة	٢٧٤
• التمثيل الدبلوماسي	٢٧٥
• مجالس الطوائف الدينية	٢٧٥
• الموظفون	٢٧٦
• الجنسية الأردنية	٢٨٢
• الاستملاك	٢٨٣
• الشؤون البلدية	٢٨٦
• المواصفات القياسية	٣٦٠
• المحامون الشرعيون	٣٦٣
• الإعلانات	٣٦٤
• المطالبات	٣٦٥
• المحاكم	٣٩٦

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٨/١١/٢٠٠٦
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١) لسنة ٢٠٠٧
نظام معدل لنظام موظفي رئاسة الوزراء

المادة١– يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام موظفي رئاسة الوزراء لسنة ٢٠٠٧) ويقرأ مع النظام رقم (٧٩) لسنة ٢٠٠٤ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديلات نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢– يعدل النظام الاصلي بالغاء نص المادة (١٨) منه والاستعاضة عنه بالنص التالي :-
المادة١٨–

أ- يجوز نقل الموظف من وظيفة الى اخرى في الرئاسة ، او نقله الى أي دائرة خاضعة لنظام الخدمة المدنية ، او الى أي مؤسسة رسمية عامة لها نظام موظفين خاص بها سواء كان النقل مصحوباً بالدرجة او بدونها ، وبقطع النظر عن المسمى الوظيفي او الراتب الاجمالي الذي يتقاضاه ، وللجهة التي ينقل اليها الموظف تعيينه في الوظيفة التي تراها مناسبة ٠

ب- يتم نقل موظفي الفئات الاولى والثانية والثالثة بقرار من الرئيس بناء على تنسيب الامين العام ٠

ج- يتم نقل موظفي الفئة الرابعة بقرار من الامين العام بناء على تنسيب المدير .

٢٠٠٦/١١/٢٨

عبد الله الثاني ابن الحسين

وزير دولة للشؤون القانونية
الدكتور خالد الزعبي

نائب رئيس الوزراء ووزير المالية
الدكتور زياد فريز

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
الدكتور معروف البخيت

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور محي الدين توق

وزير الشؤون البلدية
نادر الظهيرات

وزير تطوير القطاع العام ووزير دولة للشؤون البرلمانية ووزير الثقافة بالوكالة
الدكتور محمد الذنيبات

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير الأشغال العامة والإسكان ووزير الخارجية بالوكالة
المهندس حسني أبو غيدا

وزير الداخلية
عيد الفايز

وزير البيئة
المهندس خالد الإيراني

وزير التخطيط والتعاون الدولي
سهير العلي

وزير العدل
شريف الزعبي

وزير النقل
سعود نصيرات

وزير المياه والري
المهندس محمد ظافر العالم

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
عبد الفتاح صلاح

وزير الصناعة والتجارة
سالم الخزاعلة

وزير العمل
باسم السالم

وزير الطاقة والثروة المعدنية
الدكتور خالد الشريدة

وزير الصحة
الدكتور سعد الخرابشة

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور سليمان الطراونة

وزير السياحة والآثار
أسامة الدباس

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
باسم الروسان

وزير الزراعة
الدكتور مصطفى قرنفله

وزير التنمية السياسية
الدكتور محمد العوران



إضافة مادتين للاتفاقية
الثنائية لخدمات النقل الجوي بين
المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية

- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٦٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ المتضمن الموافقة على إضافة مادة السلامة الجوية تحت المادة (١٣) مكرر (١) ومادة أمن الطيران تحت المادة (١٣) مكرر (٢) إلى الاتفاقية الثنائية لخدمات النقل الجوي التي تم التوقيع عليها بين المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ ١٩٦٣/١١/٢٠ بصيغتها التالية:-

مرفق (ز)

السلامة الجوية

١) شهادات صلاحية الطيران ، وشهادات الأهلية ، والتراخيص الصادرة ، أو التي تعد صالحة من احد الطرفين ، التي لا تزال سارية المفعول – سوف تعد صالحة وسارية المفعول من قبل الطرف المتعاقد الآخر لأجل تشغيل الخدمات المتفق عليها على الطرق المحددة ، بشرط أن تكون هذه الشهادات أو التراخيص قد صدرت وما زالت صالحة بموجب المعايير المحددة في المعاهدة ، ومع ذلك يحتفظ كل طرف من الطرفين المتعاقدين بالحق فيما يختص بالطيران فوق إقليمه ، بأن يرفض الاعتراف بشهادات الأهلية والتراخيص الممنوحة لمواطنيه من قبل الطرف المتعاقد الآخر.

٢) يجوز لكل طرف متعاقد أن يطلب رأيا استشاريا بخصوص معايير وقواعد السلامة المعمول بها لدي الطرف المتعاقد الآخر ، المتعلقة بالتسهيلات الملاحية والملاحين والطائرات وعمليات الخطوط المعينة ، وإذا تبين لأحد الطرفين المتعاقدين نتيجة هذه الاستشارة أن الطرف المتعاقد الآخر ليس لديه مقاييس ومتطلبات فعالة للسلامة متمشية مع الحد الأدنى للمستويات المحددة في المعاهدة ، فيشعر الطرف المتعاقد الآخر بذلك وبالإجراءات التي تعد ضرورية للالتزام بمقاييس السلامة ، على أن يقوم الطرف المتعاقد الآخر باتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة ، ويحق لكل طرف أن يحتفظ بالحق في تعليق تصريح التشغيل أو التصريح الفني ، أو إلغائه أو تقييده ، للخطوط الجوية المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر في حالة عدم قيامه بإتخاذ الإجراءات المناسبة خلال الوقت المناسب .

٣) يجوز لكل طرف متعاقد طلب إجراء مشاورات حول معايير السلامة الجوية وقواعدها المعمول بها لدى الطرف المتعاقد الآخر والمتعلقة بالتسهيلات الملاحية والملاحين والطائرات وتشغيل الطائرات ، على أن تجرى المشاورات خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ تسليم طلب إجرائها ، وإذا تبين لأحد الطرفين المتعاقدين نتيجة هذه المشاورات أن الطرف المتعاقد الآخر لا تتوافر لديه معايير ومتطلبات فعالة للسلامة متمشية مع الحد الأدنى للمستويات المحددة في معاهدة شيكاغو الدولية – فيتم إشعار الطرف المتعاقد الآخر بما إكتشفه من أوجه القصور ، وبالإجراءات التي تعد ضرورية للإلتزام بمعايير السلامة الجوية ، على أن يقوم الطرف المتعاقد الآخر بإتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة في غضون (٣٠) ثلاثين يوماً أو خلال مدة زمنية يتفق عليها الطرفان المتعاقدان .

(٤) عملاً بالمادة (١٦) من معاهدة الطيران المدني الدولي (الموقعة في شيكاغو عام ١٩٤٤م) يجوز أن تخضع للفحص أي طائرة مشغلة أو طائرة لا تؤول ملكيتها إلى الناقلة المعينة لأي من الطرفين المتعاقدين بموجب أحكام التعيين في هذه الإتفاقية ، وتقوم بتغطية تشغيل خدمات النقل الجوي وفقاً لأحكام هذه الإتفاقية من إقليم الطرف المتعاقد الآخر وإليه ، وبموجب ترتيبات تأجير من شركات طيران أخرى تابعة لدولة أي من الطرفين المتعاقدين أو طرف ثالث ، وذلك من قبل مفتشي السلامة الجوية الذين فوضهم الطرف المتعاقد الآخر ، وذلك أثناء وجود الطائرة في إقليم ذلك الطرف الآخر ،

وبغض النظر عن الإلتزامات المنصوص عليها في المادة (٣٣) من معاهدة شيكاغو الدولية ، فإن الغرض من هذا التفتيش هو التحقق من صحة الوثائق ذات الصلة الخاصة بالطائرة وإجازات طاقمها وإلتزام معدات الطائرة وحالة الطائرة بالقواعد القياسية السارية في ذلك الوقت ، عملاً بمعاهدة الطيران المدني الدولي ، بشرط ألا يتسبب هذا الفحص في تأخير غير معقول في تشغيل الطائرة .

(٥) عندما يتعين إتخاذ إجراءات عاجلة لضمان سلامة تشغيل شركة الطيران يحتفظ كل طرف بحق القيام – فوراً – بتعليق ترخيص التشغيل الممنوح لناقلة جوية واحدة أو أكثر تابعة للطرف الآخر .

(٦) يجب التوقف عن إتخاذ أي من الإجراءات من جانب أحد الطرفين عملاً بالفقرة (٣) أعلاه ، حال زوال الأسباب التي دعت إلى إتخاذ مثل ذلك الإجراء .

(مرفق ح)

أمن الطيران

١) يؤكد الطرفان المتعاقدان ، التزامهما تجاه بعضهما البعض بحماية أمن الطيران المدني من كل أشكال التدخل غير المشروع . كما يلتزم الطرفان المتعاقدان ، بشكل خاص، بالعمل وفقاً لشروط المعاهدة الخاصة بالجرائم والأعمال التي ترتكب على متن الطائرات الموقعة في طوكيو في ١٤/سبتمبر/١٩٦٣م ومعاهدة قمع الاستيلاء على الطائرات الموقعة في لاهاي في ١٦/ ديسمبر/١٩٧٠م ومعاهدة قمع الأعمال التي ترتكب ضد سلامة الطيران المدني الموقعة في مونتريال في ٢٣/سبتمبر/١٩٧١م .

٢) يقوم كل من الطرفين المتعاقدين – عند الطلب – بتقديم المساعدة اللازمة للطرف الآخر ، لمنع الأعمال غير المشروعة للاستيلاء على الطائرات المدنية والأعمال غير المشروعة الأخرى التي ترتكب ضد سلامة الطائرات وركابها وأطقم ملاحيها والمطارات ومرافق الملاحة الجوية وأي شكل من أشكال التهديد الأخرى لأمن الطيران المدني

٣) يعمل الطرفان المتعاقدان انطلاقا من العلاقة المشتركة بينهما، بموجب أحكام أمن الطيران التي حددتها منظمة الطيران المدني الدولي ، المبينة في ملاحق المعاهدة ، إلى المدى الذي تنطبق معه هذه الأحكام الأمنية على الطرفين المتعاقدين . ويجب على كل طرف أن يتأكد من أن مشغلي الطائرات المسجلين لديه أو المشغلين الذين تقع أعمالهم الأساسية ، أو الدائمة داخل إقليمه وكذلك مشغلي المطارات في إقليمه يعملون وفقا لشروط وأحكام أمن الطيران .

٤) يوافق كل طرف من الطرفين المتعاقدين على مطالبة مشغلي الطائرات بتطبيق أحكام أمن الطيران المشار إليها في الفقرة (٣) من هذه المادة – المطلوبة من قبل الطرف المتعاقد الآخر عند دخول الطائرة أو أثناء وجودها أو مغادرتها لأراضيه أو أجوائه وعلى كل طرف من الطرفين المتعاقدين التأكد من اتخاذ التدابير الفعالة في أراضيه لحماية الطائرة وتفتيش الركاب وأطقم الملاحين والمواد المحمولة بواسطة الركاب والعفش والشحن ومستودعات الطائرة قبل الصعود إلى الطائرة أو تحميلها أو أثناء ذلك ، وعلى كل من الطرفين المتعاقدين الاستجابة لكل طلب يقدمه الطرف المتعاقد الآخر لاتخاذ التدابير الأمنية الخاصة المطلوبة لمواجهة أي تهديد ،

٥) عند حدوث واقعة اختطاف طائرة مدنية أو التهديد بها، أو غيرها من الأعمال غير المشروعة التي ترتكب ضد سلامة الطائرة وركابها وأطقم ملاحيها أو المطارات أو أجهزة الملاحة الجوية – يجب على الطرفين المتعاقدين مساعدة بعضهما عن طريق تسهيل الاتصالات فيما بينهما أو غير ذلك من الإجراءات المناسبة اللازمة لإنهاء هذه الواقعة أو هذا التهديد بسرعة وسلامة ،



تعيين أعضاء في مجلس
أمناء الجامعة الألمانية الأردنية

- صدرت الإرادة الملكية السامية بتعيين الذوات المذكورة أسماؤهم تاليا أعضاء في مجلس أمناء الجامعة الألمانية الأردنية.

– معالي الأستاذ الدكتور فايز خصاونه	رئيسا
– معالي الدكتور فواز أبو الغنم	عضوا
– السيد طلال أبو غزاله	عضوا
– المهندس عثمان محمد علي بدير	عضوا
– المهندس غسان ايليا نقل	عضوا
– المهندس عمر أبو وشاح	عضوا
– (مندوب) معالي وزير التعليم العالي والبحث الفيدرالي في جمهورية المانيا الاتحادية	عضوا
– (مندوب) معالي وزير التعليم العالي لولاية ساكسوني الهالت في جمهورية المانيا الاتحادية	عضوا
– سعادة أمين عام مؤسسة خدمات التبادل الاكاديمي في جمهورية المانيا الاتحادية	عضوا
– المدير التنفيذي لشركة فستو دايدكتك	عضوا
– الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة	عضوا

* * * * *

قرار بتحرير الأسعار المحلية
لزيت الوقود للصناعة ولمادة الإسفلت

- استعرض مجلس الوزراء كتاب معالي نائب رئيس الوزراء ووزير المالية ومعالي وزير الطاقة والثروة المعدنية ومرفقة تقرير لجنة التسعير حول تحرير الأسعار المحلية لزيت الوقود للصناعة ولمادة الإسفلت وبناء على تنسيب معاليهما قرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٠، الموافقة على تطبيق آليات التسعير المستندة للأسعار العالمية على مادة زيت الوقود المباع للصناعة وعلى مادة الإسفلت اعتبارا من ٢٠٠٧/٢/١.

البرنامج التنفيذي لاتفاقية التعاون بين المملكة الأردنية الهاشمية
والمملكة العربية السعودية في مجال الشباب والرياضة لعام ٢٠٠٧

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ الموافقة على البرنامج التنفيذي لاتفاقية التعاون بين المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية في مجال الشباب والرياضة لعام ٢٠٠٧ الذي تم التوقيع عليه في عمان بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٧ بصيغته التالية:-

توثيقا للعلاقات الشبابية والرياضية بين المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية ، واستنادا للمادة السادسة من اتفاقية التعاون في مجال الشباب والرياضة الموقعة بين البلدين ، اجتمعت اللجنة الفنية الفرعية الأردنية السعودية المشتركة في مدينة عمان خلال الفترة من ١٦- ٢٠٠٦/١٢/١٨ الموافق ٢٥- ٢٧ ذي القعدة ١٤٢٧هـ بهدف تنظيم وتنسيق برامج التعاون في مجالي الشباب والرياضة لعام ٢٠٠٧م .
وبعد مناقشة المواضيع المطروحة في الاجتماع ، اتفق الجانبان على البرنامج التنفيذي التالي :



في المجال الشبابي

أ - التبادل الشبابي:

١- تبادل إيفاد واستضافة وفدين شبابيين في كل من المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية بعدد (١٢) شاباً بما فيهم رئيس الوفد والإداري ولمدة ١٢ يوم خلال العام ٢٠٠٧. ٠
٢- دعوة الجانب السعودي للمشاركة في المخيم الكشفي الوطني الثالث والعشرين الذي سيقام في المملكة الأردنية الهاشمية.
٣- دعوة الجانب السعودي للمشاركة بوفد في اللقاء العربي للقيادات الشبابية الواعدة الذي سيقام بالمملكة الأردنية الهاشمية خلال العام القادم ٢٠٠٧.
٤- مشاركة وفد شبابي سعودي في معسكرات الحسين للعمل والبناء الذي ينفذ خلال صيف عام ٢٠٠٧ بالأردن.

ب - التدريب وإعداد القادة:

١- دعوة عدد (٢) من المدربين الأردنيين للمشاركة في الدورة التمهيدية للدراسات الدولية (دورة إعداد المدربين) التي ستقام بمعهد إعداد القادة بالمملكة العربية السعودية خلال عام ٢٠٠٧.
٢- دعوة عدد (٢) من المدربين الأردنيين الذين اجتازوا المستوى التمهيدي من (دورة إعداد المدربين) للمشاركة في الدورة المتوسطة للدراسات الدولية (دورة إعداد المدربين) التي ستقام في المملكة العربية السعودية خلال عام ٢٠٠٧.
٣- دعوة عدد (٢) من القياديين السعوديين للمشاركة في دورة إعداد القيادات الشبابية العربية والتي ستقام في الأردن خلال العام ٢٠٠٧.

٤- دعوة الجانب السعودي للمشاركة في دورة إدارة "بيوت الشباب" التي ستقام في المملكة الأردنية الهاشمية خلال عام ٢٠٠٧ .
٥- تبادل الخبرات والمطبوعات والإصدارات والنشرات العلمية والأنشطة بين معهد إعداد القادة بالمملكة العربية السعودية ومركز إعداد القيادات الشبابية بالمملكة الأردنية الهاشمية.

في المجال الرياضي

أ - اللجان الأولمبية:

١- تبادل زيارات وإقامة معسكرات إعداد المنتخبات الوطنية السعودية والأردنية في مختلف الألعاب.
٢- تبادل التعاون والتنسيق والزيارات بين اللجنتين الاولمبيتين في كلا البلدين للاطلاع على التجارب والخبرات في المجال الأولمبي فيما بينهما.

ب - الاتحادات الرياضية:

١. كرة اليد:
دعوة المنتخب السعودي للشباب للمشاركة في دورة الحسن الدولية التي ستقام خلال شهر فبراير من عام ٢٠٠٧.
٢. التربية البدنية والرياضة المدرسية:
التعاون فيما بين الاتحادين السعودي للتربية البدنية والرياضة والاتحاد الأردني للرياضة المدرسية في المجالات التخصصية فيما بينهما.



٣. التنس :

١- المشاركة في البطولات الدولية للشباب في الأردن خلال شهر أغسطس ٢٠٠٧م .
٢- استضافة الفريق الأردني في البطولة الدولية بالرياض خلال شهر نوفمبر ٢٠٠٧م

٤. الجمباز :

١- إقامة معسكرات إعداد ولقاءات ودية مشتركة بين منتخبات البلدين .
٢- تبادل الخبرات الفنية في مجال التدريب والتحكيم والإدارة الرياضية .

٥. الإسكواش :

١- إقامة لقاءات ثنائية بين المنتخب السعودي والمنتخب الأردني للإسكواش .

٦. الكاراتيه:

١- إقامة لقاءات ودية مع المنتخب الأردني للكاراتيه بالرياض لمدة خمسة عشر يوماً
٢- إقامة لقاءات ودية مع المنتخب الأردني للكاراتيه بالأردن لمدة خمسة عشر يوماً .
٣- عقد دورة للمدربين بالرياض بإشراف مدرب المنتخب الأردني .
٤- إيفاد عدد من المدربين واللاعبين والحكام للأردن للإستفادة من الخبرة الأردنية.

٧. الرياضة للجميع :

١- المشاركة في الندوات والدورات والمؤتمرات والمهرجانات الخاصة بالرياضة للجميع التي تقام في كلا البلدين.

٨. الدراجات :

١- دعوة المنتخب الأردني للمشاركة بالسباق الدولي الذي سيقام في المملكة لعامي ٢٠٠٧/٢٠٠٨م .
٢- مشاركة منتخب المملكة للدراجات في السباقات الدولية التي ستقام في المملكة الأردنية لعامي ٢٠٠٧/٢٠٠٨م .
٣- الاستفادة من الخبراء في المجال الفني والتحكيمي وإقامة الندوات والمحاضرات في كلا البلدين.

المنشآت الرياضية:

تبادل الخبرات والاستشارات الفنية والهندسية الخاصة بإنشاء المشاريع والمرافق الشبابية والرياضية وطرق صيانتها .



أحكام عامة:

١- يتم تحديد الأعداد والمواعيد المناسبة لتنفيذ هذا البرنامج بالتنسيق بين الهيئات الشبابية والاتحادات الرياضية في كلا البلدين على أن توجه الدعوات عبر القنوات الرسمية قبل (٤٥) يوماً على الأقل من موعد إقامة النشاط .
٢- يتحمل الجانب المرسل نفقات السفر من وإلى البلد المستضيف ذهاباً وإياباً ويتحمل الجانب المستضيف نفقات الإعاشة والتنقلات والمواصلات الداخلية والرعاية الطبية في الحالات الطارئة.
٣- تخضع المشاركة في الدورات الشبابية والرياضية للشروط والتعليمات الخاصة في كل دورة.
٤- يراعى عند توجيه الدعوات من كلا الجانبين مواكبة الدعوة لأحداث وفعاليات شبابية ورياضية
٥- يعقد الاجتماع القادم للجنة الفنية المشتركة في المملكة العربية السعودية خلال الربع الأخير من عام٢٠٠٧ م بإذن الله وذلك لوضع البرنامج التنفيذي لعام ٢٠٠٨م.

وقع هذا البرنامج بمدينة عمان يوم الأحد ٢٠٠٦/١٢/١٧م الموافق ٢٧ /ذو القعدة/١٤٢٧هـ

عن الرئاسة العامة لرعاية الشباب بالمملكة العربية السعودية	عن المجلس الأعلى للشباب بالمملكة الأردنية الهاشمية

تعليمات سلامة الحاويات استنادا لأحكام الاتفاقية الدولية

لسلامة الحاويات لعام ١٩٧٢ وتعديلاتها

إن مجلس إدارة السلطة البحرية الأردنية في المملكة الأردنية الهاشمية :-

- بناءاً على الصلاحيات المخولة له بموجب قانون السلطة البحرية رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٢ الفقرة (ك) من المادة (٩).
- واستناداً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢٦٧٣ تاريخ ٢٠٠١/٥/١ بالموافقة على انضمام حكومة المملكة الأردنية الهاشمية الى الاتفاقية الدولية لسلامة الحاويات لعام ١٩٧٢ وصدور الإرادة الملكية السامية بالموافقة على هذا القرار.
- وعملاً باحكام المادة الرابعة من الاتفاقية الدولية لسلامة الحاويات لعام ١٩٧٢ وتعديلاتها.
- واستنادا لأحكام الفقرتين (هـ) و (ط) من المادة الخامسة من قانون السلطة البحرية الأردنية لعام ٢٠٠٢
- وبناءا على تنسيب مدير عام السلطة البحرية الأردنية يقرر ما يلي:-

الفصل الأول

أحكام عامه

المادة(١) : تسمى هذه التعليمات (تعليمات سلامة الحاويات ويعمل بها اعتبـار مـن تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية).

المادة(٢) : يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الـوزارة : وزارة النقل
الوزيـر : وزير النقل / رئيس مجلس ادارة السلطة البحرية الأردنية.
المـدير : مدير عام السلطة البحرية الأردنية.
السـلطة : السلطة البحرية الاردنية.
المـيناء : ميناء العقبة
المنظمـة : المنظمة البحرية الدولية.
الاتفاقيـة : الاتفاقية الدولية لسلامة الحاويات لعام ١٩٧٢ وتعديلاتها الصادرة عن المنظمة.
الإدارة : هي الأدارة البحرية في حكومة طرف متعاقد في الاتفاقية ويعتمد الحاويات في ظل سلطته وفي الأردن هي السلطة البحرية الأردنية.
المعاين البحري : الشخص المصرح لـه من السلطه بإجراء كشف أو مسح السفينة و/أو البضائـع المنقولة عليها بهدف تثبيت حالة اي منهما لأي جهـة تطلب منـه ذلك.
الشـركة او المؤسسة : الجهة المرخص لها من السلطة المختصة لممارسة أعمال صيانة وإصلاح الحاويات.
المرخص : الشخص الطبيعي او الاعتباري والمسجل كشركة او مؤسسة والمرخص له القيام بمزاولة أعمال فحص الحاويات أو مزاولة أعمال صيانة الحاويات في المملكة الأردنية الهاشمية .

المشغل الفني : المكان المخصص لتنفيذ الأعمال الفنية من فحص وصيانة واصلاح الحاويات والمزود بالمعدات الفنية اللازمه للأعمال المطلوبة .
الحاوية : هي وحدة من معدات نقل البضائع صالحة للاستخدام المتكرر ذات متانة تكفي للمناولة في الموانئ وعلى السفن مصممة خصيصا لنقل البضائع بوسيلة أو اكثر من وسائل النقل ودون عملية إعادة تحميل وسيطة ولكي تجري رصرصتها و/أو مناولتها بسرعة وبحيث تكون لها تجهيزات ركنية لهذه الأغراض وذات حجم تكون فيه المساحة المحصورة بالأركان السفلية الخارجية الأربعة إما:
١) ١٤ مترا مربعا على الأقل (١٥٠ قدما مربعا) أو
٢) ٧ أمتار مربعة على الأقل (٧٥ قدما مربعا) إذا كانت مزودة بتجهيزات ركنية عليا.
ولا يشمل تعريف الحاوية العربات أو العبوات إلا انه يضم الحاوية المحمولة على هياكل.
الاعتماد : هو قرار الإدارة باعتماد سلامة نوع تصميمي لحاوية أو حاوية موجودة في ظل أحكام الاتفاقية.
الحاوية الجديدة : هي حاوية بدأ بنائها في تاريخ نفاذ الاتفاقية الحالية او بعد ذلك.
الحاوية الموجودة : هي حاوية لا تندرج في عداد الحاويات الجديدة.
المالك : هو مالك الحاوية طبقاً للتشريع النافذ لطرف في الاتفاقية ،أو المستاجر، أو المودع لديه ،إذا كان هناك اتفاق بين الأطراف ينص على ممارسة مثل هذا المستأجر ،أو المودع لديه مسؤولية المالك في صيانة الحاوية وفحصها.
لوحة اعتماد سلامة الحاوية : لوحة معدنية تثبت على الحاوية تتضمن بيانات الحاوية طبقاً للائحة (١) من الباب الأول في الملحق رقم (١) من الأتفاقية.

المادة (٣):
تطبق هذه التعليمات على الحاويات الجديدة او الموجودة التي تستخدم في النقل البحري الدولي والتي تمر الى الموانئ الأردنية عبراي منفذ بحري او بري او من خلال الموانئ البرية.

المادة (٤):
يجري منح اعتماد الحاوية من قبل السلطة بناء على تقديم طلب خطي من مالك الحاوية ويتم اخطاره خطياً بمنح الأعتماد بما يخوله تثبيت لوحة اعتماد سلامة الحاوية وللسلطة قبول اعتماد ممنوح لسلامة حاوية صادر عن ادارة بحرية اخرى بموجب الأتفاقية .

الفصل الثاني

فحص ومعاينة وأعتماد الحاويات

المادة (٥):
تتولى السلطة من خلال اللجنة المشكلة بموجب المادة (١٥) من هذه التعليمات الرقابة على مايلي:-
أ) المرخص لهم بمزاولة اعمال صيانة واصلاح الحاويات .
ب) الجهات المعتمدة من السلطة للقيام بعمليات فحص ومعاينة الحاويات والمرخص لهم كشركة او مؤسسة أو هيئة معتمدة من السلطة بحيث تتضمن إجراءات الاعتماد ما يلي:-
١)التأكد من أن فحص الحاوية تم طبقاً للمعايير الدولية الواردة في الاتفاقية وملاحقها وتعديلاتها.
٢) ضمان فعالية وكفاءة عملية الفحص من قبل مؤسسة او شركة اوهيئة معتمدة .
٣) توفر الشروط اللازمة لدى الجهة المعتمدة لضمان فحص ومعاينة الحاوية وإصدار لوحة اعتماد سلامة الحاوية لكل حاوية يتم فحصها واية وثائق اخرى مطلوبة بموجب الأتفاقية.
٤) ضمان تقديم تقارير دورية عن انشطة الفحص والمعاينة والأعتماد للحاويات.

المادة (٦):
مع الأخذ بعين الاعتبار ما جاء في المادة (٤) ،يتم إخضاع الحاويات لهذه التعليمات والاتفاقية وتعديلاتها وملاحقها وتخضع لعمليات الفحص والكشف المحددة بموجب الاتفاقية وملاحقها لغايات التأكد من وجود لوحة اعتماد سلامة الحاوية أو إصدار شهادة اعتماد سلامة الحاوية أو تجديدها وأي عمليات فحص أو-معاينة إضافية واردة في التعليمات والاتفاقية وملاحقها .

المادة (٧):
تخضع الحاويات التي تصل إلى الموانئ الأردنية لمجموعة من إجراءات الرقابة و الفحص والتفتيش الفني لتقييم سلامة هيكلها ومتانة أجزائها لغايات مناولتها في الموانئ و نقلها على متن السفن التجارية وعلى النحو التالي:-
أ) اجراء كشف اولي للتأكد من وجود لوحة اعتماد سلامة الحاوية عليها.
ب) اجراء كشف اولي على الحاوية للتأكد من سلامة هيكلها وقدرتها على تحمل اجهادات المناولة على السفن وفي الموانئ.
ج) اذا ثبت من خلال الكشف الأولي طبقاً للفقرة (ب) من هذه المادة وجود عيب او دليل واضح على ان الحاوية تشكل خطراً على سلامة الأشخاص اوعملية مناولتها و/اونقلها على السفن او على المعدات المينائية فيتم ايقافها واجراء عملية كشف مفصل وصيانة لها لأعادتها الى وضع امن وسليم قبل اعادتها الى الخدمة .
د) في حالة عدم امكانية صيانة الحاوية واعادتها الى وضع امن وسليم لمناولتها و/اونقلها على السفن او على المعدات المينائية يتم ايقافها عن الخدمة وابلاغ الأدارة التي اصدرت الأعتماد للحاوية.

المادة (٨) :
يشترط في اعتماد او تكليف اي جهة للقيام بمهام الفحص والتفتيش والاعتماد للحاوية تقديم وصف مفصل للأعمال التي سيتم تكليفها بها لغايات الفحص والتفتيش والاعتماد للحاوية بما يتوافق مع المعايير الدولية وكذلك تقديم ما يثبت قدرتها الفنية وتأهيلها وتوفر كافة المصادر المالية والبشرية ونظام الجودة للقيام بتلك المهام .

الفصل الثالث

متطلبات اختبارات السلامة الهيكلية للحاويات

المادة (٩) :
يجب تثبيت لوحة اعتماد سلامة الحاوية على كل حاوية في مكان بارز للعيان وغير معرضه للتلف و طبقا لمتطلبات الملحق الأول الباب الأول من الاتفاقية بحيث تحتوي اللوحة على المعلومات الرئيسية المعتمدة الواردة في الأتفاقية .

المادة (١٠):
تكون مسؤولية صيانة وفحص الحاوية ضمن برنامج فحص منتظم ومعتمد بما في ذلك تكاليف عملية نقل أو تخزين البضاعة الموجودة في الحاوية التي تتطلب عملية الصيانة على النحو التالي:-
أ) الصيانة والفحص الدوري على مسؤولية مالك الحاوية وكذلك المحافظة على الحاوية في وضع آمن على فترات تتناسب مع الأوضاع التشغيلية. لتوفير مستوى السلامة الكافي أثناء مناولتها ونقلها على السفن بما يضمن عدم تعريض حياة أي شخص للخطر.
ب) الصيانة الناجمة عن تقادم عمر الحاوية على مسؤولية مالك الحاوية.
ج) الإصلاحات الواجب إجراءها لإصلاح الأضرار الناتجة عن الحوادث أو سوء الاستعمال أو المناولة على مسؤولية الجهة التي يثبت تسببها بإحداث تلك الأضرار.

المادة (١١):
يتم اعتماد الحاوية الجديدة المصنعة محليا بعد التاكد أن المتطلبات التشغيلية في جميع مراحل التصنيع قد تم اختبارها طبقاً لمتطلبات الملحق الثاني من الاتفاقية و أهمها اختبار الرفع للحاوية فارغة ومحملة بوضع الحمولات الاختبارية عليها وفحص القوى المؤثرة على الحاوية داخليا وخارجيا و أوضاع التستيف للحاوية على السفن وفي ساحات الموانئ.

المادة (١٢):
أ) يجري الاعتماد للحاويات طبقا لمتطلبات الملحق الأول الباب الأول اللائحة (٧،٦،٥،٤،٣،٢،١) من الاتفاقية وتعديلاتها.
ب) يجري اعتماد الحاوية الجديدة بعد تصنيعها بصورة منفردة طبقا لمتطلبات الباب الثالث اللائحة(٨) من الملحق رقم (١) في الاتفاقية.
ج) يجري اعتماد الحاويات الموجودة والحاويات الجديدة التي لم تعتمد خلال وقت التصنيع طبقا لمتطلبات الباب الرابع اللائحة(٩،١٠) . من الملحق رقم (١) في الاتفاقية.
د) يجري الاعتماد للحاويات المعدلة طبقا لمتطلبات الباب الخامس اللائحة(١١) من الملحق رقم (١) في الاتفاقية.



المادة (١٣):
يجري اعتماد متطلبات واختبار السلامة الهيكلية للحاويات من قبل الأدارة طبقا لمتطلبات الملحق الثاني من الاتفاقية وتعديلاتها.

الفصل الرابع

شروط ترخيص الشركات او المؤسسات العاملة في معاينة وفحص أو صيانة الحاويات

المادة (١٤):
يسمح بمزاولة مزاولة أعمال معاينة ا و فحص الحاويات أو مزاولة أعمال صيانة الحاويات في المملكة الأردنية الهاشمية للمرخص من قبل الجهات التالية :-
أ) السلطة البحرية الأردنية اذا كان مركزه خارج حدود منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة بموجب احكام هذه التعليمات .
ب) سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة بالتنسيق مع السلطة البحرية الأردنية اذا كان مركزه داخل حدود منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة ووفقاً لقانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة وتعديلاته رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٠. والانظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه .

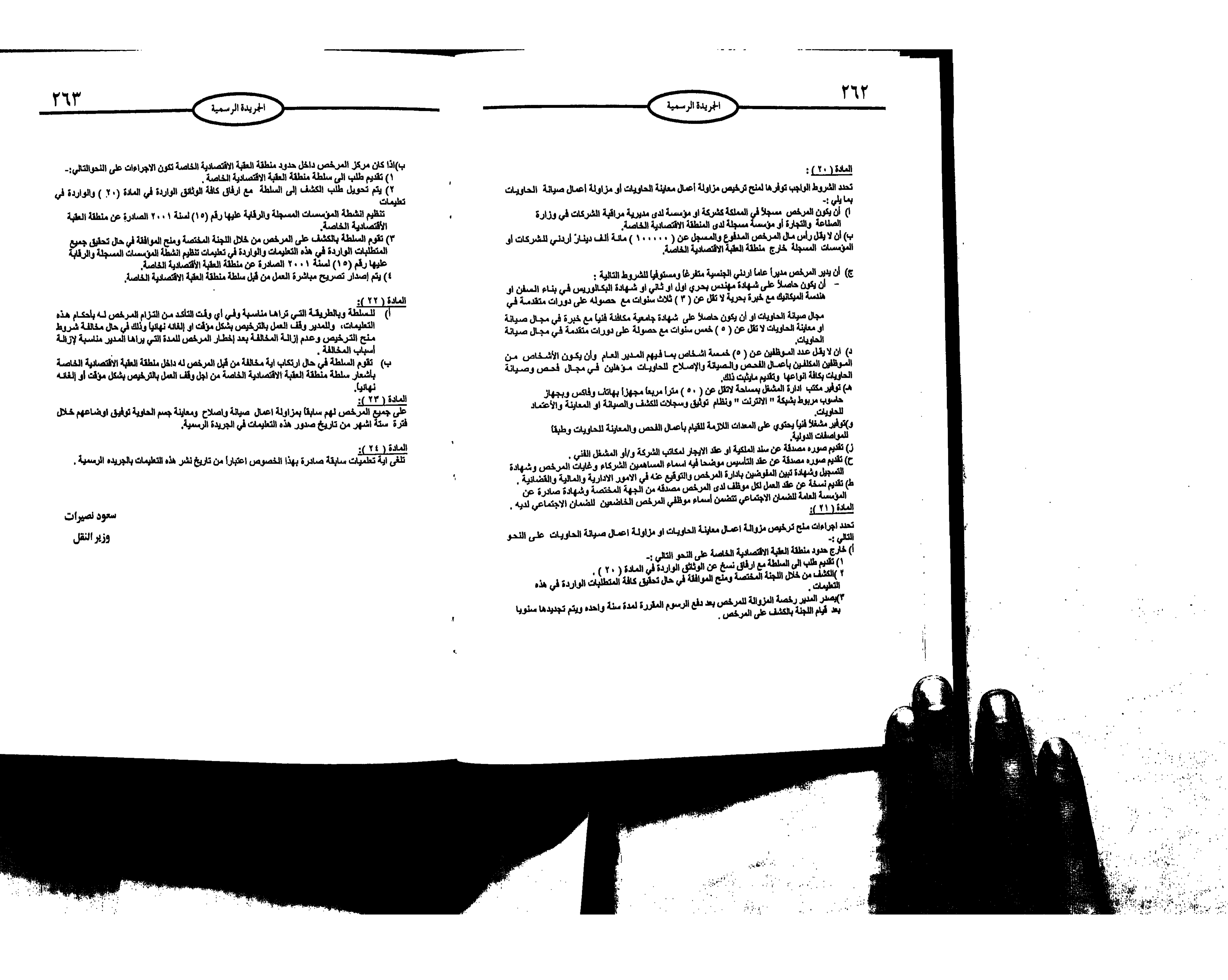
المادة (١٥):
يشكل المدير العام لجنة من موظفي السلطة للقيام بما يلي :-
أ) دراسة المستندات والوثائق المقدمة لغايات الترخيص وللجنة ان تطلب تزويدها بأية وثائق أو مستندات تراها ضرورية لغايات الموافقة على الترخيص .
ب) الكشف على الشركات أو المؤسسات التي تزاول اعمال فحص ومعاينة اوصيانة واصلاح الحاويات ومتابعة التزامها بشروط الترخيص وأحكام هذه التعليمات .

المادة (١٦):
تحدد أعمال المرخص لصيانة الحاويات على النحو التالي :-
أ) القيام بفحص وصيانة اواصلاح الحاويات.
ب) القيام بتقديم الوثائق اللازمة لأثبات سلامة الحاوية طبقا لمتطلبات الأتفاقية وملاحقها وتعديلاتها.
ج) اية اعمال اخرى تتفق مع احكام الأتفاقية ذات الصلة بأصلاح او صيانة للحاوية تتم ضمن نطاق الأتفاقية أو أية تعديلات تطرأ عليها.

المادة (١٧):
تمارس اعمال صيانة الحاويات من خلال ترخيص منفصل عن ممارسة اعمال الفحص والمعاينة والأعتماد للحاويات واية خدمات بحرية اخرى ولا يجوز الجمع بين مزاولة صيانة الحاويات واي انشطة بحرية اخرى .

المادة (١٨):
على المرخص الحصول على الأعتمادات اللازمة من قبل الشركات الصانعة لبعض أنواع من الحاويات من اجل القيام بأصلاح او صيانة تلك الأنواع بما فيها الحاويات المخصصة لنقل أنواع من المواد الخطرة أو المبردة أو الحصول على اعتماد معايير مكافئة بنفس المستوى بموافقة السلطة.

المادة (١٩):
على المرخص الالتزام بالقيام بأعمال صيانة الحاويات حسب متطلبات الاتفاقيات والمدونات البحرية الدولية ومعايير الجودة والسلامة البحرية الدولية والتشريعات الوطنية النافذة.



المادة (٢٠) :

تحدد الشروط الواجب توفرها لمنح ترخيص مزاولة أعمال معاينة الحاويات أو مزاولة أعمال صيانة الحاويات بما يلي :-

ا) أن يكون المرخص مسجلاً في المملكة كشركة او مؤسسة لدى مديرية مراقبة الشركات في وزارة الصناعة والتجارة أو مؤسسة مسجلة لدى المنطقة الاقتصادية الخاصة.

ب) أن لا يقل رأس مال المرخص المدفوع والمسجل عن (١٠٠٠٠٠) مائة الف دينارٌ اردني للشركات او المؤسسات المسجلة خارج منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.

ج) أن يدير المرخص مديراً عاماً اردني الجنسية متفرغا ومستوفيا للشروط التالية :

- أن يكون حاصلاً على شهادة مهندس بحري اول او ثاني او شهادة البكالوريس في بناء السفن او هندسة الميكانيك مع خبرة بحرية لا تقل عن (٣) ثلاث سنوات مع حصوله على دورات متقدمة في مجال صيانة الحاويات او أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية مكافئة فنيا مع خبرة في مجال صيانة او معاينة الحاويات لا تقل عن (٥) خمس سنوات مع حصولة على دورات متقدمة في مجال صيانة الحاويات.

د) ان لا يقل عدد الموظفين عن (٥) خمسة اشخاص بما فيهم المدير العام وأن يكون الأشخاص من الموظفين المكلفين بأعمال الفحص والصيانة والإصلاح للحاويات مؤهلين في مجال فحص وصيانة الحاويات بكافة انواعها وتقديم مايثبت ذلك.

هـ) توفير مكتب ادارة المشغل بمساحة لاتقل عن (٥٠) مترا مربعا مجهزا بهاتف وفاكس وبجهاز حاسوب مربوط بشبكة " الانترنت " ونظام توثيق وسجلات للكشف والصيانة او المعاينة والأعتماد للحاويات.

و)توفير مشغلاً فنيا يحتوي على المعدات اللازمة للقيام بأعمال الفحص والمعاينة للحاويات وطبقا للمواصفات الدولية.

ز) تقديم صوره مصدقة عن سند الملكية او عقد الايجار لمكاتب الشركة و/أو المشغل الفني .

ح) تقديم صوره مصدقة عن عقد التأسيس موضحا فيه اسماء المساهمين الشركاء وغايات المرخص وشهادة التسجيل وشهادة تبين المفوضين بادارة المرخص والتوقيع عنه في الامور الادارية والمالية والقضائية .

ط) تقديم نسخة عن عقد العمل لكل موظف لدى المرخص مصدقه من الجهة المختصة وشهادة صادرة عن المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي تتضمن أسماء موظفي المرخص الخاضعين للضمان الاجتماعي لديه .

المادة (٢١):

تحدد اجراءات منح ترخيص مزوالة اعمال معاينة الحاويات او مزاولة اعمال صيانة الحاويات على النحو التالي :-

أ) خارج حدود منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة على النحو التالي :-

١) تقديم طلب الى السلطة مع ارفاق نسخ عن الوثائق الواردة في المادة (٢٠) .

٢)الكشف من خلال اللجنة المختصة ومنح الموافقة في حال تحقيق كافة المتطلبات الواردة في هذه التعليمات .

٣)يصدر المدير رخصة المزوالة للمرخص بعد دفع الرسوم المقررة لمدة سنة واحده ويتم تجديدها سنويا بعد قيام اللجنة بالكشف على المرخص .

ب)اذا كان مركز المرخص داخل حدود منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة تكون الاجراءات على النحوالتالي:-

١) تقديم طلب الى سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة .

٢) يتم تحويل طلب الكشف إلى السلطة مع ارفاق كافة الوثائق الواردة في المادة (٢٠) والواردة في تعليمات تنظيم انشطة المؤسسات المسجلة والرقابة عليها رقم (١٥) لسنة ٢٠٠١ الصادرة عن منطقة العقبة الأقتصادية الخاصة.

٣) تقوم السلطة بالكشف على المرخص من خلال اللجنة المختصة ومنح الموافقة في حال تحقيق جميع المتطلبات الواردة في هذه التعليمات والواردة في تعليمات تنظيم انشطة المؤسسات المسجلة والرقابة عليها رقم (١٥) لسنة ٢٠٠١ الصادرة عن منطقة العقبة الأقتصادية الخاصة.

٤) يتم إصدار تصريح مباشرة العمل من قبل سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.

المادة (٢٢):

أ) للسلطة وبالطريقة التي تراها مناسبة وفي أي وقت التأكد من التزام المرخص له بأحكام هذه التعليمات، وللمدير وقف العمل بالترخيص بشكل مؤقت او إلغائه نهائياً وذلك في حال مخالفة شروط منح الترخيص وعدم إزالة المخالفة بعد إخطار المرخص للمدة التي يراها المدير مناسبة لإزالة أسباب المخالفة .

ب) تقوم السلطة في حال ارتكاب اية مخالفة من قبل المرخص له داخل منطقة العقبة الأقتصادية الخاصة بأشعار سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة من اجل وقف العمل بالترخيص بشكل مؤقت أو إلغائه نهائيا.

المادة (٢٣):

على جميع المرخص لهم سابقاً بمزاولة اعمال صيانة واصلاح ومعاينة جسم الحاوية توفيق اوضاعهم خلال فترة ستة اشهر من تاريخ صدور هذه التعليمات في الجريدة الرسمية.

المادة (٢٤):

تلغى اية تعلميات سابقة صادرة بهذا الخصوص اعتباراً من تاريخ نشر هذه التعليمات بالجريده الرسمية .

سعود نصيرات

وزير النقل

تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٠٧

خاصة بأجور المخلصين الجمركيين

استناداً الى الصلاحية المخولة اليّ بموجب الفقرة(ج) من المادة (169) من قانون الجمارك رقم (20) لسنة 1998 ، وبناءاً على موافقة معالي الوزير ، أقرر تحديد اجور المخلصين الجمركيين مقابل قيامهم بالتخليص على البضائع والمركبات لحساب مالكيها وعلى النحو التالي:-

<u>المادة (1):</u> بيانات الوضع في الاستهلاك (استيراد / اخراج بوندد) والادخال المؤقت وايداعات البوندات والتصنيع الداخلي للبضائع والتي ليست ضمن حاويات ولكافة المراكز الجمركية:-

أ- تحدد الأجور للبيانات التي لا تزيد القيمة الجمركية فيها عن مبلغ (1000) دينار بمبلغ (خمسة عشر دينار).

ب- تحدد الأجور للبيانات التي تكون القيمة الجمركية فيها أكثر من (1000) دينار وحتى(6000) دينار بمبلغ (ثلاثون دينار).

ج- تحدد الأجور للبيانات التي تكون القيمة الجمركية فيها أكثر من (6000) دينار وحتى (12000) دينار بمبلغ (أربعون دينار).

د- تحدد الأجور للبيانات التي.تكون القيمة الجمركية فيها من (12000) دينار فاكثر بمبلغ(خمسون دينار).

هـ -تحدد الأجور لبيانات الوضع بالاستهلاك (استيراد / اخراج بوندد) المنظمة بسيارات الصالون بمبلغ (عشرون دينار) لكل سيارة صالون ، اما السيارات الشاحنة والآليات الأخرى فتعامل معاملة بيانات البضائع وكما هو محدد بالفقرات (أ – د) من هذه المادة .

و- تحدد أجور البيانات الجمركية المنظمة بالأثاث المنزلي المستعمل للقادمين للإقامة الدائمة في المملكة بمبلغ (عشرون دينار).

ز- في حالة تنظيم بيانات جمركية محتوياتها مكيسات او حديد أو مواسير أو أخشاب يضاف الى أجور التخليص المبينة بالفقرات (أ- د) أعلاه اجور اضافية معتمدة على وزن البيان الجمركي وحسب الفئات التالية :-

- 250 فلس عن كل طن يزيد عن 40 طن لغاية 500 طن.
- 200 فلس عن كل طن اضافي يزيد عن 500 ولغاية 1000 طن.
- 150 فلس عن كل طن اضافي يزيد عن 1000 .

ح- تحدد الأجور للبيانات التي ترد محتوياتها ضمن حاويات بمبلغ (خمسة وثلاثون دينار) للحاوية الأولى يضاف اليها مبلغ (خمسة عشر دينار) لكل حاوية أخرى في نفس البيان وبغض النظر عن حجم الحاوية.

ط- تحدد أجور تنظيم طلبات الايداع لدى المناطق الحره بمبلغ (خمسة دنانير) لكل طلب ايداع.

<u>المادة(2)</u>: بيانات الصادر لكافة المراكز الجمركية :-

1-تحدد أجور التخليص لبيانات الصادر للخضار والفواكه بمبلغ (عشرة دنانير) لكل بيان.

2-تحدد أجور التخليص لبيانات الصادر للبضائع الأخرى بمبلغ(عشرون دينار) لكل بيان.

<u>المادة (3)</u>: بيانات الترانزيت واعادة التصدير وبيانات التحويل وبطاقات التير.

أ- **جمرك جابر :-**

تحدد أجور التخليص لبيانات الترانزيت واعادة التصدير وبيانات التحويل وبطاقات التير في هذا المركز بمبلغ (ثلاثة عشر دينار) للبيان الواحد بصرف النظر عن عدد السيارات لمحتوياته ويضاف اليها عمولة كفالة (خمسة بالألف) من قيمة الرسوم والضرائب عن البيانات المكفوله من شركة التخليص (الاتحاد) لغاية (خمسة آلاف دينار) وما زاد عن ذلك يستوفى دينار واحد عن كل (الف دينار زائده) من مجموع الرسوم والضرائب.

ب- <u>المراكز الجمركية الأخرى</u>

تحدد أجور التخليص لبيانات الترانزيت واعادة التصدير وبيانات التحويل وبطاقات التير بمبلغ (عشرون دينار) للبيان الواحد بصرف النظر عن عدد السيارات لمحتوياته ، ويضاف اليها عمولة كفالة (خمسة بالألف) من قيمة الرسوم والضرائب عن البيانات المكفوله من شركة التخليص لغاية (خمسة آلاف دينار) وما زاد عن ذلك يستوفى (دينار واحد) عن كل (الف دينار زائدة) من مجموع الرسوم والضرائب.



<u>المادة (4)</u>: تحدد الأجور لمنافستات واجراءات الخروج بمبلغ (خمسة دنانير) لكل منافست ولكافة المراكز الجمركية.

<u>المادة (5)</u>: تحدد الأجور لبيانات الأمتعه بمبلغ (خمسة دنانير) لكل بيان ولكافة المراكز الجمركية.

<u>المادة (6)</u>:على كافة المخلصين الجمركيين التقيد التام بالأجور المحددة وكل من يخالف هذه التعليمات يطبق بحقه العقوبات المحددة بأحكام قانون الجمارك رقم (20) لعام 1998 وتعديلاته.

<u>المادة (7)</u>: تلغى التعليمات رقم (8) لسنة2000.

<u>المادة (8)</u>: يعمل بهذه التعليمات اعتباراً من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية .

لواء جمارك
المدير العام
المهندس علاء عارف البطاينة

تعليمات رقم (١١٠) لسنة ٢٠٠٦

تعليمات التحري عن الوقوعات على قطع الاراضي في منطقة العقبة الإقتصادية الخاصة صادره استناداً للصلاحيات المخوله لمجلس المفوضين بموجب المادة (١٥/م/٥) من قانون منطقة العقبة الإقتصادية الخاصة رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته ٠

المادة (١):

تسمى هذه التعليمات (تعليمات التحري عن الوقوعات على قطع الاراضي في منطقة العقبة الإقتصادية الخاصة ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسميه) ٠

المادة (٢) :

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة ازاء كل منها ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

- السلطة : سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة ٠
- المديرية : مديرية التخطيط والدراسات في السلطة ٠
- الانموذج : طلب التحري عن وقوعات الاراضي المعتمد من قبل مجلس المفوضين ٠

المادة (٣) :

أ) مع مراعاة الفقرتين (ب/ج) من هذه المادة يقدم طلب التحري عن الوقوعات على الاراضي وفق الانموذج الى قسم خدمة الجمهور من قبل مالك الأرض شخصياً مبرزاً وثيقه اثبات شخصيته ويعتمد لذلك بطاقة الاحوال المدنية او جواز السفر لغير الاردني٠

ب) يجوز ان يقدم الطلب من قبل شخص يوكله صاحب الارض شريطة ابراز وكالة رسمية بذلك ووثيقه اثبات شخصيه .

ج) اذا كانت الارض مملوكة لشخصيه اعتبارية يقدم الطلب من قبل الشخص المفوض بالتوقيع عنها او من توكله أصولياً بذلك مبرزاً وثيقة اثبات شخصية وشهادة المفوض بالتوقيع .

د) يجب ابراز حجة حصر الارث بالاضافة الى وثيقة اثبات الشخصية اذا كان مقدم الطلب وريثاً لمالك الارض المطلوب التحري عنها .

هـ) يجب ان يرفق مع أي طلب تحري سند تسجيل لقطعة الارض موضوع الطلب او كتاب التخصيص الخاص بها .

المادة (٤) :

يكون طلب التحري وفق الانموذج لقطعة واحدة فقط .

المادة (٥) :

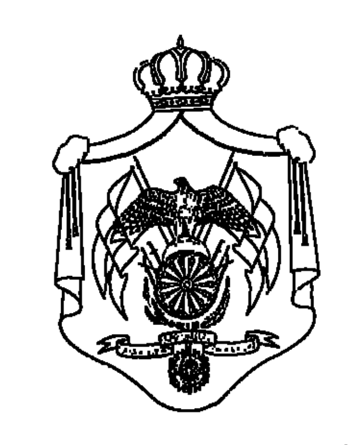
تستوفي السلطة مبلغ (١٠) عشرة دنانير كبدل خدمات عن كل طلب تحري .

المادة (٦) :

يدون الموظف المختص نتائج التحري عن القطعة موضوع الطلب على الانموذج ويتم اصدار كتاب خطي للمعني بالنتيجة .

المهندس نادر الذهبي
رئيس مجلس مفوضي سلطة
منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة





الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www. Pm. gov .jo

فهرس العدد ٤٨٠٧ **** الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١

القسم الثاني

المحتويات	رقم الصفحة
• وكالات الوزراء	٢٧١
• الأوسمة	٢٧٤
• التمثيل الدبلوماسي	٢٧٥
• مجالس الطوائف الدينية	٢٧٥
• الموظفون	٢٧٦
• الجنسية الأردنية	٢٨٢
• الاستملاك	٢٨٣
• الشؤون البلدية	٢٨٦
• المواصفات القياسية	٣٦٠
• المحامون الشرعيون	٣٦٣
• الإعلانات	٣٦٤
• المطالبات	٣٦٥
• المحاكم	٣٩٦

وكالات الوزراء

١ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور زياد فريز نائب رئيس الوزراء ووزير المالية مهام وأعمال رئيس الوزراء ووزير الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب دولة الدكتور معروف البخيت رئيس الوزراء ووزير الدفاع خارج المملكة الأردنية الهاشمية إعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٣٠.

* * * * *

٢ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد سعود نصيرات وزير النقل أعمال وزارة التخطيط والتعاون الدولي بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيدة سهير العلي وزير التخطيط والتعاون الدولي في اليابان بمهمة رسمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/١٨.

* * * * *

٣ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد سعود نصيرات وزير النقل أعمال وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد باسم الروسان وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات خارج المملكة الأردنية الهاشمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢٩.

* * * * *

٤ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد سعود نصيرات وزير النقل أعمال وزارة الأشغال العامة والإسكان بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس حسني أبو غيدا وزير الأشغال العامة والإسكان في القاهرة بمهمة رسمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢٢.

* * * * *

٥ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور خالد الزعبي وزير دولة للشؤون القانونية أعمال وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور محي الدين توق وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء في بلجيكا بمهمة رسمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/١٧.

٦- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور خالد الزعبي وزير دولة للشؤون القانونية أعمال وزارة العدل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد شريف الزعبي وزير العدل خارج المملكة الأردنية الهاشمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢١.

* * * * *

٧- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي المهندس خالد الإيراني وزير البيئة أعمال وزارة الطاقة والثروة المعدنية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور خالد الشريدة وزير الطاقة والثروة المعدنية في القاهرة بمهمة رسمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢٠.

* * * * *

٨- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي المهندس خالد الإيراني وزير البيئة أعمال وزارة الصحة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور سعد الخرابشة وزير الصحة خارج المملكة الأردنية الهاشمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢٨.

* * * * *

٩- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد باسم الروسان وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أعمال وزارة تطوير القطاع العام ووزير دوله للشؤون البرلمانية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور محمد الذنيبات وزير تطوير القطاع العام ووزير دولة للشؤون البرلمانية في الكويت بمهمة رسمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/١٧.

* * * * *

١٠- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور عادل الطويسي وزير الثقافة أعمال وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عبدالفتاح صلاح وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية في المملكة العربية السعودية بمهمة رسمية خلال الفترة من ١٨ - ٢٠٠٦/١٢/٢٢.

* * * * *

١١ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور محمد الذنيبات وزير تطوير القطاع العام ووزير الدولة للشؤون البرلمانية أعمال وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عبدالفتاح صلاح وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية في المملكة العربية السعودية بمهمة رسمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢٣.

* * * * *

١٢- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد باسم السالم وزير العمل أعمال وزارة المالية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور زياد فريز نائب رئيس الوزراء ووزير المالية في اليابان بمهمة رسمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/١٨.

* * * * *

١٣- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد باسم السالم وزير العمل أعمال وزارة الصاعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد سالم الخزاعلة وزير الصناعة والتجارة خارج المملكة الأردنية الهاشمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢٩.

* * * * *

١٤- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي المهندس حسني أبو غيدا وزير الأشغال العامة والإسكان أعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عبدالإله الخطيب وزير الخارجية في كل من الصين واليابان بمهمة رسمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/١٧.

* * * * *

١٥- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور خالد طوقان وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي أعمال وزارة الثقافة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور عادل الطويسي وزير الثقافة خارج المملكة الأردنية الهاشمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢٨.

* * * * *

١٦- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور محي الدين توق وزير دولة لشؤون رئا سة الوزراء أعمال وزارة العدل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد شريف الزعبي وزير العدل خارج المملكة الأردنية الهاشمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢٨.

١٧- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور مصطفى قرنفله وزير الزراعة أعمال وزارة التنمية الاجتماعية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور سليمان الطراونه وزير التنمية الاجتماعية خارج المملكة الأردنية الهاشمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢٨.

* * * * *

١٨- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد نادر الظهيرات وزير الشؤون البلدية أعمال وزارة الداخلية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عيد الفايز وزير الداخلية خارج المملكة الأردنية الهاشمية اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢٩.

* * * * *

الأوسمة

أ- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على منح العقيد بيتر كريفور وتشكو الملحق العسكري الروسي وسام الاستحقاق العسكري من الدرجة الثانية وذلك بمناسبة انتهاء مهامه وتقديرا لجهوده أثناء فترة عمله بالمملكة.

* * * * *

ب- صدرت الإرادة الملكية السامية بالسماح للمذكورين تاليا من موظفي الديوان الملكي الهاشمي بحمل الوسام المبين إزاء اسم كل واحد منهم والممنوحة لهم بمناسبة الزيارة التي قام بها صاحبا الجلالة الملك خوان كارلوس والملكة صوفيا إلى المملكة:

- السيد زيد الحمدان/ وسام (اينكوميندا) ايزابيل الكاثوليكية.
- السيد قيصر حتامله/ وسام (ضابط) ايزابيل الكاثوليكية.
- السيدة سلمى الشهيل/ وسام (ضابط) ايزابيل الكاثوليكية.
- السيد رعد ميرزا/ وسام (ضابط) الاستحقاق المدني.
- السيد غيث الفايز/ وسام (ضابط) الاستحقاق المدني.

التمثيل الدبلوماسي

أ- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٠٧٠) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٢ المتضمن الموافقة على نقل سعادة السفير من ملاك وزارة الخارجية السيد كريم قعوار من السفارة الأردنية في واشنطن إلى المركز اعتبارا من ٢٠٠٧/١/١٥.

* * * * *

ب- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٠٦٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٢ المتضمن الموافقة على أن يكون المندوب الدائم للمملكة الأردنية الهاشمية لدى الأمم المتحدة في نيويورك سفيرا معتمدا وغير مقيم لدى جمهورية كوستاريكا وذلك بالاستناد لأحكام المادة (١٠/أ) من نظام السلك الدبلوماسي الأردني رقم (٦٨) لسنة ١٩٩٣ وتعديلاته.

* * * * *

ج- وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار حكومة جمهورية أوغندا ترشيح سعادة السفير السيد Aziz Kalungi Kasujja ليكون سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

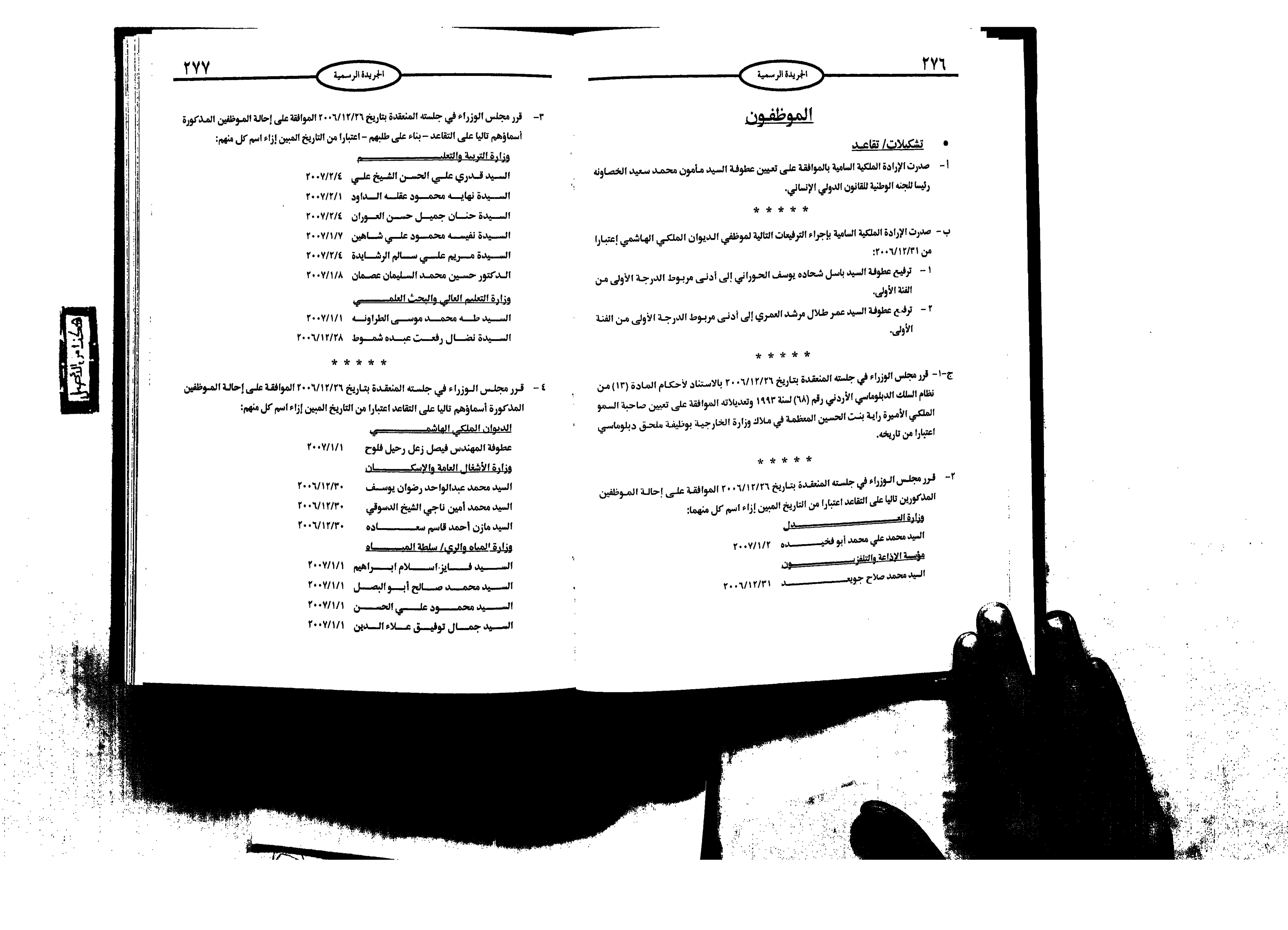
* * * * *

مجالس الطوائف الدينية

- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٣٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ المتضمن الموافقة على إعادة تشكيل مجلس الطائفة الارمنية الارثوذكسية في الأردن من السادة التالية أسماؤهم من أبناء الطائفة الأرمنية:-

١. نيافة المطران فاهان طوباليان رئيساً
٢. جورج داود كركور اكجيان نائباً للرئيس
٣. نرسيس وارتان يغيا نرسيسيان سكرتيراً تنفيذياً
٤. ادوارد لطفي يعقوب قره اوغلاليان أميناً للسر
٥ (ليباريت فتشي) مسروب افاديس يركتيان عضوا
٦. انترانيك اوهانس زكي لبجيان عضوا
٧. فاتشي جورج ارتين داكسيان عضوا
٨. آرام مراديان عضوا

وذلك استنادا لأحكام المادة (٤/أ) من قانون مجالس الطوائف الدينية رقم (٢) لسنة ١٩٣٨ وتعديلاته



الموظفون

- **تشكيلات/ تقاعد**

أ- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين عطوفة السيد مأمون محمد سعيد الخصاونه رئيسا للجنه الوطنية للقانون الدولي الإنساني.

* * * * *

ب- صدرت الإرادة الملكية السامية بإجراء الترفيعات التالية لموظفي الديوان الملكي الهاشمي إعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٣١:

١ - ترفيع عطوفة السيد باسل شحاده يوسف الحوراني إلى أدنى مربوط الدرجة الأولى من الفئة الأولى.

٢ - ترفيع عطوفة السيد عمر طلال مرشد العمري إلى أدنى مربوط الدرجة الأولى من الفئة الأولى.

* * * * *

ج-١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادة (١٣) من نظام السلك الدبلوماسي الأردني رقم (٦٨) لسنة ١٩٩٣ وتعديلاته الموافقة على تعيين صاحبة السمو الملكي الأميرة راية بنت الحسين المعظمة في ملاك وزارة الخارجية بوظيفة ملحق دبلوماسي اعتبارا من تاريخه.

* * * * *

٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهما:

وزارة العدل

السيد محمد علي محمد أبو فخيده ٢٠٠٧/١/٢

مؤسسة الإذاعة والتلفزيون

السيد محمد صلاح جويعد ٢٠٠٦/١٢/٣١

٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد – بناء على طلبهم – اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:

وزارة التربية والتعليم

السيد قدري علي الحسن الشيخ علي ٢٠٠٧/٢/٤
السيدة نهايه محمود عقله الداود ٢٠٠٧/٢/١
السيدة حنان جميل حسن العوران ٢٠٠٧/٢/٤
السيدة نفيسه محمود علي شاهين ٢٠٠٧/١/٧
السيدة مريم علي سالم الرشايدة ٢٠٠٧/٢/٤
الدكتور حسين محمد السليمان عصمان ٢٠٠٧/١/٨

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

السيد طه محمد موسى الطراونه ٢٠٠٧/١/١
السيدة نضال رفعت عبده شموط ٢٠٠٦/١٢/٢٨

* * * * *

٤ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:

الديوان الملكي الهاشمي

عطوفة المهندس فيصل زعل رحيل فلوح ٢٠٠٧/١/١

وزارة الأشغال العامة والإسكان

السيد محمد عبدالواحد رضوان يوسف ٢٠٠٦/١٢/٣٠
السيد محمد أمين ناجي الشيخ الدسوقي ٢٠٠٦/١٢/٣٠
السيد مازن أحمد قاسم سعاده ٢٠٠٦/١٢/٣٠

وزارة المياه والري/ سلطة المياه

السيد فايز اسلام ابراهيم ٢٠٠٧/١/١
السيد محمد صالح أبو البصل ٢٠٠٧/١/١
السيد محمود علي الحسن ٢٠٠٧/١/١
السيد جمال توفيق علاء الدين ٢٠٠٧/١/١



السيد غازي خليل محمد ٢٠٠٧/١/١
السيد محمد عبدالله محمد ملكاوي ٢٠٠٧/١/١
السيد بدروس الترانيك الكسان ٢٠٠٧/١/١
السيد محمود ابراهيم سالم ٢٠٠٧/١/١
السيد عبدالله حسن النوري ٢٠٠٧/١/١
السيد محمد حسن خليل ٢٠٠٧/١/١
السيد ماهر حمدي عاشور ٢٠٠٧/١/١
السيد عماد محمد جابر عزام ٢٠٠٧/١/١
السيد احمد صالح مطلق قطيشات ٢٠٠٧/١/١
السيد حافظ حمدي بطاح ٢٠٠٧/١/١
السيد ماجد محمد سليمان عكور ٢٠٠٧/١/١
السيد عقبه فندي المومني ٢٠٠٧/١/١
السيد فتحي موسى دياب سلامة ٢٠٠٧/١/١
السيد موسى ذيب عبدالقادر ٢٠٠٧/١/١
السيد غسان يوسف موسى ٢٠٠٧/١/١
السيد محمد صلاح مطر الجبور ٢٠٠٧/١/١
السيد حسن شحاده مصطفى ٢٠٠٧/١/١
السيد سليمان موسى شعلان ٢٠٠٧/١/١
السيد روحي صالح خضر صالح ٢٠٠٧/١/١
السيد إبراهيم خليل عبدالمحسن ٢٠٠٧/١/١
السيد زايد محمد خلف الوادي ٢٠٠٧/١/١
السيد عبدالله عبدالحافظ عطيوي المكانين ٢٠٠٧/١/١
السيدة نهلا زكي خليل طعامنه ٢٠٠٧/١/١
السيد محمود خلف عايد المعايطة ٢٠٠٧/١/١
السيد صالح محمد خالد العمري ٢٠٠٧/١/١
السيد محمود علي سالم الحياري ٢٠٠٧/١/١
السيد موسى مصطفى حسين الميناوي ٢٠٠٧/١/١

السيد هاني عبدالرحمن محمد الجمل ٢٠٠٧/١/١
السيد خلف عبدالكريم حرب القباعي ٢٠٠٧/١/١
السيد عدنان صالح عبدالقادر محمود ٢٠٠٧/١/١
السيد أكرم محمد علي السبس ٢٠٠٧/١/١

* * * * *

٥ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:

<u>وزارة العمل/ مؤسسة التدريب المهني</u>

السيد أحمد علي خلف الحنيطي ٢٠٠٧/٤/١٥

<u>وزارة الصحة</u>

الدكتور حسام مصطفى أحمد أبو حجله ٢٠٠٧/١/١٦
السيد بشار حمدان مطلق الزعبي ٢٠٠٧/١/١٦
السيدة أروى وليد حسين عليان ٢٠٠٧/١/١٦

* * * * *

٦ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد بناء على طلبهم اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:

<u>وزارة الشؤون البلدية</u>

المهندسة ميرفت مأمون خليل حوبش ٢٠٠٧/٢/١

<u>وزارة التربية والتعليم</u>

السيدة منتهى طه القسيم الحراحشه ٢٠٠٧/٢/٤
السيدة هاشمية خالد عثمان الطيطي ٢٠٠٧/٢/٤
السيدة أروى عبدالله سليمان الحمارنه ٢٠٠٧/٢/٤

<u>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي</u>

السيد فيصل محمود الشناق ٢٠٠٧/١/٢٠

<u>المؤسسة الاستهلاكية المدنية</u>

السيدة بسمة هاشم محمد القيسي ٢٠٠٧/١/١٥

<u>وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية</u>

السيدة ريم قاسم محمد الناصر ٢٠٠٧/٢/١٦

* * * * *

- <u>تمديد وإنهاء خدمات</u>

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ الموافقة على تمديد خدمة السادة المذكورة أسماؤهم تاليا للفترة المبينة إزاء إسم كل منهم بعد بلوغهم سن الستين وإحالتهم على التقاعد اعبارا من ٢٠٠٧/١/١٠.

عطوفة المحافظ السيد حاكم حديثه الخريشا ٢٠٠٧/١/١ ولغاية ٢٠٠٧/١/٩

عطوفة المحافظ السيد أحمد علي العفيشات ٢٠٠٧/١/١ ولغاية ٢٠٠٧/١/٩

عطوفة المحافظ السيد عبدالسلام أحمد الهروط ٢٠٠٦/١١/١٠ ولغاية ٢٠٠٧/١/٩

* * * * *

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ الموافقة على تمديد خدمة المستشار من ملاك وزارة الطاقة والثروة المعدنية المهندس ميمون محمد صالح أبو قياص لمدة ستة أشهر اعتبارا من ٢٠٠٦/١٢/٢٣ بعد بلوغه سن الستين.

* * * * *

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ الموافقة على تمديد خدمة عطوفة مدير عام وكالة الأنباء الأردنية السيد عمر إبراهيم عبنده لمدة سنه بعد بلوغه سن الستين اعتبارا من ٢٠٠٧/١/٢.

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ الموافقة على تمديد خدمة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا من ملاك وزارة الصحة لمدة سنة بعد بلوغهم سن الستين اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:

- الدكتور علي حسن عبدالهادي أبو عليا ٢٠٠٧/١/١
- الدكتور أحمد سالم أحمد أبو السمن ٢٠٠٧/٢/١٦
- الدكتور عاطف جريس مسعد حمارنه ٢٠٠٧/١/١٠

* * * * *

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك سلطة الطيران المدني السيد ذوقان سالم محمد القضاة للفترة من ٢٠٠٦/١٢/١٧ ولغاية ٢٠٠٧/٣/٣١ بعد بلوغه سن الستين.

* * * * *

٦ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك مؤسسة التدريب المهني السيد محمد عبدالرزاق محمود زعرور للفترة من ٢٠٠٧/١/١ ولغاية ٢٠٠٧/١/٩ بعد بلوغه سن الستين وإنهاء خدمته اعتبارا من ٢٠٠٧/١/١٠.

* * * * *

٧ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ الموافقة على أنهاء خدمة الموظف من ملاك وزارة الصحة الدكتور سعيد أسعد محمد القواسمي اعتبارا من ٢٠٠٧/٤/١.



- استيداع

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك وزارة الأشغال العامة والإسكان المهندس حابس محمد أبو عناب على الاستيداع اعتبارا من ٢٠٠٧/١/١٠ وإلى حين إكماله المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد محسوبة من تاريخ إحالته على الاستيداع.

* * * * *

الجنسية الأردنية

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على إعادة الجنسية الأردنية للمذكورين تاليا وذلك لرغبتهم بالعودة إلى المملكة والاستقرار فيها:
السيد فؤاد عايد عاطف العبادي.
السيدة دانا غازي نمر هاشم.
السيد خالد حسني محمد بنات.

* * * * *

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ بالاستناد لأحكام المادتين (١٥، ١٦) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للمذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الأردنية للتجنس بالجنسية المبينة إزاء اسم كل واحد منهم:

الاسم	الجنسية
السيدة عزيه حامد سعيد عامر	الكويتية
السيدة إيناب صالح حسن الصفوري	الكويتية
السيد أحمد عدنان يعقوب بدوي	الألمانية
السيد عاصم أحمد عبد ربه الرواشده	البوسنية
السيد عامر خالد موسى أبو شربي	الألمانية
السيدة هبه عرسان خليل خليل	الكويتية
السيدة ياسمين علاء الدين جمال جار الله	الألمانية
السيد مهدي وجدي بكر عبدالحق	الألمانية

الإستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٤٩٦) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٥ المتضمن حيازة المساحة المستملكة سابقا والبالغة (٧٩٣)م٢ من قطعة الأرض رقم (٢٩) من الحوض رقم (١٤) الكاشف لوحة رقم (١٤) مع ما عليها من منشآت الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٤١٣٨) والديار عدد (٨١٦) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ وكما هو مبين بالمخطط المرفق بالقرار المشار اليه أعلاه لأغراض امانة عمان الكبرى لغايات دمجها في سعة الشارع العام حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

* * * * *

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادة (٢١) من قانون تطوير وادي الأردن رقم (١٩) لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته الموافقة على قرار مجلس إدارة سلطة وادي الأردن رقم (٦٩٤٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٦ المتضمن الموافقة على الاستملاك والحيازة الفورية بطريق الاستيلاء المطلق مقابل التعويض لما مساحته (٩٢٢)م٢ من الوحدة الزراعية رقم (٤) من الحوض رقم (٢١) من أراضي المشروع والتي اصبحت تحمل الرقم (٢٩٨) من نفس الحوض لغايات إنشاء محطة ضخ عين السعيدية.

* * * * *

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادة (٤/ج) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك كامل مساحة قطع الأراضي ذوات الأرقام (٢٩، ٤٥، ٦٦، ٧٤، ٤١١) من الحوض رقم (١٣) البالغ مجموع مساحتها (١٠١) دونما و(٥٧٧)م٢ وما مساحته (١٥١٫٠٢١)م٢ من قطعة الأرض رقم (١٦٧) من الحوض رقم (٣) وجميعها من أراضي كفرنجه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٤١٢٥) والغد عدد (٨٢٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٤ استملاكا مطلقا لأغراض القيادة العامة للقوات المسلحة الأردنية لغاياتها الأمنية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك.

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الإستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته (٨) دونمات و(١٥٥)م٢ من قطعة الأرض رقم (١٨) من الحوض رقم (١٨) من أراضي الكته الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي العرب اليوم عدد (٣٤٤٨) والدستور عدد (١٤١٣٢) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١ استملاكا مطلقا حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك لأغراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات محطة تنقية صرف صحي، على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

* * * * *

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على ما يلي:

أولا: ١ – قرار لجنة الاستملاك والاملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٤٨٩) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٥ المتضمن استملاك وحيازة مساحات قطع الأراضي المبينة بالجدول الموضح بالقرار أعلاه وجميعها من الحوض رقم (٢٠) أم أذينه الجنوبي لوحة رقم (٢٣) مع ما عليها من منشآت الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الأنباط عدد (٥٦٨) والرأي عدد (١٣٢٠٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ استملاكا مطلقا لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات دمجها في سعة الشارع العام وحيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٢ – قرار لجنة الاستملاك والاملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٤٩٣) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٥ المتضمن استملاك وحيازة مساحات قطع الأراضي المبينة بالجدول الموضح بالقرار أعلاه وجميعها من الحوض رقم (٣٣) حي رقم (٢٠) رأس وادي سرور مع ما عليها من منشآت الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الديار عدد (٨١٦) والدستور عدد (١٤١٣٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ استملاكا مطلقا لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات دمجها في سعة الشارع العام حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

ثانيا: يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٦ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادة (١٧) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على ما يلي:

أولا:

١ – قرار لجنة الاستملاك والاملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٤٩٤) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٥ المتضمن حيازة المساحة المستملكة سابقا البالغة (١٨٧٠) مترا مربعا من قطعة الأرض رقم (٧٠) من الحوض رقم (٣) الخوارج مع ما عليها من منشآت الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي العرب اليوم عدد (٣٤٥٤) والغد عدد (٨٤١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات دمجها في سعة الشارع العام حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٢ – قرار لجنة الاستملاك والاملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٤٩٥) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٥ المتضمن حيازة المساحة المستملكة سابقا البالغة (٢١٣٠) مترا مربعا من قطعة الأرض رقم (٣٣٦٨) من الحوض رقم (٩) برقع لوحة رقم (١٨) مع ما عليها من منشآت الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٣٢٠٨) والغد عدد (٨٤١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ لأغراض أمانة الكبرى لغايات دمجها في سعة الشارع العام حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

ثانيا: يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

* * * * *

٧ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الإستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك وحيازة كامل مساحة قطعة الأرض رقم (٤٤) من الحوض رقم (٨) الزبيدية الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٤٠٥٢) والعرب اليوم عدد (٣٣٦٨) تاريخ ٢٠٠٦/٨/٣٠ استملاكا مطلقا لأغراض المجلس البلدي في بلدية الأمير حسين بن عبدالله حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

الشؤون البلدية

١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٢ بالاستناد لأحكام الفقرة (٥) من المادة (٦) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته الموافقة على قرار مجلس أمانة عمان الكبرى رقم (١٨٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٢ المتضمن الموافقة على ضم الأحواض من البلديات والقرى من لواء الجيزة ولواء الموقر ولواء سحاب إلى أمانة عمان الكبرى (*).

القرى والأحواض في لواء الموقر المقرر ضمها لأمانة عمان الكبرى

القرية	أسماء الأحواض وأرقامها	القرية	أسماء الأحواض وأرقامها
الموقر	مغايير مهنا الشرقي ١	المطبة	الدهام والمصاروة ١
	مغاير مهنا الغربي ٢		الملحم ٢
	القضاه ٣		السليمان ٣
	بركة مغايير سعود ٤		الحمد والقضاة ٤
	الحنو ٥		العبدالله ٥
	البلد ٦		الحماد ٦
	طورشومر ٧	رجم الشامي	رجم الجحاوشة ١
	المطبة ٨		الغدير الشمالي ٢
	اليتمية ٩		الغدير الجنوبي ٣
النقيرة	خصيلات ١		الحيارات ٤
	الترية ٢		الفحيصية ٥
	البويضة ٣ .		الخربة ٦
	الحفيت ٤	سالم	شاكر الشمالي١
	المهاجرين الشمالي ٥		شاكر الجنوبي٢
	المهاجرين الجنوبي ٦		الحنو الشمالي٣
	زميلات القراقير ٧		الحنو الجلوبي ٤
	ام بطمة ٨		البلد ٥
	ذهيبات النقيرة ٩		الشياح ٦
	اليتيمية ١٠	الكتيفة	الغنفدان الشرقي ١
ذهيبة الشرقية	الهرشة ١		الغنفدان ٢
	الحنو ٢		الملكية ٣
ذهيبة الغربية	خربة الذهيبة الجنوبية ٢	القويرة	الشرقي ١
	خربة الذهيبة الشمالي ٣		الغربي ٢

(*) تعتبر الجداول المرفقة بالقرار أعلاه والمنشورة على الصفحات (٥١١٨، ٥١١٩، ٥١٢٠) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٤٨٠٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٨ لاغيه لسقوط عدد من الأحواض سهوا.

القرى من لواء الجيزة المقرر ضمها لأمانة عمان الكبرى/ تابع

القرية	أسماء الأحواض وأرقامها	القرية	أسماء الأحواض وأرقامها	القرية	أسماء الأحواض وأرقامها
اللبن	الشراري ١	الجيزة	السكة الشمالي ١	منجا	جبعة الحليق ١
	مارس الكسواني ٢		السكة الجنوبي ٢		بئر الحصاب ٢
	مارس زيدان ٣		الموارس ٣		تلعة النوران ٣
	ام غصيلانة ٤		القرية ٤		جدار البلد ٤
	ابو دبوس ٥		البلد ٥		بركة عمشا ٥
	صدر ابو دبوس ٦		الحجرة ٦		بئر الحنو ٦
	حنو السكن ٧	ارينبة الشرقية	الرشود ١		طاسان ٧
	ام الرجوم ٨		السعد ٢	حوارة	التل الاخضر ١
	البلد ٩		الحمام ٣		زبابر سحيمان ٢
	المحطة ١٠		٣٣		الهريج ٣
	الخمان الجنوبي ١١	ارينبة الغربية	الشرقي ١		الرجم ٤
	التلول ١٢		الغربي ٢		الهيجة ٥
	ام السمن الغربي ١٣		الوثيري ٣		مقتل الحصان ٦
	ام السمن الشرقي ١٤		الجنوبي ٤		القرية ٧
	حنو الرجم ١٥		البلد ٥	الدليلة	القطيما ١
	عراق ابو جسار ١٦		٣٤		حدب القطيما ٢
	صدر فهيد ١٧	صوفا	صوفا الشرقي ١		الحدب ٣
	الحنو ١٨		تلعة الاسمر ٢		دلول ٤
	القليب ١٩		القرية ٣		جدار البلد ٥
	الخمان الشمالي ٢٠		تلعة طعان ٤		حنو الشمري ٦
	رفيس ٢١		صوفا الغربي ٥	الزعفران	مغاير طوقة ١
زويزا	زويزا الجنوبي ١		تلعة حرب ٦		الزعفران الجنوبي ٢
	الخربة ٢	الهرى	الهرى الغربي ١		الزعفران الشمالي ٣
	زويزا الغربي ٣		الهرى الشرقي ٢	القويرة	الشرقي ١
	زبابر الدريبي ٤		الهرى الجنوبي ٣		الغربي ٢
	زويزا الشرقي ٥	السيفية	زبابر الكنيعان ١	زينب	الرواق ١
الباسلية	الرواق ١	الهريج	الهريج ١		زينب ٢

تبلغ مساحة لواء الجيزة ٤٤١ كم^2 _ مساحة مطار الملكة علياء الدولي ٢١ كم^2 = ٤٢٠ كم^2

القرى من لواء الجيزة المقرر ضمها لأمانة عمان الكبرى

القرية	أسماء الأحواض وأرقامها	القرية	أسماء الأحواض وأرقامها	القرية	أسماء الأحواض وأرقامها
الغبية	الغبية الشمالي ١	قرى الزيتونة	الزباير الشرقي ١	نتل	الصغيرة ١
	الغبية الوسط ٢		الدفيانة ٢		البستان ٢
	الغبية الجنوبي ٣		القرية ٣		التلعة الحمرا ٣
	الصبهاة ٤		الغدير الابيض ٤		ام السمسم ٤
الخضراء	حنو الخرفيش ١	ام رمانة	ظهرة حرب ١		السمسار ٥
	الخلفة ٢		الجيعة ٢		الربابة ٦
	البلد ٣		الوادي ٣		جدار البلد ٧
	برازين ٤		الطوال ٤		الموارس ٨
	بئر اللوح ٥		الوسط ٥	ام الوليد	القناطر الشمالي ١
	الغدير الابيض ٦		السيح ٦		ام الوليد الشرقي ٢
	جبيل ٧		القرية ٧		البلد ٣
	بريزا ٨		البورة ٨		رجم العقاب ٤
	خربية بريزا ٩		ابو بابين ٩		المشبك ٥
ام العمد	جدار البلد ١		رجم الجحاوشة ١٠		ام الوليد الجنوبي ٦
	العيادات ٢		الدفيانة ١١		القناطر الجنوبي ٧
	ابو الصيصان ٣		وصيوص ١٢	القنيطرة	الطفلاوي ٥
	البركة ٤	القسطل	شرقي الخط ١		المرعد ٦
	ابو لحم ٥		الماكنة ٢		الحصوان ٧
	النجومية ٦		حلو صفوق ٣		الكدراوي الشمالي ١٠
	الحوام ٧		ام العظام ٤		الطعامة ١١
الطنيب	السكة الشرقي ١		حنو النطرة ٥		الجباهين الجنوبي ١٢
	السكة الغربي ٢		جدار البلد ٦		الطعامة الشمالي ١٣
	البلد ٣		الموارس ٧		البشارات ١٤
	العيادات ٤		ظهر حجرة الفرس ٨		العلقذان ١٥
المشتى	الفج ١		جنوبي البلد ٩		الطاهر ١٦
	القصر ٢		الغزلانيات ١٠		المطار الجنوبي ١٧
	الجر ٣		جرف الجحاوشة ١١		المطار الشرقي ١٨
	الظهرة ٤		عرقوب النعام ١٢		البيادر ٢١
	المنشية ٥	جلول	ام الحبايا ١		الكتيفة الشرقي ٢٢
ام قصير	تلاع السكر ١		التل الاخضر ٢		الكتيفة الغربي ٢٣
	المصارة ٢		الزباير ٣		المجالدة ٢٤
	جدار البلد ٣		الحدب الشرقي ٤		المسلط ٢٥
	السيح ٤		الظهرة ٥		الحردان ٢٦
	الدريبي ٥		بئر البيت ٦	الصلاحية	الزباير ١
	الشجرة ٦		القرية ٧		جرف الجحاوشة ٢
	المغاريب ٧		الجور ٨		المنيطر ٣
	رجم عقاب ٨		المحروقات ٩		خربة الزباير ٤

القرى من لواء سحاب المقرر ضمها لأمانة عمان الكبرى

القرية	أسماء الأحواض وأرقامها	القرية	أسماء الأحواض وأرقامها
سحاب	حنو ريا ١	زملة العليا	أم الهرج والحميري الشرقي ١
	جدار البلد ٢		أرض الحديد الغربية ٢
	بير العدس ٣		تلعة شاهر الشمالية ٣
	أبو صوانة ٤		كبرة شاهر الشرقية ٤
	سلبود ٥		رجم الهينة ٥
	السرسكية ٦		صيتة المغاريب ٦
	المحرقات ٧		أرض القطرانة ٧
	موارس لكبار ٨		كبرة شاهر الغربية ٨
	أبو رسوم ٩		سوح التينة ٩
	موارس الدار ١٠		قعفور الغربي ١٠
قعفور	أبو عليقة ١		معيدي والحجيري ١١
	رجم ضاعن ٢		الحنيطي ١٢
	الحفنة ٣		أرض العليا ١٣
			أم قبر ١٤
			تلاع الخافور ١٥
			سوح العليا ١٦
			بلام الضيف الشمالي ١٧
			بلام الضيف ١٨
			غدير السطل ١٩
			خربة العليا ٢٠
			الحية ٢١
			الكبرى ٢٢
			تلعة الرقاد ٢٣
			جيعة الأوضح الشمالي ٢٤
			جيعة الأوضح الشرقي ٢٥
			جيعة الأوضح الغربي ٢٦

٢ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ بالاستناد لأحكام الفقرة (٥) من المادة (٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته الموافقة على ضم القطع الموصوفة تاليا إلى حدود بلدية باب عمان/ محافظة جرش بحيث تشمل:

أ - كامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٣٥، ١٣٩) من الحوض رقم (٣) شلاش.

ب- باقي قطعة الأرض رقم (١٣٧) من الحوض رقم (٣) شلاش وجميعها من أراضي مرصع.

* * * * *

٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ بالاستناد لأحكام المادة (٥/٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته الموافقة على ما يلي:

١ - ضم كامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (٤، ١٩، ٨) من الحوض رقم (٧) البلد من أراضي النبي هود إلى حدود بلدية جرش الكبرى/ محافظة جرش.

٢ - ضم كامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (٤٢، ٢٩، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٤٨، ١١، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٢٤، ٢٥) والجزء الشمالي من قطعة الأرض رقم (٣٣) وهو الجزء المحصور بين الزاوية الشمالية الغربية لقطعة الارض رقم (٤٢) ومنها بخط مستقيم غربا حتى حد البلدية وكذلك من الزاوية الجنوبية الغربية لقطعة الأرض رقم (٤٨) ومنها بخط مستقيم غربا حتى حد البلدية وجميعها ضمن الحوض رقم (٢) تلعة يوسف من أراضي الحسينيات إلى حدود بلدية المعراض/ محافظة جرش.

٣ - ضم الجزء الغربي من قطعة الأرض رقم (١) من الحوض رقم (١) وادي الركبان وهو الجزء الواقع غرب الطريق الزراعي وجميعها من أراضي مشروع ري وادي الضليل إلى حدود بلدية الضليل/ محافظة الزرقاء.

٤ - ضم كامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (٧٦، ٧٥، ٧٤، ٧٣، ٧٧) من الحوض رقم (١٦) الغوير من أراضي الثنية إلى حدود بلدية الكرك الكبرى/ محافظة الكرك.

٥ - ضم كامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (١، ٢، ١١، ١٢، ١٣، ١٥، ١٦، ١٧، ١٩، ٢١، ٢٣، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠) من الحوض رقم (٤) المحرقات وباقي قطع الأراضي ذوات الأرقام (٧، ٨، ٩، ١٠) من الحوض رقم (٤) المحرقات وجميعها من أراضي الروضة وكامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (٢١، ٦٧، ٦٨، ٦٩) من الحوض رقم (٣) الشعب من أراضي ادر إلى حدود بلدية شيحان/ محافظة الكرك.

٦ - ضم كامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (٩٧، ٩٨، ١٠٥، ١٠٦، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ١٠٨، ١٠٤، ١١٥، ١١٦، ١١٠، ١١١، ١١٢، ١١٣، ١٢٢،١٢٣، ١٢٤، ١٦٩، ١٦٨، ١١٧) من الحوض رقم (٣) المسابك وباقي قطعتي الأرض رقم (١٢١، ١٢٥) من الحوض رقم (٣) المسابك وكامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (٦٥، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ١٠٦، ١٠٨، ١٠٩، ١٤٣، ١٤٦، ١٤٨، ١٤٧، ١٤٩، ١٦٣، ١٥٠، ١٥١، ١٦٢، ١٦١، ١٥٨) من الحوض رقم (٩) أبو النجم وكامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (٤٤، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٩، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٦٠، ٦٢، ٦١، ٦٩، ٧٢، ٧٤، ٥٨، ٦٨، ٨٨، ٧٠، ٧١، ٧٣) من الحوض رقم (٨) خلة مصطفى وجميعها من أراضي كفرنجة إلى حدود بلدية كفرنجة الجديدة/ محافظة عجلون.

* * * * *

إعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية

السيد نادر الظهيرات

عملاً بأحكام الماده (٣٧) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنه ١٩٥٥ وتعديلاته ،

اعلن عن فقدان السيد عبدالرؤوف درويش الشوبكي لعضويته لدى مجلس بلدية برما ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٧٤٩) تاريخ ٢٠٠٦/٩/١١ عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع وتخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم (٣) مدوره العال من اراضي العال وذلك في بلدية حسبان الجديدة / لواء ناعور .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٨٤٥) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٣٠ الموافقه على مخطط تعديل مسار طريق ضمن الحوض رقم(١١) بلاص وذلك في بلدية كفرنجه الجديده/لواء كفرنجه وحسب المخطط التعديلي رقم (١٥) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٦ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/٣٨) تاريخ ٢٠٠٧/١/١٧ الموافقة على مخطط احداث طريق عرض (٦)م في القطع (٩٩، ١٠٠، ٥٥) ضمن الحوض رقم (١) الهواية من اراضي الحسينيات/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي (٤) تاريخ ٢٠٠٧/١/٢١ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٧٨٣) تاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٤ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال القطعة رقم (٢٩) من سكن (د) الى تجاري محلي ضمن الحوض (٢٣) من اراضي المفرق وفرض عوائد تنظيم بقيمة ٣ دنانير للمتر المربع الواحد ،

وذلك في بلدية المفرق الكبرى / لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٤) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٦ ووضعه موضع تنفيذ

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٧٩١) تاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٧ الموافقة على مخطط احداث طرق ضمن الحوض رقم (١) مبرد العيش من اراضي جلعد / لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢١ ووضعه موضع تنفيذ ،
باستثناء المواقع المشار اليها بدوائر تعلن للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة السلط وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او البريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨٤٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٣٠ الموافقه على مخطط احداث شارع سعة ٨متر وبنهاية مغلقه ضمن الاحواض ذوات الارقام (٣) مرج ارشيد و (٤) روض خشين و(٥) ام الحرايق في منطقة علان وذلك في بلدية السلط الكبرى /لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٩) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٧ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨٦٩) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٩ الموافقة على مخطط سعه منحنى ضمن القطعة رقم (٦٠٦٠) ضمن الحوض رقم (٧) بركة برخ وذلك في بلدية الزرقاء /لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٠٠٧/١/٨ ووضعه موضع تنفيذ ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨٩١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٨ الموافقة على مخطط إلغاء شارع سعة (١٠م) ضمن الحوض رقم (٧) بركة برخ .

وذلك في بلدية الزرقاء / لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٩ ووضعه موضع التنفيذ .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن و القرى والأبنية رقم (١٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨٩٩) تاريخ ٢٠٠٦/١/٢٨ الموافقة على مخطط إحداث طريق سعة ٦٠م ضمن الحوض رقم (٧) القصيات في بلدية مرج الحمام / لواء وادي السير وذلك وحسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية مرج الحمام ومكاتب بلدية مرج الحمام وتقديم اعتراضاتهم إلى أمين سر مجلس التنظيم الأعلى باليد أو البريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٩٠١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ الموافقة على مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (٢٢) في بلدية ناعور الجديدة / لواء ناعور ،

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور ومكاتب بلدية ناعور الجديدة وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية ناعور الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٥/٩٠١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ الموافقة على مخطط تخفيض شارع من ١٠ متر الى ٦ متر ضمن الحوض رقم (١٣) ام عريجات من اراضي ناعور وذلك في بلدية ناعور الجديدة / لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٥ ووضعه موضع تنفيذ ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٦/٩٠١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم(٢٤) ام تينه من اراضي ناعور وذلك في بلدية ناعور الجديده/لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٤ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٩٠٢) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٧) القصبات من اراضي مرج الحمام ، وذلك في بلدية مرج الحمام / لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم (١٦) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٠ ووضعه موضع تنفيذ

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩١٠) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن الحو ض رقم(٩) ابو الغزلان من اراضي الروضه /لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٠ ووضعه موضع التنفيذ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩١١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ الموافقة على مخطط اضافة تنظيم باحكام سكن اخضر للجزء المتبقي من القطعة رقم (٢٩) حوض رقم (٤) بعل وادير الدير ، وذلك في بلدية جرش الكبرى / لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٥٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٠ ووضعه موضع تنفيذ

* * * * *.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩١٥) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ الموافقة على مخطط اضافة تنظيم باحكام سكن (ب) وريفي وإحداث شوارع ضمن الحوض رقم (٥) المحياويات من اراضي راكين /لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم (١٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٠ ووضعه موضع تنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٤/٩١٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٣٠ الموافقه على مخطط تعديل مسار طريق سعة ٨ متر ضمن الحوض رقم(٢٣) البلد من اراضي الرمثا وذلك في بلدية الرمثا الجديده /لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٦) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٧ ووضعه موضع التنفيذ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٩/٩١٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٣٠ الموافقه على مخطط احداث طرق ضمن الحوض رقم (٣١) المصره من اراضي الرمثا /لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٧ ووضعه موضع التنفيذ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠/٩١٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٣٠ الموافقة على مخطط تعديل طريق سعة ٦ متر ضمن الحوض رقم (٣٦) من اراضي الرمثا في بلدية الرمثا الجديدة / لواء الرمثا ،

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية للتنظيم لبلديةالرمثا الجديدة ومكاتب بلدية الرمثا الجديدة وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الرمثا الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٢/٩١٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٣٠عدم الموافقة على مخطط الغاء جزء من طريق سعه ٤ متر ضمن الحوض رقم (٣٧) من اراضي الرمثا وذلك في بلدية الرمثا الجديدة / لواء الرمثا .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٩٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ الموافقه على مخطط اضافة تنظيم باحكام سكن (أ) واحداث شارع ضمن الحوض رقم(١٤) عيون الجاموس من اراضي ناعور وذلك في بلدية ناعور الجديده/لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (١٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٤ ووضعه موضع التنفيذ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٩٢٢) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٣٠ الموافقة على مخطط اضافة تنظيم وتعديلات تنظيمية ضمن الاحواض ذوات الارقام (٣٧) المقاثي و(٥٣) الشياحه و(٥٤) ام المعاصر من اراضي النعيمة ،

وذلك في بلدية اربد الكبرى / لواء قصبه اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٦ ووضعه موضع تنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٩٢٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٣٠ الموافقه على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم(١٠) من اراضي عنجره في بلدية عجلون الكبرى/لواء قصبة عجلون حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ٠

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائيه للتنظيم والابنيه في بلدية عجلون الكبرى وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه في بلدية عجلون الكبرى خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريده الرسميه ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٦/٩٣٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٣ الموافقه على مخطط الغاء طريق واحداث اخر ضمن الحوض رقم(١٣) من اراضي عين جنا في بلدية عجلون الكبرى/لواء قصبة عجلون حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ٠

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائيه للتنظيم والابنيه في بلدية عجلون الكبرى وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه في بلدية عجلون الكبرى خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريده الرسميه ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٩٣٥) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٣ الموافقه على مخطط احداث طريق بسعة ٦متر ضمن الحوض رقم(١٣) من اراضي صخره وذلك في بلدية الجنيد /لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٧ ووضعه موضع التنفيذ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (٩٣٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٣ الموافقه على مخطط الغاء شارع واستحداث بديل بسعة ١٢متر ضمن الحوض رقم(٢) من اراضي باعون في بلدية العيون /لواء قصبة عجلون حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ،

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائيه للتنظيم والابنيه في بلدية العيون وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او البريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريده الرسميه ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (١/٩٣٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٣ الموافقة على مخطط اعتماد شارع والغاء طريق ضمن الحوض رقم (٦) تل حجاج وخشفه في منطقة الصبيحي ، وذلك في بلدية العارضة الجديدة / لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ ووضعه موضع تنفيذ ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٩٣٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٣ الموافقة على مخطط استحداث طريق بسعة ٦ متر ضمن المخطط رقم (٤) دير علا ،

وذلك في بلدية دير علا الجديدة/ لواء دير علا وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ووضعه موضع تنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٣/٩٤٠) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٤ الموافقة على مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم (٦) الخرشا من اراضي عين الباشا في بلدية عين الباشا الجديدة / لواء عين الباشا ،

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية للتنظيم في بلدية عين الباشا ومكاتب بلدية عين الباشا الجديدة وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية عين الباشا الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،

* * * * *



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٢/٩٤٦) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٤ الموافقة على مخطط اعطاء القطعة رقم (٣٣١) احكام (سكن أ) باحكام خاصة طابقين ونصف ضمن الحوض رقم (١٧) الدير ،

وذلك في بلدية الفحيص/ لواء ماحص والفحيص وحسب المخطط التعديلي رقم (١٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٢ووضعه موضع تنفيذ ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (٢/٩٤٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٥ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم(٣٠) العمريه من اراضي ناعور وذلك في بلدية ناعور الجديده /لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٩٥٠) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٥ الموافقة على مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم (٦) المرهفيه من اراضي السامك في بلدية ام البساتين / لواء ناعور.

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور ومكاتب بلدية ام البساتين وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او البريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٢/٩٥٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٥ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (ب) الى سكن (ج) ضمن الحوض رقم (٨) ام السماق من اراضي مرج الحمام ، وذلك في بلدية مرج الحمام / لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٨ ووضعه موضع تنفيذ

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٢/٩٥٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٥ الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (١٨) سوط حمدان في منطقة الثنية ، وذلك في بلدية الكرك الكبرى /لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١١ ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٩٥٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٥ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن د الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم (٢) البلد حي (٣) من اراضي سحاب ، وذلك في بلدية سحاب/ لواء سحاب وحسب المخطط التعديلي رقم (١٦) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ ووضعه موضع تنفيذ .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٤/٩٧٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٧ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم (٤) البلد من اراضي كفر راكب ، وذلك في بلدية برقش / لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم (٥٢) تاريخ ٢٠٠٦/١/٨ ووضعه موضع تنفيذ .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (٩٨٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٧ الموافقه على مخطط الغاء طريق ضمن الحوض رقم(٥) في منطقة الحمراء وذلك في بلدية حوشا الجديده /لواء الباديه الشماليه الغربيه وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٠ ووضعه موضع التنفيذ.

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٤/٩٨٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع تنظيمي ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٥) من أراضي مرود و (٧) تلعة السميري في منطقة زيد بن حارثه وذلك في بلدية الكرك الكبرى/لواء قصبة الكرك .



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (١٨/٩٨٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١١ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي درجة ثانيه إلى خارج التنظيم ضمن القطعة رقم(١٢٦) حوض رقم (٨) البرذون وذلك في بلدية مرج الحمام /لواء وادي السير

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٢١/٩٨٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١١ عدم الموافقة على مخطط تطبيق احكام سكن (أ) على النسبة المؤية والارتداد الجانبي ضمن القطعة رقم(١٤) حوض رقم (١٠) خربة خليفة وذلك في بلدية مرج الحمام /لواء وادي السير .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقـــم (٢/٩٩٤) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع تنظيمي ضمن الحوض رقم(٢) الكفير الغربي في منطقة الفيصليه وذلك في بلدية مادبا الكبرى/لواء قصبة مادبا .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (٥/٩٩٤) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن(أ) الى سكن(ب) ضمن الحوض رقم(٣) الوسيه في منطقة جرينة والوسيه وذلك في بلدية مادبا الكبرى/لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٦) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٦ ووضعه موضع التنفيذ .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٤/٩٩٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ الموافقة على مخطط إضافة تنظيم باحكام زراعي وإحداث شوارع وطريق ضمن الحوض رقم (١) زقريط .

وذلك في بلدية جرش الكبرى / لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٧ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (١٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٠٤) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (أ) إلى تجاري طولي وإحداث طريق ضمن الحوض رقم (٩) من أراضي الحاتمية .

وذلك في بلدية لواء الموقر / لواء الموقر .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (٢/١٠٠٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٧ عدم الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن باحكام خاصه الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم(٦) الخرشا من اراضي عين الباشا وذلك في بلدية عين الباشا الجديـــــده /لواء عين الباشا .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (٣/١٠٠٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٧ عدم الموافقه على مخطط اعتماد طريق زراعي وتوسعته واستحداث طريق ضمن الحوض رقم (٩) البويب الغربـــي وذلك في بلدية ماحص / لواء ماحص والفحيص .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (١٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/١٠٣٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢١ الموافقة على مخطط إحداث شوارع وطرق ضمن الأحواض ذوات الأرقام (١٠) الحواسيه الغربي و(٣٦) قدقدا في بلدية ناعور الجديدة / لواء ناعور وذلك وحسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور ومكاتب بلدية ناعور الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدية ناعور الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٠٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٧ الموافقه على مخطط تخفيض سعه طريق ضمن الحوض رقم (١٢) البلد وذلك في بلدية الفحيص / لواء ماحص والفحيص وحسب المخطط التعديلي رقم (١٣) تاريخ ٢٠٠٧/١/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٥٤) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٤ الموافقة على فتح ابواب للمحال التجارية على الشارع سعة ١٠ متر ضمن القطعة رقم (١٣٢٣) حوض رقم (٦) المدورة ، وذلك في بلدية مرج الحمام / لواء وادي السير ووضعه موضع تنفيذ

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٤) تاريخ ٢٠٠٧/١/٧ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (أ) الى تجاري طولي بارتداد امامي (٥) متر ضمن الحوض رقم (٢٥) الصنوبرات وفرض عوائد تنظيم بمقدار (٦) دنانير للمتر المربع الواحد ، وذلك في بلدية ناعور الجديدة / لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (١٩) تاريخ ٢٠٠٧/١/١١ ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢٩) تاريخ ٢٠٠٧/١/١٠ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ريفي إلى سكن (ب) بأحكام خاصة (طابقين وروف) وباقي الإحكام التنظيمية سكن (ب) وإحداث شوارع ضمن الحوض رقم (١٠) خربة خليفة وفرض عوائد تنظيم بمقدار (٥) دنانير للمتر المربع الواحد في بلدية مرج الحمام / لواء وادي السير .

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية مرج الحمام ومكاتب بلدية مرج الحمام وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدية مرج الحمام خلال شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

إعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية بالوكالة /الدكتور سليمان الطراونة

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩٢٦) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٣٠ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم(٣) البلد من اراضي ساكب في بلدية المعراض لواء قصبة جرش حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه .

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائيه المشتركه لمحافظة جرش ومكاتب بلدية المعراض وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه في بلدية المعراض خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريده الرسميه .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٩٩٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ الموافقة على مخطط إضافة تنظيم ضمن القطع ذوات الأرقام (١٧، ١٨) حوض رقم (٧) تلعة شاهه في منطقة العدنانية

وذلك في بلدية الكرك الكبرى / لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم (١٣) تاريخ ٢٠٠٧/١/١٤ ووضعه موضع التنفيذ .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٠١) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ الموافقة على مخطط احداث طرق سعه ٨ متر ضمن الحوض رقم (٣) من اراضي دليلة الحمايده

لواء ذيبان وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠٦/١/١١ ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٠٥) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ الموافقة على مخطط إضافة تنظيم بأحكام سكن (ج) واستحداث شوارع ضمن القطعة رقم (٤) حوض رقم (١١) الميدان من أراضي ماحص .

وذلك في بلدية ماحص/ لواء ماحص والفحيص وحسب المخطط التعديلي رقم (٧٢) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٤/١٠٠٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٧ الموافقة على مخطط الغاء جزء من طريق ضمن الحوض رقم (٩) الزعرور من اراضي مرصع .

وذلك في بلدية عين الباشا الجديدة/ لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ٢٠٠٧/١/٨ ووضعه موضع تنفيذ .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠١٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٩ الموافقة على مخطط أحداث طريق سعة (٦ م) ضمن الحوض رقم (٨) المعازب من أراضي حريما .

لواء / بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم (٦٣) تاريخ ٢٠٠٧/١/٩ ووضعه موضع التنفيذ .

إعلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى

المهندس عمر المعاني

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١١٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٤ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٦/٧/١١٠/العبدلي) المتضمن : تحويل صفة استعمال قطعة الأرض رقم (١٩٦) حوض (١٦) اللويبدة الغربي من سكن (ب) الى مكاتب بأحكام سكن (ب) واستيفاء بدل تعويض بواقع (٢٥) خمسة وعشرون ديناراً /م٢ الواحد من مساحة القطعة استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الأصول وكما هو موضح على المخطط في منطقة (العبدلي) ووضعه موضع التنفيذ استنادا لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١١٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٤ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٦/٦٠٥/وادي السير) المتضمن: الغاء خط تنظيم والغاء جزء من شارع ضمن حوض (٩) المعلقه حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (وادي السير) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتي إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٢٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٤ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٦/٤٨١/تلاع العلي) المتضمن: الغاء جزء من شارع ابن امير الغرب ضمن حوض (٣) تلعة عيال سليمان لتصبح السعة التنظيمية للشارع بعد الالغاء (١٢م) مع حد الإفراز حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (تلاع العلي) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٢٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٤ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٦/٥٩١/وادي السير) المتضمن : استحداث جزء من شارع والغاء جزء من شارع ورفع صفة الالغاء عن جزء من شارع أمام قطعة الأرض رقم (٢٥٨٥) حوض (١٥) خربة الصويفية وكما هو موضح على المخطط في منطقة (وادي السير) ووضعه موضع التنفيذ استنادا لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٣٠) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٤ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٦/٥٩٦/وادي السير) المتضمن : استحداث منحنيات ضمن حوض (٥) البلد لوحة (١٥) وكما هو موضح على المخطط في منطقة (وادي السير) ووضعه موضع التنفيذ استنادا لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٣٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٤ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٤٣/٢٠٠٦/شفابدران) المتضمن : الغاء واستحداث اجزاء من شوارع ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها في حوض (٨) مرج الأجرب، وحوض (٧) مرج الفرس وكما هو موضح على المخطط في منطقة (شفابدران) ووضعه موضع التنفيذ استنادا لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٤٦) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٤ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٤٠٥/٢٠٠٥/تلاع العلي) المتضمن : تحويل صفة استعمال جزء من قطعة الأرض رقم (٣) حوض (٤) رجوم خلدا من تجاري عادي بأحكام خاصة حسب المخطط (أ ع/٤٥/٩٠) الى تجاري عادي ضمن سكن (ا) الارتداد الأمامي (صفر) والارتداد الخلفي (٤) متر من جهة للقطعة رقم (٧٩٤) من نفس الحوض وكما هو موضح على المخطط في منطقة (تلاع العلي) ووضعه موضع التنفيذ استنادا لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٥٦) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢١ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/١٤٧/٢٠٠٦/ العبدلي) المتضمن :- تحويل صفة استعمال قطعة الارض رقم (٨٣٢) حوض (١١) وادي السلط من سكن (ب) الى مكاتب ضمن سكن (ب) واستيفاء بدل تعويض بواقع (٥٠) ديناراً/م٢ الواحد من مساحة القطعة استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول حيث يمكن لذوي العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المحلية لمنطقة (العبدلي) اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٥٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢١ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٦٧/٢٠٠٦/ طارق) المتضمن :- تحويل استعمال قطعة الارض رقم (٢٥٤٦) حوض رقم (٨) الميالة من سكن (ب) الى سكن (ب) باحكام خاصة بتخفيض الارتداد من جهة الطريق الى (٢,٥) متر واستيفاء بدل تعويض بواقع (١) دينار واحد/م٢ الواحد من مساحة القطعة استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط حيث يمكن لذوي العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المحلية لمنطقة (طارق) اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٥٨) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢١ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/١١٩/٢٠٠٦/ بسمان) المتضمن :- استحداث طريق ضمن قطعة رقم (٧٨) حوض (٤) نايفه حيث يمكن لذوي العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المحلية لمنطقة (بسمان) اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٩٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٨ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٦٠٧/٢٠٠٦/ وادي السير) المتضمن :- الغاء جزء من شارع ضمن حوص (٥) البلد حيث يمكن لذوي العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المخلية لمنطقة (وادي السير) اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلـــن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقـــم (١١٧٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢١ الموافقة على إيداع المخطط التعديلـــي التنظيمي رقـــم (أع/٢٠٠٦/٣٤٧/ خريبة السوق) المتضمن :- تحويل استعمال قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (١) العلكومية لوحة (٥) من سكن (ج) إلى تجاري محلي ضمن سكن (ج) بارتداد أمامي (٥) متر للقطع المطلة على شارع سعيد بن عامر واستيفاء بدل تعويض بواقع (١٠) عشرة دنانير/م٢ الواحد من مساحة القطع استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الأصول حيث يمكن لذوي العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المحلية لمنطقة (خريبة السوق) اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

* * * * *

تعلـــن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقـــم (١١٨٠) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢١ الموافقة على إيداع المخطط التعديلـــي التنظيمي رقـــم (أع/٢٠٠٦/٣٤٦/ خريبة السوق) المتضمن :- تحويل صفة استعمال قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٢) البلد وحوض (١) العلكوميه من سكن (د) إلى تجاري محلي ضمن سكن (د) واستيفاء بدل تعويض بواقع (١٠) عشرة دنانير/م٢ الواحد من مساحة القطع المشمولة بالاقتراح استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الأصول حيث يمكن لذوي العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المحلية لمنطقة (خريبة السوق) اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلـــن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقـــم (١١٨١) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢١ الموافقة على إيداع المخطط التعديلـــي التنظيمي رقـــم (أع/٢٠٠٦/٧٢/ بدر) المتضمن :- تحويل استعمال قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٤٠) جحره الشمالي من سكن (ج) الى تجاري محلي ضمن سكن (ج) بأحكام خاصة ولمن يرغب واستيفاء بدل تعويض بواقع (٥٠) خمسون ديناراً/م٢ الواحد من مساحة القطع المشمولة بالاقتراح استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الأصول حيث يمكن لذوي العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المحلية لمنطقة (بـــدر).اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

* * * * *

تعلـــن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقـــم (١١٨٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢١ الموافقة على إيداع المخطط التعديلـــي التنظيمي رقـــم (أع/٢٠٠٦/٢١٩/ زهران) المتضمن :- تحويل صفة استعمال قطعتي الأرض رقم (١٣٢٣، ١١٥٦) حوض (٢٦) عبدون الشمالي الغربي وحسب أحكام التعديل التنظيمي رقم (أع/٢٠٠٦/٢٠٤) شريطة توحيد القطعتين أعلاه مع القطعة رقم (١٣١٤) من نفس الحوض وتقديم مشروع بناء متكامل واستيفاء بدل تعويض بواقع (٤٠) أربعون ديناراً/م٢ الواحد من مساحة القطعتين استناداً للمادة(٤٧) من قانون التنظيم حيث يمكن لذوي العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المحلية لمنطقة (زهران) اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٩٠) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٨ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٣٧٨/٢٠٠٦/ القويسمة) المتضمن :- تخفيض الارتداد الامامي من جهة الطريق من (٥ متر) الى (٣ متر) لقطعة الارض رقم (٣٢٣) حوض (٧) الدهاميه واستيفاء بدل تعويض بواقع (٣) ثلاثة دنانير /م٢ الواحد من مساحة القطعة استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول حيث يمكن لذوي العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المحلية لمنطقة (القويسمة) اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٩١) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٨ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٣٧٧/٢٠٠٦/ القويسمة) المتضمن :- استحداث طريق بعرض (٤ متر) ضمن قطع الاراضي ذوات الارقام (٢٠٣٣، ٨٥٨، ٧٦٣) حوض (٣) النهارية حيث يمكن لذوي العلاقه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المحلية لمنطقة (القويسمة) اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض علية تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

إعلانات

صادرة عن رئيس مجلس إدارة سلطة إقليم البتراء

<u>المهندس عبد الله أبو عليم</u>

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦م أن مجلس إدارة سلطة إقليم البتراء قد قررت بقرارها رقم(٢/ز/١٨/٤) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٠م ، الموافقة على التنظيم المقترح لجزء من طريق الطيبة الراجف حسب أحكام سكن ب ضمن عدة قطع من الأحواض ٢٩ / الرويس – ٣٠ /الحبيس – ٢٨ / طنا حسب المخطط التعديلي رقم٢/ز/١٨/٤ تاريخ ٢٠ / ١٢/ ٢٠٠٦م وذلك في بلدة وادي موسى / لواء البتراء.واعلانه للاعتراض لمدة شهرين وعلى من له اعتراض تقديم اعتراضه مدعماً بالمخططات التوضيحية لسلطة إقليم البتراء الواقعة في وادي موسى خلال المدة القانونية لذلك.

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦م أن اللجنة التنظيمية لسلطة إقليم البتراء قد قررت بقرارها رقم(١٦ / ٤٤) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣م ، الموافقة على تعديل مسار شارع زراعي ضمن القطع ذوات الارقام٧٥, ٦٨٣ من الحوض رقم ١٢ / البلد حسب المخطط التعديلي رقم١٦/٤٤ تاريخ ١٣ / ١٢/ ٢٠٠٦م وذلك في بلدة وادي موسى / لواء البتراء.واعلانه للاعتراض لمدة شهر وعلى من له اعتراض تقديم اعتراضه مدعماً بالمخططات التوضيحية لسلطة إقليم البتراء الواقعة في وادي موسى خلال المدة القانونية لذلك.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦م أن اللجنة التنظيمية لسلطة إقليم البتراء قد قررت بقرارها رقم(١٣ / ٤٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٦م ، الموافقة على تعديل مسار شارع ١٦م وشارع ١٠م حسب الواقع ضمن القطع ذوات الارقام٧٣٣, ٧٣٤, ٧٤٥, ٧٥٣،٧٤٤ من الحوض رقم ٣٨ / ام صيحون حسب المخطط التعديلي رقم٤٣/١٣ تاريخ ٦ / ١٢/ ٢٠٠٦م وذلك في بلدة وادي موسى / لواء البتراء.ووضعه موضع التنفيذ .



إعلان

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم لمحافظة العاصمة بأنها قررت بقرارها رقم (٢١٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٠ الموافقة على الشوارع سعه (١٢)م المحدثة بالحوض رقم (٣) الماحلة من أراضي أم البساتين والمصدقة تصديقا مؤقتا بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٦٣) تاريخ ١٩٩٦/١/٩ حسب المخطط المرفق. وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة اللوائية في مديرية الشؤون البلدية لمحافظة العاصمة أثناء الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات إن وجدت إلى رئيس اللجنة اللوائية مدعمه بالوثائق المطلوبة خلال الفترة القانونية للاعتراض.

الدكتور المهندس مالك المومني

مدير الشؤون البلدية /لمحافظة العاصمة

رئيس لجنة التنظيم اللوائية المشتركة لمحافظة العاصمة

* * * * *

إعلان

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم لمحافظة العاصمة بأنها قررت الموافقة بقرارها رقم (١٨٤) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٥ على إحداث الشوارع ضمن الحوض رقم (١) حضن السامك من أراضي السامك والمقترح حلي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية رقم ن/٢٣٧٠٣/٩/٣ تاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٨ حسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة اللوائية في مديرية الشؤون البلدية لمحافظة العاصمة أثناء الدوام الرسمي وتقديم الاعتراضات إن وجدت إلى رئيس اللجنة اللوائية مدعمه بالوثائق المطلوبة خلال الفترة القانونية للاعتراض.

الدكتور المهندس مالك المومني

مدير الشؤون البلدية /لمحافظة العاصمة

رئيس لجنة التنظيم اللوائية المشتركة لمحافظة العاصمة

* * * * *

إعلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية اربد الكبرى

المهندس احمد الغزوي

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة حور ان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية اربد الكبرى قد قررت بقرارها رقم (١٥٣١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ التأكيد على قرار اللجنة المحلية لمنطقة حور رقم (٨٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٣ المتضمن الموافقة على المخطط التحديثي لمنطقة حور والمعد من قبل مديرية التنظيم في بلدية اربد الكبرى من رقم (١ الى ٢٨) والواقعة ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٤/ الماصية الغربية، ٥ البلد) وكما هو مبين بالمخطط المرفق. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في منطقة حور اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية استنادا للمادة ٢٥ من قانون التنظيم.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة حكما ان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية اربد الكبرى قد قررت بقرارها رقم (١٥٣٦) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧م التأكيد على قرار اللجنة المحلية لمنطقة حكما رقم (١٥٢) تاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٧ المتضمن:-

١ - احداث شارع تنظيمي بسعة ١٠م يمر بالقطع (٢٥٤، ٢٥٣، ٣١٧، ١٠٩، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٥٧) حوض (١٠/ البرنس) لوحة رقم (٧) وذلك كون الشارع مفرز الغاه المخطط التحديثي وكان الشارع مصدقا نهائيا.

٢ - الغاء الطريق التنظيمي بسعة (٤)م المار بالقطع (٢٣٨، ٢٣٧) حوض (١٠).

٣ - الغاء الطريق التنظيمي بسعة (٤)م المار بالحد الشرقي من القطع (١٠٨، ١٠٩) حوض (١٠/ البرنس) علما بان هذه التعديلات كانت اصلا موجودة على المخطط التنظيمي المصدق نهائيا بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٥٩٧) تاريخ ١٩٩٤/٧/١٧م.

وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية لمنطقة حكما إذا كان ما يوجب الاعتراض على أن تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية استنادا للمادة ٢٥ من قانون التنظيم.

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة حكما ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية اربد الكبرى قد قررت بقرارها رقم (١٥٣٩) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ التأكيد على قرار اللجنة المحلية لمنطقة حكما رقم (١٦٥) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١ المتضمن الموافقة على تخفيض جزء الشارع الواقع امام القطعة رقم (٧٠٩، ٧٠٨) حوض رقم (٣/ البلد) لوحة (٢٤) لتفادي هدم البناء القائم على القطعة رقم (٧٠٩) وتخفيض جزء الشارع الواقع امام القطعة (٧١٤، ٧١٥، ٧١٨) حوض رقم (٣/ البلد) لوحة (٢٦) لتفادي هدم الأبنية القائمة على القطع المذكورة واستحداث منحنى أمام القطعة رقم (٧٠١) حوض (٣/البلد) لوحة (٢٦) وكما هو موضح بالرسم. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة "رسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في منطقة حكما اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية استنادا للمادة ٢٥ من قانون التنظيم.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة حكما ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية اربد الكبرى قد قررت بقرارها رقم (١٥٣٥) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ التأكيد على قرار اللجنة المحلية لمنطقة حكما رقم (١٥٠) تاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٧ المتضمن الموافقة على تخفيض سعة الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم (٧١٨) حوض رقم (٣/البلد) لوحة (١٨) من ١٠م الى ٨م وعلى الحد الافرازي للقطع ذوات الارقام (٧٠٢، ٧٠١) حوض (٣) لوحة (١٥) وذلك تفاديا لهدم البناء الواقع على القطعة رقم (٧١٨). واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في منطقة حكما اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية استنادا للمادة ٢٥ من قانون التنظيم.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة حكما ان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية اربد الكبرى قد قررت. بقرارها رقم (١٥٣٧) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ التأكيد على قرار اللجنة المحلية لمنطقة حكما رقم (١٦٣) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١ المتضمن الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧١٤، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢) من حوض رقم (٣) البلد لوحة رقم (١٦)والقطع ذوات الأرقام (٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٩،) من حوض (٣) البلد لوحة رقم (٢٥) من (١٦ إلى ١٢م) وذلك لتفادي هدم الأبنية الواقعة على القطع ذوات الأرقام (٧٠٤، ٧٠٥، ٧١١) من حوض رقم (٣) البلد لوحة رقم (١٦) والقطعة رقم (٧٠٦) حوض رقم (٣/ البلد) لوحة رقم (٢٥) وإزاحة

الشارع المار بين القطع ذوات الأرقام (٧٢٧، ٧٢٦، ٧٢٥، ٧١٦، ٧١٣، ٧١١، ٧١٢، ٧٣٢، ٧٣١، ٧٣٠، ٧٢٩، ٧٢٨) حوض رقم (٣/ البلد) لوحة رقم (١٦) الى الجهة الجنوبية بحيث يصبح على الحد الإفرازي للقطع (٧٢٧، ٧٢٦، ٧٢٥، ٧١٦، ٧١٣، ٧١٢، ٧١١) وذلك لتفادي هدم البناء الواقع على القطع (٧١٦، ٧١٣، ٧١٢، ٧١١) حوض رقم (٣/البلد) لوحة رقم (١٦) كونه مبنى تراثي علما بان الشارع مفتوح ومعبد على الواقع حسب ما هو مرسم في التعديل وتخفيض سعه المنحنيات التالية:- المنحنى الواقع على القطعة رقم (٧٠١) حوض رقم (٣/البلد) لوحة (٨) من ٨م×٨م الى ٥م×٥م لتفادي هدم البناء المنحنى الواقع على القطعة رقم (٧١١، ٧١٢) حوض رقم (٣/البلد) لوحة (١٦) من ١٢×١٢ الى ٨×٨ لتفادي هدم البناء وتثبيت باقي المنحنيات بنفس السعه. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في منطقة حكما اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية استنادا للمادة ٢٥ من قانون التنظيم.

* * * * *

• يعلن لاطلاع العموم في منطقة حكما ان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية اربد الكبرى قد قررت بقرارها رقم (١٥٤٠) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ التأكيد على قرار اللجنة المحلية لمنطقة حكما رقم (١٦٦) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١ المتضمن الموافقة على إزاحة الشارع المار من القطع (٧٠٢، ٧٢٧) حوض رقم (٣/ البلد) لوحة رقم (١٧) والقطع (٥٥، ٦٩، ١٥١) حوض رقم (٨) طريق سال لوحة رقم (٦) باتجاه الشمال وبنفس السعة وكما هو موضح بالرسم لتفادي هدم البناء الواقع على القطع رقم (١٥١) وتخفيض سعة الشارع المار في القطع ذوات الأرقام (١٥١، ١١٦) حوض (٨) طريق سال رقم (٦) والقطع (٧٠٧، ٧٠٩، ٧١٠) حوض رقم (٣/ البلد) لوحة رقم (٩) من (١٦م - ١٢م) وكما موضح بالرسم وذلك لتفادي هدم الأبنية الواقعة على القطع ذوات الأرقام (١٥١، ١١٦) حوض (٨) طريق سال لوحة (٦). تخفيض سعه المنحنيات التالية: المنحنى الواقع على القطعة رقم (١٥١) حوض (٨/ طريق سال) لوحة رقم (٦) من ٨×٨ الى (٣×٣)م. المنحنى الواقع على القطعة رقم (٧١٠) حوض (٣/البلد) لوحة رقم (٩) من(٨×٨)الى (٣×٣)م وتوسعة المنحنى الواقع على القطعة رقم (١١٦) حوض (٨/ طريق سال) لوحة رقم (٦) من (١٠×١٠) الى (١٢× ١٢)م. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في منطقة حكما اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية استنادا للمادة ٢٥ من قانون التنظيم.

* * * * *

• يعلن لاطلاع العموم في منطقة حكما ان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية اربد الكبرى قد قررت بقرارها رقم (١٥٣٣) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ التأكيد على قرار اللجنة المحلية لمنطقة حكما رقم (٩) تاريخ ٢٠٠٦/١/٧ المتضمن الموافقة على:-

١ - تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (٣٢، ١٣٦) حوض رقم ١/ الجورة) لوحة رقم (٢) بإزاحته الى الجهة الغربية مع المحافظة على سعته وكما هو موضح بالرسم وذلك لتفادي هدم البناء الواقع على القطعة رقم (١٣٦).

٢ - الغاء الشارع التنظيمي المار بالقطع ذوات الأرقام (٣٧، ٩٦، ٦٢، ٤٤) حوض رقم (١/الجورة) لوحة رقم (٢) وذلك للأسباب التالية:-

* تفادي هدم الأبنية الواقعة على القطع ذوات الأرقام (٦٢، ٤٤).
* تحسين وضع القطعة رقم (٣٧) والعائدة ملكيتها الى البلدية.
* عدم امكانية تنفيذه على الواقع بسبب فرق المنسوب.

٣ - الغاء جزء الشارع المار بالقطع (١١٣، ١٣٩) حوض (١/ الجورة) لوحة رقم (٢) كون هذا الجزء كان ملغي على المخطط المصدق وتم بيعه الى اصحاب القطعة (٧٢) ومن ثم تم توحيده مع هذه القطعة التي اصبحت تحمل الرقم (١١٣).

٤ - احداث شارع امام القطعة (١١٣، ٤٤) حوض رقم (١/الجورة) لوحة رقم (٢) وذلك للحفاظ على استمرارية الشارع وكونه كان موجودا على المخطط المصدق الذي الغاه التحديثي بسعة (١٢)م.

٥ ازاحة الشارع المار من القطع (٧٠١، ٧٠٢) حوض رقم (٣/ البلد) لوحة رقم (٢١) باتجاه القطع (٩٦، ٤٤) حوض رقم (١/ الجورة) وذلك لتفادي هدم الابنية الواقعة على القطع (٧٠١، ٧٠٢) حيث تم بيع جزء من الجنزير الواقع امام القطعة (٧٠١)م. واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في منطقة حكما اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية استنادا للمادة ٢٥ من قانون التنظيم.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة حكما ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لبلدية اربد الكبرى قد قررت بقرارها رقم (١٥٣٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ التأكيد على قرار اللجنة المحلية لمنطقة حكما رقم (١٦٤) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١ المتضمن الموافقة على ازاحة الشارع المار بالقطعة رقم (١١٦) حوض (٨) طريق سال لوحة رقم (٦) باتجاه الغرب وبنفس السعه لتفادي هدم الأبنية الواقعة على القطعة رقم (١١٦) وتخفيض سعه المنحنيات التالية:- المنحنى رقم (١) من (٨×٨) الى (٥×٥) وذلك لتفادي هدم البناء الواقع عليه. والمنحنى رقم (٢) من (٨×٨) الى (٣×٣) وذلك لتفادي هدم البناء الواقع عليه. وتثبيت باقي المنحنيات بنفس السعه وكامل التعديل كما هو موضح بالرسم. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في منطقة حكما اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية استنادا للمادة ٢٥ من قانون التنظيم.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة حكما ان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية اربد الكبرى قد قررت بقرارها رقم (١٥٣٤) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ التأكيد على قرار اللجنة المحلية لمنطقة حكما رقم (١٤٦) تاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٣ المتضمن الموافقة على تعديل مسار الطريق التنظيمي المار بالقطع ذوات الأرقام (١٧١، ١٧٠، ١٦٩، ١٦٨، ١٦٧، ١٦٦، ٤٣، ٢٠٦) حوض (٨) طريق سال وذلك بإزاحته الى الجهة الشرقية الشمالية بحيث تصبح على حد البناء القائم على القطعة رقم (٤٣) مع المحافظة على سعته وحسب المخطط المرفق وذلك تفاديا لهدم البناء القائم على القطعة رقم (٤٣). وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في منطقة حكما اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية استنادا للمادة ٢٥ من قانون التنظيم.

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة السلط بصفتها لجنة محليه ولوائية قررت بقرارها رقم (١٠٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٧ الموافقة على إيداع إعلان احداث طريق تنظيمي بسعة (٦)م مار بالقطع ذوات الأرقام (٣٦، ٣٥، ١٠٣) حوض رقم (٤٨) كفر هودا الجنوبي واحداث مدور ضمن القطع (٣٧، ٣٦) من نفس الحوض وذلك لخدمة القطع المذكورة علما ان طبيعة الأرض الطبوغرافية وعره جدا وحسب المخطط المرفق والغاء المدور ضمن القطعة رقم (١٠٢). للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة اللوائية المشتركة وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس عادل حياصات

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة السلط

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية المشتركة بقرارها رقم (٩٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٧ وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية العارضة الجديدة رقم (١٠٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٤ قررت الموافقة على إيداع إعلان إضافة القطع ذوات الأرقام (١٩٨، ٧٦) حوض رقم (٩) تلاع الحبسة من اراضي سيحان الى التنظيم وباحكام سكن (د) حسب المجاور وذلك لتسهيل الإفراز بين الشركاء حسب المخطط المرفق. للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب رئيس البلدية المشتركة وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس عادل حياصات

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة/للواء قصبة السلط

* * * * *

إعلان

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قرار اللجنة المحلية رقم (٩٢/٤) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ في المنطقة الرابعة والمتضمن تغيير صفة الاستعمال للقطعة رقم (٦١) ضمن حوض رقم (٥) مدينة الزرقاء الرياضية لوحة رقم (٥) من اراضي جريبا لوحة تنظيمية رقم (٢٤) وذلك من صفة استعمال سكن باء الى صفة استعمال معارض تجارية بارتداد امامي مسقوف وحسب الشروط والاحكام الخاصة ببلدية الزرقاء وحسب تنظيم المجاور لها شريطة استيفاء مبلغ (دينار واحد) عوائد تنظيم عن كل متر مربع من مساحة القطعة المذكورة اعلاه وحسب ما هو موضح على المخطط المرفق. يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٨٥/٢) سنة (٢٠٠٦) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

المهندس جميل المومني

رئيس بلدية الزرقاء

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية



إعلان

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قرار اللجنة المحلية رقم (٨٨/١٣) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٥ في المنطقة الخامسة والمتضمن تغيير صفة الاستعمال للقطع ذوات الارقام (٢١٧٩، ٢١٨٠، ٢١٨١، ٢١٨٢، ٢١٧٣، ٢١٨٤) ضمن حوض رقم (٤) البتراوي الجنوبي لوحة رقم (١٦٣) من اراضي البتراوي والقطع ذوات الارقام (٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣) ضمن الحوض رقم (٦) فاجرة شبيب لوحة رقم (٥٨) من اراضي البتراوي لوحة تنظيمية رقم (٢) وذلك من صفة استعمال سكن باء الى صفة استعمال سكن جيم وحسب الشروط والاحكام المدونة على المخطط الهيكلي رقم (٦) الخاص ببلدية الزرقاء وحسب ما هو موضح على المخطط المرفق. يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٨٥/١) سنة (٢٠٠٦) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

المهندس جميل الجومني

رئيس بلدية الزرقاء

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم والأبنية لمشروع تطوير معسكرات القوات المسلحة الأردنية في الزرقاء قد قررت بقرارها رقم (١٩/٢) لسنة ٢٠٠٦ تاريخ ٢٠٠٦/٨/٧ الموافقة على الشروط والاحكام التنظيمية الخاصة بمحطات المحروقات لمشروع تطوير اراضي موقع القوات المسلحة في الزرقاء (مدينة الشرق) وايداع هذه الشروط والاحكام التنظيمية في مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مقر مؤسسة استثمار الموارد الوطنية وتنميتها.

المهندسة نشوة صبح

رئيسة اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

لمشروع تطوير معسكرات القوات المسلحة الأردنية

* * * * *

إعلان

- يعلن للعموم أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية الكرك الكبرى قررت بقرارها رقم (٤٢/٤) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٠ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة الثنية رقم (١/٢٩/٧٧) تاريخ ٢٠٠٦/٨/١٦ والمتضمن الموافقة على تحويل صفة استعمال اجزاء من القطع (٦٠، ٧٣، ٧٤، ٧٥) من حوض (١٤) الدعيقة من سكن (ب) الى تجاري معارض بارتداد امامي (١٠م) منها (٦م) مكشوف و(٤م) اقواس وذلك استمرارية للتجاري المصدق، وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجرائد محلية ويحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى المنطقة المعنية موثقا بالمخططات اللازمة.

المهندس محمد عبد الحميد المعايطة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

رئيس بلدية الكرك الكبرى

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية لبلدية مادبا الكبرى قررت بقرارها رقم (١٢٠) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٤ الموافقة على ما جاء في قرار اللجنة المحلية لمنطقة الفيصلية رقم (١٤٠) تاريخ ٢٠٠٦/٩/١٨ المتضمن الموافقة على إلغاء الشارع المار من القطع ذوات الأرقام (١٩٦، ١٩٧) وكذلك إلغاء الشارع المار من القطعة (١٤٢) وتخفيض سعة باقي الشوارع المارة من القطع ذوات الأرقام (١٤٢، ١٧، ٢٠٥، ٢٠٦، ٥٠، ١٥٦، ١٥٧، ٧٨) من حوض رقم (٤) عفنان من أراضي الفيصلية المذكورة في التعديل من (١٢م) إلى (١٠م) وعمل تلك الشوارع مناصفة بين القطع. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية خلال المدة القانونية للاعتراض.

المهندس هيثم النحله

رئيس لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية

لبلدية مادبا الكبرى

* * * * *

إعلان

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية المفرق الكبرى بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٠ واطلعت على القرار رقم (٤٨/م.د) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٥ الصادر عن اللجنة المحلية لمنطقة أيدون والمتضمن:- تقليص سعه الشارع الذي يمر من القطعة رقم (٣٤) من حوض رقم (٨) الرجم الابيض من (١٢م) الى (١٠م) وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (١٠٩) لعام ٢٠٠٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الانف الذكر واعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى منطقة ايدون وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

خالد عوض الله ابو زيد/ محافظ المفرق
رئيس اللجنة اللوائية في بلدية المفرق الكبرى
رئيس لجنة بلدية المفرق الكبرى

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم ان اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق قد قررت بقرارها رقم (٢٢) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية منشية بني حسن رقم (١٤١/ ٢٠٠٦) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٣ والمتضمن تخفيض سعه الشارع التنظيمي المحاذي للقطع ذوات الارقام (٧٥٣، ٧٥٨، ٧٥٢، ٧٣٠، ٧٢٩، ٧١٢، ٧١١، ٧٥٠، ٧٤٤، ٧٣٩، ٧٣٤، ٧٢٣، ٧١٤، ٧١٣) وجميعها من حوض رقم (١٣) المنشية بحيث يكون التخفيض من (١٢م) الى (١٠) من جهة القطع المذكورة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية. وقررت اللجنة بقرارها اعلاه الموافقة على المخطط المذكور وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور لدى مكتب اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية منشية بني حسن، وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض.

المهندس "محمد خير" طافش الشرعة
مدير الشؤون البلدية لمحافظة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق

إعلان

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية في بلدية الطفيلة الكبرى قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمنطقة العيص رقم (٤٣) بند رقم (٩) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٧م والمتضمن تغيير صفة الاستعمال للقطعة رقم (١١٨) من الحوض (٤٤) الرضى الشرقي من مباني عامه الى سكن (أ) وتغيير صفة الاستعمال للقطعة رقم (١٧٧) من الحوض نفسه من حدائق الى سكن (أ). وذلك لمرور اكثر من سبع سنوات لوضع اليد عليها. وبعد البحث والمداولة قررت اللجنة الموافقة على القرار ونشره للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ورفع نسخ القرار للجهات الرسمية للسير بالإجراءات القانونية حسب الاصول.

قاسم الصرايرة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
رئيس بلدية الطفيلة الكبرى

* * * * *

إعلان

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية في بلدية الطفيلة الكبرى قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمنطقة واد زيد رقم (١٣) بند رقم (١) تاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٤م والمتضمن ادخال القطع ذوات الارقام (٥٩، ٥٨، ٥٧، ٥٦، ٩٥، ٩١، ٨٨، ٨٧، ٦٧، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٦٠، ٢٧، ٧٩، ٧١، ٧٢، ٧٠، ٦٦) من الحوض (٦٧) قرقره من خارج التنظيم الى سكن (ب) وكذلك اعتماد الطريق الافرازي المار بالقطع ذوات الارقام (٩٥، ٩١، ٨٨، ٨٧، ٦٠، ٥٩، ٥٦، ٩٤، ٦٦، ٩٣) من الحوض نفسه طريقا تنظيميا توسعته من سعة (٦م) الى (١٢م) لكون الطريق مفتوحا على الواقع واعتماد الطريق الافرازي المار بالقطع ذوات الارقام (٦٦، ٩٤) من الحوض نفسه طريقا تنظيميا وتوسعته من سعة (٣م) الى (١٢م) واستحداث شوارع بسعه (١٢م) في القطع ذوات الارقام (٧٢، ٩٢، ٦٠، ٥٩، ٥٨، ٥٧، ٥٦، ٦٧، ٧٠) واعتماد الطريق الافرازي المار بالقطع ذوات الارقام (٧٩، ٧١، ٧٠) بسعه (٣م)وذلك لحاجة المنطقة للتنظيم ولازالة الشيوع بين الشركاء وقربها من التنظيم. وبعد البحث والمداولة قررت اللجنة الموافقة على القرار ونشره للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط المودع لدى بلدية الطفيلة الكبرى وتقديم اعتراضه لسكرتير اللجنة المحلية (لمنطقة واد زيد) اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض خلال الفترة القانونية للاعتراض.

المهندس رضوان يعلى المدلي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
رئيس بلدية الطفيلة الكبرى

إعلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء قصبة جرش

المهندس وليد عادل العتوم

- تعلن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية للواء قصبة جرش في بلدية جرش أنها اتخذت قرارا تحت رقم (٤٥) بند (١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٢ بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة جرش رقم (٢٠/٢٤) تاريخ ٢٠٠٦/٧/٦ والمتضمن الموافقة على ترسيم شارع بسعه (٨م) ضمن القطعة رقم (١٣٧٥) والقطعة رقم (١٢٠) حوض رقم (٢) بين وادي الدير والمجر بحيث يتجه شرق غرب المحاذي للقطع ذوات الارقام (١٣٤٣، ١٣٧٤) من نفس الحوض لخدمة المنازل الواقعة ضمن القطعة رقم (١٣٧٥) حيث ان جزء من الشارع في بدايته مفروز وهو مفتوح ومعبد على الواقع من قبل قسم التنظيم في البلدية فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

* * * * *

- تعلن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية للواء قصبة جرش في بلدية جرش أنها اتخذت قرارا تحت رقم (٤٩) بند (٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٠ بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة جرش رقم (٢٦/٤٢) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٦ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع التنظيمي (١٢م) ضمن الحوض رقم (٧) المزيودة الشمالية من اراضي سوف والمار بالقطع ذوات الارقام (٥٠، ٧٠، ٦٩، ٦٣، ٦٥، ٦٦) كونه يمر في وسط القطع (٦٩، ٧٠) ويقتطع مساحات كبيرة من القطع المذكورة ولنظرا لوجود شارع افرازي (١٢م) مع الغاء جزء من الشارع القديم وحسب الترسيم المعد من قبل قسم التنظيم فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

* * * * *

- تعلن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية للواء قصبة جرش في بلدية جرش أنها اتخذت قرارا تحت رقم (٤٦) بند (٤) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة سوف رقم (٤/٤٠) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٧ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام (٤٠، ٣٩، ٣٨) من حوض (٤٨) بصاص الدب الشرقي من تنظيم زراعي الى سكن (ج) وذلك للتمكن من الافراز وايصال الخدمات حسب الترسيم فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

* * * * *

- تعلن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية للواء قصبة جرش في بلدية جرش أنها اتخذت قرارا تحت رقم (١) بند (٢) تاريخ ٢٠٠٧/١/١٠ بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة جرش رقم (٢/٤٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢١ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع التنظيمي ذو السعه (١٢م) المحاذي للقطع ذوات الارقام (٤، ٩، ٢٣، ٤٤، ٣) من حوض (٦) عقرب والقطعة رقم (٢٦) من حوض (٥) البلد دير الليات وذلك لتخفيف الضرر الحاصل على القطعة رقم (٤) حوض رقم (٦) عقرب ولتحقيق العدالة بين اصحاب القطع وحسب الترسيم المعد من قبل قسم التنظيم فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

* * * * *

- تعلن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية للواء قصبة جرش في بلدية جرش أنها اتخذت قرارا تحت رقم (٤٦) بند (٣) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة جرش رقم (٢٩/٤٠) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢ والمتضمن الموافقة على احداث شارع سعة ١٠م مخترق القطعة (١٦) والمار في القطعة ١٤ من حوض ٣ وادي المرجم لخدمة القطعة المذكورة مع اضفاء احكام سكن (ب) عليها للجزء الواقع بين التنظيم والشارع المقترح وذلك حسب ما هو مفتوح ومعبد على الواقع وحسب طبيعة المنطقة الطبوغرافية حسب الترسيم فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.



- تعلن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية للواء قصبة جرش في بلدية جرش أنها اتخذت قرارا تحت رقم (٤٥) بند (٤) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٢ بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة جرش رقم (٣١/٤١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٩ لمنطقة جرش والمتضمن الموافقة على وضع صفة ساحات وحدائق على القطعة (٢٣٠) حوض رقم (٧) كون الشارع المار امام القطعة (٢٢٩) معتدى عليها بالكامل من البناء المقابل وخدمة لسكان المنطقة حسب الترسيم المعد لذلك، فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

* * * * *

- تعلن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوالية للواء قصبة جرش في بلدية جرش أنها اتخذت قرارا تحت رقم (٤٧) بند (٤) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٦ بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة جرش رقم (٣٤/٤٣) تريخ ٢٠٠٦/١١/٢٣ والمتضمن الموافقة على تحويل القطع ذوات الارقام (١٢، ٦٥٩، ١٥٦، ٥٣٤، ٥٣٣، ٣٣٧، ٤٨٧، ٤٧٧، ٢٩٢، ٥٧، ٣٢٢، ٤١٠، ٦٢٢، ٦٣٥، ٧١٦، ٣٢٩) واجزاء من القطع (٦، ١١) من شارع الهاشمي الى تجاري وذلك كون الجزء الشرقي من الشارع منظما (تجاري) ويوجد اكثر من بناء قائم بشكل تجاري ضمن الحوض رقم (٦) البلد وحسب الترسيم المعد من قبل قسم التنظيم في البلدية فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وذلك كون الجهة الشرقية لشارع الهاشمي مصدقا (تجاري طولي) ولوجود ابنية قائمة وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

* * * * *

- تعلن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية للواء قصبة جرش في بلدية جرش أنها اتخذت قرارا تحت رقم (١٧) بند (٢) تاريخ ٢٠٠٦/٥/٣ بالموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم (٨/١٥) تاريخ ٢٠٠٦/٤/٢٥ والمتضمن الموافقة على احداث طريق بسعه (٦م) يمر من خلال القطع (١٩٥، ١٨٢) حوض (٤٩) البلد في المنطقة الجنوبية للقطع اعلاه وذلك لربط شارع النزهه سعه (١٢) مع الشارع التنظيمي سعه (٦م) لتوفر الخدمات ولربط الاحياء مع بعضها وحسب الترسيم المعد من قبل قسم التنظيم في منطقة سوف فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

- تعلن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية للواء قصبة جرش في بلدية جرش أنها اتخذت قرارا تحت رقم (٤٨) بند (٥) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٣ بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة سوف رقم (٨/٤٦) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٥ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع المار في القطع ذوات الارقام (٧٩، ١٣٧، ٦٢، ٦٣) من حوض (٤٢) عين ام جرن وذلك لازالة الضرر عن القطع المذكورة واحتواء اكبر جزء ممكن من الشارع الزراعي المفرز والفضلات ضمن سعة الشارع المحاذي للقطع (٦٣، ٦٢) من نفس الحوض وحسب الترسيم المعد من قبل قسم التنظيم في منطقة سوف فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

* * * * *

إعلان

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش بانها قررت بقرارها رقم (٣٩) بند (٣) تاريخ ٢٠٠٥/١١/٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية المعراض منطقة نحله رقم (٤/٢٠٠٦/٣٤) تاريخ ٢٠٠٦/٨/٢٦ والمتضمن الموافقة على ترسيم طريق سعه (٦م) ضمن القطعة رقم (٥٩) حوض رقم (١) الروسية من اراضي نحله والقطعة الحرجية رقم (١٣) حوض رقم (١٢) الديسه من اراضي الكتـه وذلك لغايات الخدمات حيث توجد موافقة من وزارة الزراعة بالكتاب رقم (١١/١٥/٣/ب/١٧/٦١٩٧) تاريخ ٢٠٠٦/٣/٣٠ وموافقة اصحاب القطعة رقم (٥٩) على ترسيم الطريق وبعد الاطلاع على المخطط فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه أعلاه وإيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لأصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى اللجنة المحلية في بلدية المعراض خلال مدة الاعتراض.

المهندس وليد طعيمه
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة
لمحافظة جرش

* * * * *

إعلان

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش بانها قررت بقرارها رقم (٢٠) بند (٤) تاريخ ٢٠٠٦/٦/٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية النسيم/ منطقة بليلا رقم (٢٠٠٦/٢٥/١) تاريخ ٢٠٠٦/٥/٣١ والمتضمن توسيع التنظيم ضمن الحوض رقم (١) كبر من اراضي بليلا بسبب وجود أبنية على هذه القطع وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية. فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه أعلاه وإيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجزيدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لأصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى اللجنة المحلية في بلدية النسيم خلال مدة الاعتراض.

المهندس وليد طعيمه

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة

لمحافظة جرش

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة عنجره بلدية عجلون الكبرى أن اللجنة اللوائية للتنظيم لبلدية عجلون الكبرى قد قررت بقرارها رقم (١١٤) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية عنجره رقم (٤٤) بند (٥) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٦ والمتضمن الموافقة على توسعة الطريق الإفرازي من (٣م الى ٦م) وتحويلها الى طريق تنظيمي بحيث تكون التوسعة الجديدة من القطعة رقم (٥٧٦) من حوض (١٠) وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم في منطقة عنجره خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

الدكتور المهندس زياد العقيلي

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

رئيس بلدية عجلون الكبرى

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة ام الينابيع بأن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة عجلون وبصفتها لجنة تنظيم محليه قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٦/١١١) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٤ الموافقة على ترسيم طريق بسعة (٦م) مناصفة بين القطع ذوات الأرقام (٣٠، ٤٥) من حوض رقم (٩) من أراضي عرجان وضمن القطعة رقم (٨٤) من نفس الحوض وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة عجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس فايز شعبان

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة

لمحافظة عجلون بالوكالة

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة عنجرة بأن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة عجلون وبصفتها لجنة تنظيم محليه قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٦/١٠٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٩ الموافقة على مخطط احداث الشوارع المصدقة تصديقاً مؤقتاً بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١/٦٦٥) تاريخ ٢٠٠٦/٨/٩ في الأحواض ذوات الأرقام (٨، ٩)من أراضي عنجرة. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة عجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس فايز شعبان

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة

لمحافظة عجلون بالوكالة

* * * * *

إعلان

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية رابية الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١/٣٦) لعام (٢٠٠٦) في بلدية رابية الكورة (منطقة /جنين الصفا) والمتضمن الموافقة على تخفيض سعة شارع من (١٢م – ٨م) وتوسعة شارع من (٦م – ٨م) والممتد من الشمال الى الجنوب ليصل شارع ١٦م شمالا مع شارع ١٢م جنوبا ضمن القطع ارقام (١٤، ١٥) حوض رقم (١٦) بريقعين من أراضي جنين الصفا وإلغاء دوار ضمن القطعة (١٤) من نفس الحوض وذلك من اجل اخفاء الدوار وضياع مساحات من القطعة (١٤) المذكورة وتخليص البلدية من دفع مصالحات للعوائق الواقعة ضمن الدوار المراد إلغاؤه والشارع المراد تخفيضه وبناء على الاستدعاء المقدم من أصحاب القطع المذكورة أعلاه وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية. قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه أعلاه وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدية رابية الكورة/ منطقة جنين الصفا خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

المهندس فايز القرعان

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

رئيس بلدية رابية الكورة

* * * * *

إعلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية لبلدية دير أبي سعيد الجديدة المهندس محمود ابو جابر

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية لبلدية دير أبي سعيد الجديدة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة دير ابي سعيد رقم (٤٣/٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٢ والمتضمن الموافقة على استحداث طريق سعة (٤م) من ضمن القطعة رقم (٧٧) والمسجلة حسب سند التسجيل بانها طريق لخدمة عدة قطع بحيث تتصل بالشارع التنظيمي سعه (١٢م) لخدمة القطعة رقم (٧٦) لكي تتمكن البلدية من بيع الفضلات جميعها لمالك القطعة رقم (٧٥) وجميعها من حوض رقم (١٧) البلد حي رقم (١) الجامع من اراضي دير ابي سعيد. قررت اللجنة اللوائية الموافقة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة دير ابي سعيد خلال المدة القانونية اللازمة شريطة ان يكون الاعتراض مدعما بالمخططات اللازمة.

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية لبلدية دير أبي سعيد الجديدة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة كفر الماء رقم (١/٤٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٠ والمتضمن الموافقة على الغاء شارع عرض (١٢)م والذي يأخذ بالكامل القطعة رقم (١٩٨) ويمر بالقطعة المجاورة رقم (١٩٩) ويمر ما بين القطعة رقم (١٨٩، ٢٠٤) جميعها حوض رقم (١٦) بلوطة مع عمل نهاية مغلقة من القطعة رقم (٣٥٦) عند التقاء طريق (٦م) وإلغاء المنحنى المار بالقطعة رقم (٤٥) مع عمل منحنى من الطريق الإفرازي الواقعة امام القطعة رقم (١٩٧). قررت اللجنة اللوائية الموافقة وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة كفر الماء خلال المدة القانونية اللازمة شريطة ان يكون الاعتراض مدعما بالمخططات اللازمة.

* * * * *

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية لبلدية دير أبي سعيد الجديدة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة كفر الماء رقم (٢/٤٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٠ والمتضمن الموافقة على اخراج القطع من التنظيم ذوات الارقام (٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤١، ٤٠، ٣٩) جميعها حوض رقم (١١) المنشر من اراضي منطقة كفر الماء والموافقة على الغاء الشوارع التنظيمية التالية والتي تمر بالقطع التالية:-

١ – الغاء شارع (٢٠م) تنظيمي والذي يمر بالقطع ذوات الارقام (٤٤، ٤٣، ٣٧، ٣٦) والذي يقع على حدود التنظيم والمتجه شمال جنوب مع عمل نهاية مغلقة من القطعة رقم (٤٤).

٢ – الغاء شارع (١٢م) تنظيمي والذي يمر بقطع الأراضي ارقام (٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤١، ٤٠، ٣٩) والمتجه شمال جنوب مع عمل نهاية مغلقة من القطعة (٤٤، ٤٢).

٣ – الغاء شارع تنظيمي والذي يمر وسط القطعة رقم (٤١، ٤٢) والمتجه شمال جنوب مع عمل نهاية مغلقة من القطعة (٤٢).

٤ – الغاء شارع (١٢م) تنظيمي والمار بقطع الاراضي (٤٠، ٤١) والمتجه شرق غرب مع بقاء الطريق الافرازي والتي من ضمن هذا الشارع.

٥ – الغاء شارع (١٢)م تنظيمي والذي يمر بقطع الاراضي (٣٩، ٤٠) والمتجه شرق غرب مع عمل نهاية مغلقة من القطعة (٣٩).

٦ – بقاء شارع تنظيمي (١٦م) والذي يمر بقطع الاراضي (٤٣، ٣٩، ٦، ٣٦) لربط الشوارع في المنطقة غير الملغي شوارعها والمتجه شرق غرب.

٧ - بقاء شارع تنظيمي (١٦م) والذي يمر بقطع الاراضي (٤٠، ٤١، ٤٢، ٣٩) والذي يحد هذه القطع من الجهة الغربية والمتجه شمال جنوب كونه معبد.

٨ - بقاء شارع تنظيمي (١٢م) والذي يمر بقطع الاراضي (٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢) والمتجه شمال جنوب كونه معبد مع عمل نهاية مغلقة من القطعة (٣٩).

٩ - بقاء طريق تنظيمي (٦م) والتي تمر بقطع الأراضي (٤٢، ٣) والمتجه شرق غرب كونها معبدة.

قررت اللجنة اللوائية الموافقة وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة كفر الماء خلال المدة القانونية اللازمة شريطة ان يكون الاعتراض مدعما بالمخططات اللازمة.

* * * * *

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية لبلدية دير أبي سعيد الجديدة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة كفر الماء رقم (٣/٣٨) تاريخ ٢٠٠٦/٩/١٩ والمتضمن الموافقة على تخفيض شارع من (١٢م الى٨م) المار ما بين القطعة رقم (٣٨٧، ٣٨٦، ١٣١) ويمر ما بين القطع رقم (٢٧٤، ٣١٠) المفرزتين من القطعة الأصلية رقم (٩٩) والموضحة على المخطط الهيكلي جميعها حوض رقم (١٢) الديري على ان يكون التخفيض من الجهة الغربية للشارع وذلك نظرا لعدم إفراز القطعة الأصلية رقم (١٣١). قررت اللجنة اللوائية الموافقة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ لشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة كفر الماء خلال المدة القانونية اللازمة شريطة ان يكون الاعتراض مدعما بالمخططات اللازمة.

* * * * *

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية لبلدية دير أبي سعيد الجديدة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة كفر الماء رقم (٤/٤٧) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٤ والمتضمن الموافقة على تخفيض المنحنى الواقع امام قطعة الارض رقم (٧٣٤) حوض رقم (١١) حي (٩) والعائد ملكيتها لورثة صالح حسن محمد الرفاعي. قررت اللجنة اللوائية الموافقة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة كفر الماء خلال المدة القانونية اللازمة شريطة ان يكون الاعتراض مدعما بالمخططات اللازمة.

* * * * *

إعلان

- بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدية برقش/ منطقة جديتا رقم (١/٢٩) تاريخ ٢٠٠٦/٧/٢٢م والمتضمن:- تعديل الشارع سعه (١٤) والمار بالقطع ذوات الأرقام (٤، ٣، ٢، ٢٢٤، ٢٢٥) من حوض ٦/جنب الركبه والقطعة رقم (٨) من حوض ١٢/البلد وكما هو موضح بالمخطط المعد لذلك. قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه أعلاه وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية برقش منطقة جديتا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

المهندس ساري مهيدات

رئيس اللجنة اللوائية لبلدية برقش

رئيس بلدية برقش

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة الرمثا بلدية الرمثا الجديدة بان اللجنة اللوائية لبلدية الرمثا الجديدة قررت بقرارها رقم (٢٠٠٦/٤١/١٠٢) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة الرمثا رقم (١٨٨) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٤ والمتضمن: الموافقة على تغيير صفة استعمال للقطع ذوات الأرقام (١١٦، ٢١٩، ٢٢١، ٢٢٠) حوض رقم (١٩) من أراضي الرمثا وأجزاء من القطع ذوات الأرقام (٧، ٨، ١٠، ١١٨، ١٣٣، ١٣٨، ١٤٦، ٣٢٣، ١٥٤، ١٢٣) حوض رقم (١٩) باستثناء الجزء التجاري الواقع في القطعة رقم (١٠) من سكن (أ) الى سكن (ب) وذلك لكثرة الشركاء في هذه القطع ولتمكين أصحابها من إفرازها. وذلك حسب المخططات المعدة من قبل اللجنة المحلية لهذه الغاية. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على القرار والمخططات وتقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية خلال المدة القانونية وأثناء ساعات الدوام الرسمي على أن تكون مدعمة بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية.

المهندس فهد الحتاملة

رئيس اللجنة اللوائية لبلدية الرمثا الجديدة

رئيس بلدية الرمثا الجديدة

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة الرمثا بلدية الرمثا الجديدة بان اللجنة اللوائية لبلدية الرمثا الجديدة قررت بقرارها رقم (٢٠٠٦/٨/٢٢) تاريخ ٢٠٠٦/٣/٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في منطقة الرمثا رقم (٤٦) تاريخ ٢٠٠٦/٣/٤ والمتضمن: الموافقة على احداث شوارع تخديمية ضمن الحوض (٥٨) من أراضي الرمثا لخدمة أراضي هذا الحوض بالكهرباء والطرق المعبدة كونها قريبة من المناطق المنظمة والأحواض الخاضعة لمشروع التقسيم. وذلك حسب المخططات المعدة من قبل اللجنة المحلية لهذه الغاية. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على القرار والمخططات وتقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية خلال المدة القانونية وأثناء ساعات الدوام الرسمي على أن تكون مدعمة بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية.

المهندس حسين ابو الشيح
رئيس اللجنة اللوائية لبلدية الرمثا الجديدة
رئيس بلدية الرمثا الجديدة بالوكالة

* * * * *

إعلانات
صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء بني كنانة
المهندس علي السمامعه

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانه قد قررت بقرارها رقم ٣٩/٦ تاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٧ الموافقة على ايداع مخطط تخفيض شارع تنظيمي سعه (١٢)م الى (١٠م) والمار ضمن القطع ذوات الارقام (١٤، ٤٣، ٢٨) من حوض رقم (١١) الخرافيشيات والقطعة رقم (٣٣) حوض رقم (١٢) من اراضي حريما وابقاء الشارع على نفس الاستمرارية من الجهة الشمالية ليصبح (١٠م) وليتطابق الشارع الافرازي مع الشارع التنظيمي. وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحليه لمنطقة حريما/ بلدية اليرموك الجديدة وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة حريما/ بلدية اليرموك الجديدة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانه قررت بقرارها رقم (١/٦) بتاريخ ٢٠٠٦/٣/١٥ الموافقة على إيداع إعلان مخطط

١ – تغيير صفة استعمال القطع (٤٢، ٥١، ٤٩، ٥٠، ٩، ٨٤، ٨٥، ١١، ١٢) حوض رقم (١٥) من زراعي الى سكن (ب) اسوة بالمحيط من القطع.

٢ – استحداث طريق تنظيمي بسعة (٨م) من القطع ذوات الارقام (١٢، ١١، ٨٥، ٨٤، ٩، ٤٩، ٥١، ٤٢).

٣ – استحداث طريق تنظيمي بسعة (٦م) مناصفة بين القطعتين (٨٤، ٩).

٤ – استحداث طريق تنظيمي بسعة (٦م) مناصفة بين القطعتين (٨٥، ١١) وذلك ضمن الحوض رقم (١٥) من أراضي خرجا.

وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة خرجا/ بلدية اليرموك الجديدة وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة خرجا/ بلدية اليرموك الجديدة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانة قد قررت بقرارها رقم ٤٤/٤ تاريخ ٢٠٠٦/١١/١ الموافقة على إيداع إعلان مخطط:-

١ – تعديل مسار الطريق التنظيمية سعه (٦م) المارة ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٧٦، ٧٨٣) بالغاء الجزء المار ضمن القطعة رقم (٧٧٦) بسبب وجود بناء ضمن سعتها واحداث جزء بديل مع منحنى ضمن القطعة رقم (٧٨٣) لاحتواء التعبيد الموجود على الواقع واعتماد جزء من الجنزير تنظيميا والمحاذي للقطعتين المذكورتين كإضافة للشارع التنظيمي الرئيسي سعه ٢٠م.

٢ – تعديل مسار الطريق التنظيمية المارة بين القطع ذوات الأرقام (٧٨٢، ٧٨١، ٨٠٢، ٧٦١، ٧٧٨) وذلك بالغاء اجزاء من الطريق ضمن القطعتين (٧٦١، ٧٧٨) واحداث اجزاء ضمن القطع (٧٦١، ٧٦٢، ٧٨١، ٧٨٢) وذلك بحيث تصبح سعته منتظمة ٦م ويتم ترسيم المنحنى الواصل بينها وبين الطريق الافرازية مع اعتماد هذه الطريق الافرازية تنظيميا واستحداث منحنى ضمن القطعة ٧٨٢.

٣ – اعتماد طريق التسوية غير منتظمة السعه المارة بين القطع ذوات الارقام (٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣) تنظيميا والقطع ذوات الأرقام (٧٨٣، ٧٧٩، ٧٧٧، ٧٧٤، ٧٧٦، ٧٧٥) اعتمادها تنظيميا وذلك لخدمة مبنى المضافة القائم ضمن القطعة رقم (٧٧٥)مع احداث منحنى ضمن القطعة رقم (٧٧٦)لايصال الطريقين معا.

وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحليه لمنطقة حريما/ بلدية اليرموك الجديدة وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة حريما/ بلدية اليرموك الجديدة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية خالد بن الوليد قررت بقرارها رقم ٣٠/١ تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٩ الموافقة على ما يلي:-

أ- الموافقة على اعتماد الطريق الزراعي سعه (٢)م المار ضمن القطع ذوات الأرقام (١٠، ١٥) حوض رقم (٢) النخيل من أراضي المخيبة الفوقا (الحمة الأردنية) تنظيميا.

ب- استحداث مترين للطريق المذكور شريطة ان يكون الاستحداث (١م) من كل جهة للطريق المذكور ليصبح بسعه (٤م) المار ضمن القطع ذوات الارقام (١٠، ١٥) حوض (٢) النخيل من اراضي المخيبة الفوقا.

ج- استحداث طريق سعه (٤)م استمرارية للطريق المذكور بالبند (أ+ب) المار مناصفة ضمن القطع ذوات الأرقام (١٠، ١٤، ١١) حوض رقم (٢) النخيل من أراضي المخيبة الفوقا (الحمة الأردنية) والذي يكون منتهيا بشارع زراعي (٣م) معتمد تنظيميا.

وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقتي الحمة الأردنية والمخيبة التحتا/ بلدية خالد بن الوليد وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقتي الحمة الأردنية والمخيبة التحتا/ بلدية خالد بن الوليد خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس معاوية خزاعلة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
لبلدية خالد بن الوليد

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية لبلدية الكفارات في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقم ٢٦/٢ تاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٧ الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) الى سكن (ج) للقطع ذوات الارقام (١١٥، ١٢١، ١٢٠، ١١٩، ١١٨، ٤٨، ٣٢، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩٢، ٩١، ٤٢، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٧٨، ٧٩، ١٣٠، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ٢٥، ٢٦، ٢٩، ٦٠، ٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٥٦، ٥٥، ٥٤، ٥٣، ٨٥، ٥٢) وأجزاء من القطع (٣٦، ٣٧، ٣٥، ٣٤، ١٨، ٨٦، ٢١، ٤، ٣، ١٤) من الحوض رقم (٢٢) المربعة من أراضي منطقة كفرسوم وذلك كنا هو موضح بالمخطط المرفق والمعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة كفر سوم/ بلدية الكفارات خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس عبدالكريم الرجوب
رئيس بلدية الكفارات
رئيس اللجنة اللوائية لبلدية الكفارات

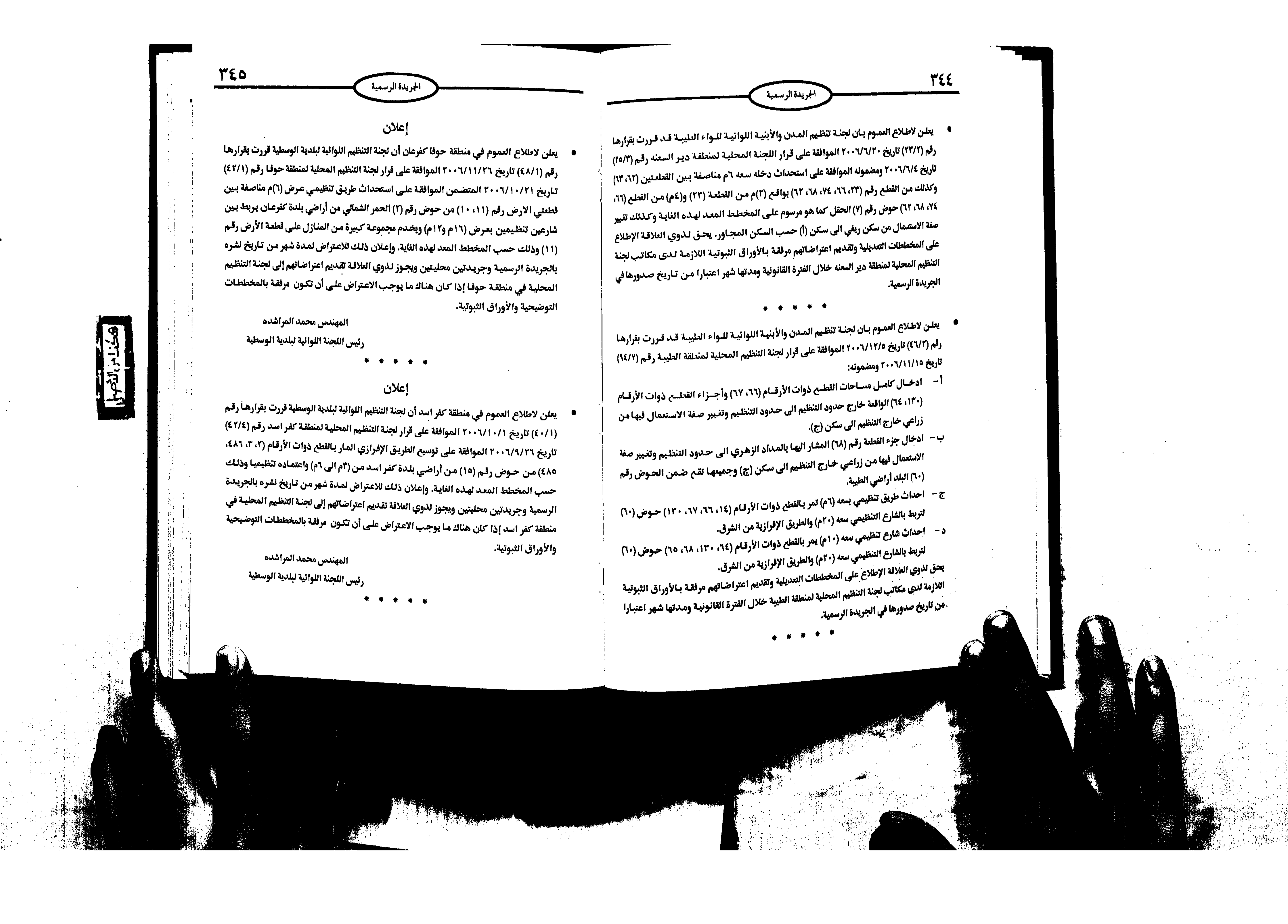
* * * * *

إعلانات

صادرة عن رئيس لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية للواء الطيبة

المهندس احمد فلاح عبيدات

- يعلن لاطلاع العموم بان لجنة تنظيم المدن والأبنية اللوائية للواء الطيبة قد قررت بقرارها رقم (٤٢/١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٧ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة الطيبة رقم (٤٧/٢) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٥ ومضمونه الموافقة على الغاء الطريق التنظيمي سعه (٤م) المارة بالقطع ذوات الأرقام (١٣، ٤١) حوض (٣٩) الفوالي من أراضي الطيبة وذلك لوجود بناء قائم يقع في سعه الطريق ولكون صاحب القطع (١٣، ٤١، ٦٤) حوض (٣٩) يرغب بعمل ضم وتوحيد للقطع بعد الغاء الطريق. يحق لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التعديلية وتقديم اعتراضاتهم مرفقة بالأوراق الثبوتية اللازمة لدى مكاتب لجنة التنظيم المحلية لمنطقة الطيبة خلال الفترة القانونية ومدتها أسبوعين اعتبارا من تاريخ صدورها في الجريدة الرسمية.



- يعلن لاطلاع العموم بان لجنة تنظيم المدن والأبنية اللوائية للواء الطيبة قد قررت بقرارها رقم (٢٣/٢) تاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٠ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة دير السعنه رقم (٢٥/٣) تاريخ ٢٠٠٦/٦/٤ ومضمونه الموافقة على استحداث دخله سعه ٦م مناصفة بين القطعتين (٦٢، ٦٣) وكذلك من القطع رقم (٢٣، ٦٦، ٧٤، ٦٨، ٦٢) بواقع (٢)م من القطعة (٢٣) و(٤م) من القطع (٦٦، ٧٤، ٦٨، ٦٢) حوض رقم (٧) الحقل كما هو مرسوم على المخطط المعد لهذه الغاية وكذلك تغير صفة الاستمال من سكن ريفي الى سكن (أ) حسب السكن المجاور. يحق لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التعديلية وتقديم اعتراضاتهم مرفقة بالأوراق الثبوتية اللازمة لدى مكاتب لجنة التنظيم المحلية لمنطقة دير السعنه خلال الفترة القانونية ومدتها شهر اعتبارا من تاريخ صدورها في الجريدة الرسمية.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم بان لجنة تنظيم المدن والأبنية اللوائية للواء الطيبة قد قررت بقرارها رقم (٤٦/٢) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٥ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة الطيبة رقم (٩٤/٧) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٥ ومضمونه:

أ - ادخال كامل مساحات القطع ذوات الأرقام (٦٦، ٦٧) وأجزاء القطع ذوات الأرقام (١٣٠، ٦٤) الواقعة خارج حدود التنظيم الى حدود التنظيم وتغيير صفة الاستعمال فيها من زراعي خارج التنظيم الى سكن (ج).

ب - ادخال جزء القطعة رقم (٦٨) المشار اليها بالمداد الزهري الى حدود التنظيم وتغيير صفة الاستعمال فيها من زراعي خارج التنظيم الى سكن (ج) وجميعها تقع ضمن الحوض رقم (٦٠) البلد أراضي الطيبة.

ج - احداث طريق تنظيمي بسعه (٦م) تمر بالقطع ذوات الأرقام (١٤، ٦٦، ٦٧، ١٣٠) حوض (٦٠) لتربط بالشارع التنظيمي سعه (٢٠م) والطريق الإفرازية من الشرق.

د - احداث شارع تنظيمي سعه (١٠م) يمر بالقطع ذوات الأرقام (٦٤، ١٣٠، ٦٨، ٦٥) حوض (٦٠) لتربط بالشارع التنظيمي سعه (٢٠م) والطريق الإفرازية من الشرق.

يحق لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التعديلية وتقديم اعتراضاتهم مرفقة بالأوراق الثبوتية اللازمة لدى مكاتب لجنة التنظيم المحلية لمنطقة الطيبة خلال الفترة القانونية ومدتها شهر اعتبارا من تاريخ صدورها في الجريدة الرسمية.

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة حوفا كفرعان أن لجنة التنظيم اللوائية لبلدية الوسطية قررت بقرارها رقم (٤٨/١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة حوفا رقم (٤٢/١) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٢١ المتضمن الموافقة على استحداث طريق تنظيمي عرض (٦)م مناصفة بين قطعتي الارض رقم (١١، ١٠) من حوض رقم (٢) الحمر الشمالي من أراضي بلدة كفرعان يربط بين شارعين تنظيميين بعرض (١٦م و١٢م) ويخدم مجموعة كبيرة من المنازل على قطعة الأرض رقم (١١) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى لجنة التنظيم المحلية في منطقة حوفا إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس محمد المراشده

رئيس اللجنة اللوائية لبلدية الوسطية

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة كفر اسد أن لجنة التنظيم اللوائية لبلدية الوسطية قررت بقرارها رقم (٤٠/١) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/١ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة كفر اسد رقم (٤٢/٤) تاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٦ الموافقة على توسيع الطريق الإفرازي المار بالقطع ذوات الأرقام (٢، ٣، ٤٨٦، ٤٨٥) من حوض رقم (١٥) من أراضي بلدة كفر اسد من (٣م الى ٦م) واعتماده تنظيميا وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى لجنة التنظيم المحلية في منطقة كفر اسد إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس محمد المراشده

رئيس اللجنة اللوائية لبلدية الوسطية

* * * * *

إعلان

- قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية (المشتركة) للواء ناعور بقرارها رقم (١٧١) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة ناعور في بلدية ناعور الجديدة رقم (١٧٧) تاريخ ٢٠٠٦/٥/٩ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة استعمال للقطعة رقم (٣) حوض رقم ٢٢ العويليه من أراضي ناعور من سكن (أ) الى تجاري طولي بارتداد امامي ٦م اسوه بالتجاري الطولي المصدق على نفس الشارع والغاء جزء من شارع سعه (٣٠م) وتقليص وتخفيض فتحه سعه الشارع (٣٠م) الذي يمر بالقطعة رقم (٣) من نفس الحوض. بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة ناعور في بلدية ناعور الجديدة أثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال الفترة القانونية.

المهندس باسم عارف الطراونة
رئيس بلدية ناعور الجديدة
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور

* * * * *

إعلان

- قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية (المشتركة) للواء ناعور بقرارها رقم (١٨٣) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٣٠ المتضمن الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة ادبيان في بلدية ناعور الجديدة رقم (٢٠٠٦/٣٠/١) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٧ والمعطوف على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية رقم ن/١٢٧٨٦/٩/٣ تاريخ ٢٠٠٦/٨/٢٩ والمتضمن الموافقة على توسعة الشارع التنظيمي المار امام القطعة رقم (٨٩) حوض رقم (٣٥)بيت زرعه من (٨م الى ١٢م)وحسب المخطط التعديلي المرفق. بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة ادبيان في بلدية ناعور الجديدة أثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال الفترة القانونية.

المهندس احمد الدبوبي
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور بالانابة

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في مرج الحمام قد قررت بقرارها رقم ٤٧/٣٦٢ تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٦ الموافقة على إيداع إعلان مخطط تطابق الشوارع التنظيمية مع الشوارع الإفرازية المارة بمحاذاة القطع ذوات الأرقام (٥٦٣، ٨٩٢، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٠، ٨٩١، ٥٥٨، ١١٧٨، ٥٥٩، ٨٨٨، ٩٣٢، ٩٣٤، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٤٥، ٩٤٧) حوض (٢) الطبقة للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة مرج الحمام وذلك اعتبارا من تاريخ نشره هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة مرج الحمام خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس ابراهيم باقوا
رئيس بلدية مرج الحمام
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في مرج الحمام

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في مرج الحمام قد قررت بقرارها رقم ٢٢/١٢٦ تاريخ ٢٠٠٦/٥/٢٧ الموافقة على إيداع إعلان مخطط تطابق الشوارع التنظيمية مع الشوارع الإفرازية للقطع ذوات الأرقام (١٨٤، ١٨٣، ١٨٥، ١٨٦، ١٩١، ١٩٢، ١٩٧، ٤٦٢، ١٩٤، ١٩٣، ١٦٥، ١٦٩، ١٦٨، ١٦٦، ١٥٤، ١٧٤، ١٧٣، ١٥٦، ١٥٥، ١٩٨، ١٩٥، ١٩٦، ١٦١) حوض (٤) المشبك. للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة مرج الحمام وذلك اعتبارا من تاريخ نشره هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة مرج الحمام خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس ابراهيم باقوا
رئيس بلدية مرج الحمام
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في مرج الحمام

* * * * *

إعلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بالوكالة

المهندس مازن قطيشات

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بموجب قرارها رقم (١٣٧٠/ل.م) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٧ انها قررت الموافقة على إعلان كافة الشوارع والطرق المصدقة تصديقا مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١٣٩٩) تاريخ ١٩٩٦/١٠/٢٠ للاعتراض وذلك ضمن الحوض رقم (١) من أراضي الجميل والحوض رقم (٣) من أراضي ام الرصاص وإعلانه للاعتراض لمدة أسبوعين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ لنواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض ، تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم مدعمة بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بموجب قرارها رقم (١٣٧٢/ل.م) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٧ انها قررت الموافقة على إعلان اعتماد الطريق المعبد على الواقع سعه (١٢م) والمار من القطع ذوات الأرقام (١٩٣، ٣٠٣، ٤٥١، ٤٥٠) وبمحاذاة القطعة (٨) حوض رقم (٦) من أراضي جلول للاعتراض لمدة أسبوعين اعتبارا من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ للواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض ، تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم مدعمة بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية ا· شتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بصفتها لجنة محلية للتنظيم والأبنية بموجب قرارها رقم (١٠٤٣/ل.م) تاريخ ٢٠٠٦/٩/٣ انها قررت الموافقة على إعلان ما ورد بكتاب معالي وزير البلديات (ج/١٩١٤٨/٩/٢٨)تاريخ ٢٠٠٦/٨/٢٢م والمتضمن إعلان كافة الشوارع المصدقة تصديقا مؤقتا بموجب قرارات مجلس التنظيم الأعلى رقم (٤٤٢) تاريخ ٢٠٠٢/٥/١٤ والقرار رقم (٧٩٢) تاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٩ والقرار رقم (٢/١٣)تاريخ ٢٠٠٢/١/٦ ضمن الحوض رقم (٩) من أراضي ابو الحصالي للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ للواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض ، تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم مدعمة بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بصفتها لجنة محلية للتنظيم والأبنية بموجب قرارها رقم (١١٩٠/ل.م) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٢ انها قررت الموافقة على ما ورد بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية رقم (ج/٢٢٧٠١/٩/٢٨)تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٤م والمتضمن إيداع كافة الشوارع والطرق المصدقة تصديقا مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١٣٩٩) تاريخ ١٩٩٦/١/٢٠ ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٣) من أراضي ام الرصاص وحوض (١) من أراضي الجميل للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ للواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض ، تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم مدعمة بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بموجب قرارها رقم (١٣٦٩/ل .م) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٧ انها قررت الموافقة على إعلان الشوارع المصدقة تصديقا مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم (١٠٥) تاريخ ٢٠٠١/١/٢٥ للاعتراض ضمن الحوض رقم (١) من اراضي الباسلية لمدة اسبوعين اعتبارا من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ للواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض ، تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم مدعمة بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

إعلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة لبلديات لواء الجيزة

المهندس محمد عبد المحسن أبو الغنم

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لبلديات لواء الجيزة للتنظيم والأبنية بأنها قررت بقرارها رقم (٢١) لعام ٢٠٠٦ والمتضمن الموافقة على الغاء الشارع التنظيمي سعه (١٢م) والمار بالقطع ذوات الأرقام (٢٢٠، ٢١٧، ٢١٩، ٢١٨) حوض (١) البلد واعتماد الطريق الإفرازي سعه (٦م) والمعبد على الواقع والمار بين القطع ذوات الأرقام (٢٢٢، ٢٢٠، ٢١٩، ٢١٨، ٢١٧) من حوض (١) البلد. وحسب المخطط المعد لهه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة أسبوعين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة المحلية في منطقة العامرية أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض ، تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم مدعمة بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لبلديات لواء الجيزة للتنظيم والأبنية بأنها قررت بقرارها رقم (١١٦) لعام ٢٠٠٦ والمتضمن الموافقة على استحداث طريق غير نافذ بعرض ٦م لغاية الخدمات من ضمن القطعة رقم (١٣) حوض رقم (٤) زباير الدريبي من اراضي قرية زويزا علما بأنها معبدة على الواقع من قبل أصحاب القطعة. وحسب المخطط المعد لهه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة المحلية في منطقة حوارة منارة جلول أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض ، تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم مدعمة بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لبلديات لواء الجيزة للتنظيم والأبنية بأنها قررت بقرارها رقم (١١٨) لعام ٢٠٠٦ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة استعمال جزء من القطعة رقم (٣) حوض رقم (٩) المحرقات من اراضي جلول من تنظيم مسجد الى تجاري محلي ملون باللون الأسود وبارتداد امامي ملون بالأخضر (١٠م) مقترح وجزء سكن (ج) ملون بالأخضر مقترح بموجب التنظيم المجاور. وحسب المخطط المعد لهه الغاية واعلاله للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة المحلية في منطقة حوارة منارة جلول أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض ، تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم مدعمة بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

إعلان

- يعلن لإطلاع العموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا قررت الموافقة على الغاء الشارع التنظيمي عرض (١٢)م والمار بين القطعة رقم (١٣٤١) والقطعة رقم (١٣٤٢) حوض (٥) ربوع العدس من أراضي عين الباشا وذلك لرفع الضرر عن البناء القائم (المسجد) واستحداث طريق تنظيمي عرض (٦م) مناصفة بين القطعتين رقم (١٣٣٩)والقطعة رقم (١٣٤٠)من نفس الحوض رقم اعلاه واعتماد الطريق الإفرازي بين القطعتين (١٣٤٠) والقطعة رقم (٢٢) والقطعة رقم (١٣٣٩) والقطعة رقم (١٣٣٨) من نفس الحوض تنظيميا وحسب المخطط التعديلي. وإعلانه للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة اللوائية في بلدية عين الباشا الجديدة وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتيه معنونه باسم رئيس اللجنة اللوائية لبلدية عين الباشا الجديدة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس عيسى الجعافرة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
رئيس بلدية عين الباشا الجديدة

* * * * *

إعلان

- يعلن لإطلاع العموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا قررت الموافقة على احداث دخلة خدمات بعرض (٤)م لخدمة البناء على القطعة رقم (٤٨٥) حوض رقم (٢) القيشالية من أراضي ام الدنانير ضمن تنظيم سكن (ب) على ان يكون الطريق المطلوب احداثه من القطع ذوات الأرقام (٤٨٥، ١٣٤، ٣٨٤) والمحاذي للقطع ذوات الأرقام (٣٨٣، ١٣٤، ١٣٣) من نفس الحوض وذلك حسب المخطط الكروكي علما بان البناء مرخص ومشطب بالكامل علما بأنه يوجد موافقة أصحاب القطع ذوات الأرقام (١٣٤، ٣٨٤) على احداث الدخلة. وإعلانه للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة ام الدنانير وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتيه معنوله باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة أم الدنانير خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس عيسى الجعافرة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
رئيس بلدية عين الباشا الجديدة

إعلان

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لبلدية الزعتري والمنشية اجتمعت بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٣ واطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١١/ ٤٧) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٠ لمنطقة الزعتري والمتضمن الموافقة على رفع صفة استعمال عن القطعة رقم (٧١٠) لوحة رقم ٢٧ حوض (٤) الزعتري من حدائق ومتنزهات الى سكن (ب) وذلك حسب السكن المجاور لهده القطعة كما هو موضح بالمخطط المرفق وذلك بسبب مرور اكثر من (٧) سنوات على تصديق المخطط التنظيمي وقيام مواطنين بالبناء عليها. وقررت اللجنة اللوائية لبلدية الزعتري والمنشية بقرارها رقم (١٧/١) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة الزعتري والمشار اليه سابقا وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى منطقة الزعتري بلدية الزعتري والمنشية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعما بالوثائق الثبوتية خلال المدة القانونية للاعتراض.

المهندس محمد العلاونة
رئيس بلدية الزعتري والمنشية
رئيس اللجنة اللوائية لبلدية الزعتري والمنشية

* * * * *

إعلان

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لبلدية الزعتري والمنشية اجتمعت بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (٥/ ٤٥) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٦ لمنطقة الزعتري والمتضمن الموافقة على رفع صفة استعمال عن القطع ذوات الأرقام (٧١٣، ٧١٤، ٧١٥) لوحة رقم (١٩) من حوض (٤) من أراضي منطقة الزعتري من حدائق ومتنزهات الى سكن (ب) وذلك حسب السكن المجاور لهده القطع وذلك بسبب مرو أكثر من ٧ سنوات على تصديق المخطط التنظيمي وقيام مواطنين بالبناء عليها وحسب المخطط المعد والمرفق لهذه الغاية. وقررت اللجنة اللوائية لبلدية الزعتري والمنشية بقرارها رقم (١٦) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة الزعتري والمشار اليه سابقا وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى منطقة الزعتري بلدية الزعتري والمنشية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعما بالوثائق الثبوتية خلال المدة القانونية للاعتراض.

المهندس محمد العلاونة
رئيس بلدية الزعتري والمنشية
رئيس اللجنة اللوائية لبلدية الزعتري والمنشية

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة الاشرفية/ منطقة نايفه بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية الصالحية ونايفه قررت بقرارها رقم (٦٤) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة نايفه رقم (٢٠٠٦/١٤٤) تاريخ ٢٠٠٦/١١/١٥م والمتضمن الموافقة على الغاء شارع الخدمات سعه (١٢م) والجزيرة الوسطية حيث ان شارع الخدمات المار للقطع ذوات الأرقام (٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧٢٢، ٧٢٣) حوض رقم (٣٢) الجامع من أراضي قرية الاشرفية منطقة نايفه لوجود أبنية قائمة في سعه الشارع المذكور أعلاه وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية لمنطقة نايفه خلال ساعات الدوام الرسمي لفترة الاعتراض على ان تكون معززه بالأوراق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية.

المهندس محمود الغرايبه
رئيس بلدية الصالحية ونايفه

* * * * *

إعلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء كفرنجه

المهندس عقيل عباصره

- يعلن للعموم في بلدة كفرنجه منطقة (كفرنجه) بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء كفرنجه قد قررت بقرارها رقم (٦٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه منطقة كفرنجه رقم (٦٠) بند (٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٦ المتضمن الموافقة على تغيير صفة استعمال الجزء الجنوبي من القطعة رقم (١٠٩)حوض (٣)المسابك من أراضي كفرنجه من مباني عامه الى سكن (ب) حسب السكن المجاور وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة اللوائية للتنظيم في بلدة كفرنجه خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

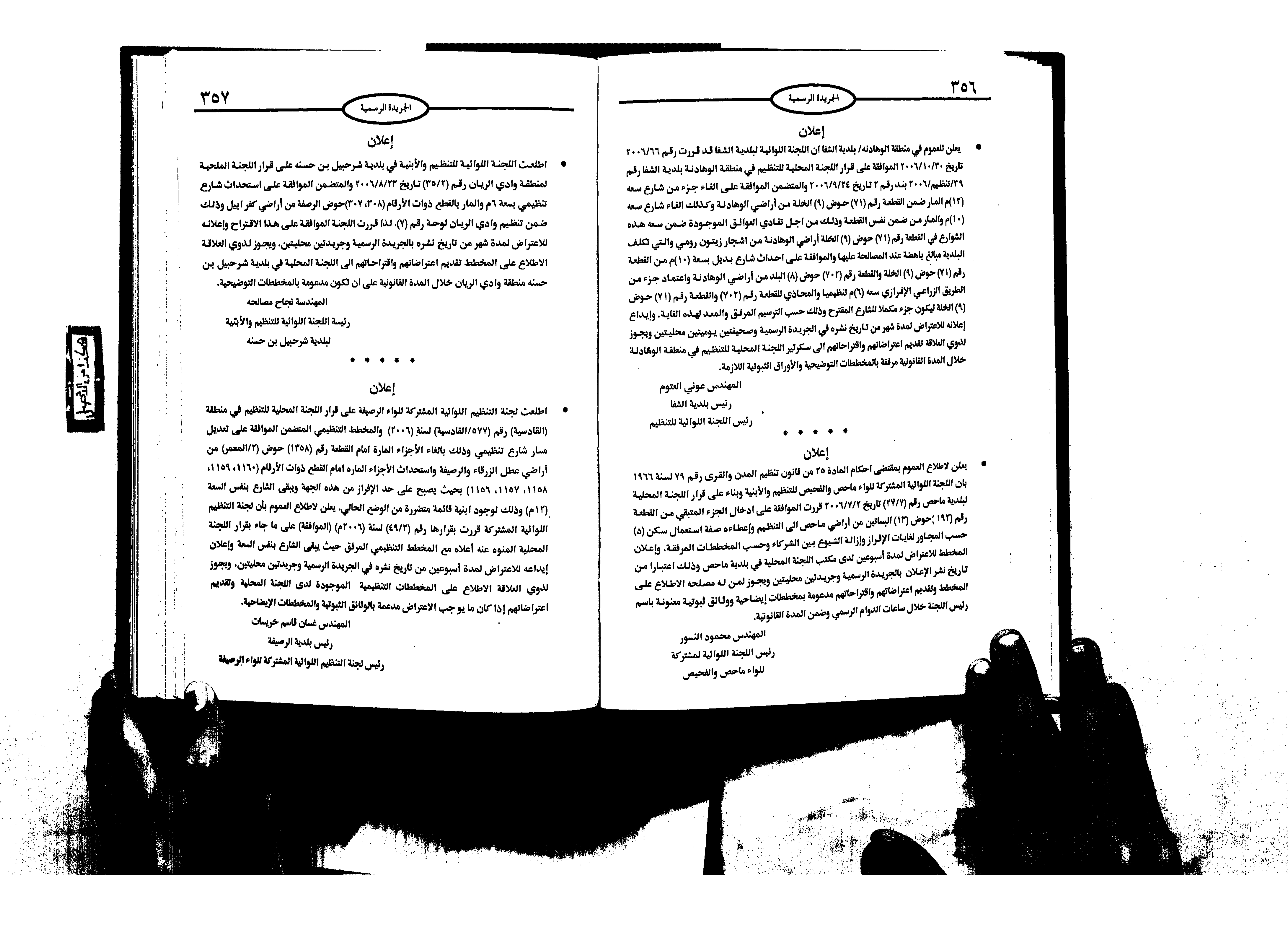
* * * * *

- يعلن للعموم في بلدة كفرنجه منطقة (كفرنجه) بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء كفرنجه قد قررت بقرارها رقم (٥٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٤ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه منطقة كفرنجه رقم (٥٠) بند (٥) تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٥ المتضمن الموافقة على الغاء الطريق التنظيمي سعه ٦م والمار بالقطع ذوات الأرقام (٣٤١، ٣٤٢)حوض (١٣)الجميمة من أراضي كفرنجه حيث لا يتطابق الشارع مع الشارع المرسم على المخطط الهيكلي كما وان هناك طريق إفرازي آخر بدلا منه وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة اللوائية للتنظيم في بلدة كفرنجه خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

* * * * *

- يعلن للعموم في بلدة كفرنجه منطقة (كفرنجه) بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء كفرنجه قد قررت بقرارها رقم (٦٧) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه منطقة كفرنجه رقم (٥٩) بند (١٣) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٩ المتضمن الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام (١، ٢، ٤، ٦، ٦، ٧٢٦، ١٨٦، ٣، ٧٢٧، ٥٩٠، ٣١٦، ٢٢١، ٢٣٦، ٢٢٢، ٦٣٧، ٦٣٨، ٢٢٧، ٢٢٨، ٧، ٢٢٥، ٢٢٤، ٦٨٥، ٦٨٤، ٦٨٣، ٦٥٢، ٦٥٣، ٧٩٢، ٧٨٩، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢) والأجزاء الشمالية في القطع ذوات الأرقام (٣٣٦، ٢٣٥، ٢٣٤، ٢٣٣، ٧٢٥، ٩٥٢، ٥٩١) والأجزاء الجنوبية بعد التجاري من القطع ذوات الأرقام (٥، ١٧٨، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٦٠، ٧٣٨، ٧٣٧، ٦٧٧، ٦٧٨) وجميعها في الحوض ٤ البلد من أراضي كفرنجه من سكن (ج) الى سكن (د) وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة اللوائية للتنظيم في بلدة كفرنجه خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

* * * * *



إعلان

- يعلن للعموم في منطقة الوهادنه/ بلدية الشفا ان اللجنة اللوائية لبلدية الشفا قد قررت رقم ٢٠٠٦/٦٦ تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٣٠ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة الوهادنة بلدية الشفا رقم ٣٩/تنظيم/٢٠٠٦ بند رقم ٢ تاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٤ والمتضمن الموافقة على الغاء جزء من شارع سعه (١٢)م المار ضمن القطعة رقم (٧١) حوض (٩) الخلة من أراضي الوهادنة وكذلك الغاء شارع سعه (١٠)م والمار من ضمن نفس القطعة وذلك من اجل تفادي العوالق الموجودة ضمن سعه هذه الشوارع في القطعة رقم (٧١) حوض (٩) الخلة أراضي الوهادنة من اشجار زيتون رومي والتي تكلف البلدية مبالغ باهضة عند المصالحة عليها والموافقة على احداث شارع بديل بسعة (١٠)م من القطعة رقم (٧١) حوض (٩) الخلة والقطعة رقم (٧٠٢) حوض (٨) البلد من أراضي الوهادنة واعتماد جزء من الطريق الزراعي الإفرازي سعه (٦)م تنظيميا والمحاذي للقطعة رقم (٧٠٢) والقطعة رقم (٧١) حوض (٩) الخلة ليكون جزء مكملا للشارع المقترح وذلك حسب الترسيم المرفق والمعد لهذه الغاية. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين يوميتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة الوهادنة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اللازمة.

المهندس عوني العتوم
رئيس بلدية الشفا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء ماحص والفحيص للتنظيم والأبنية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية ماحص رقم (٢٧/٧) تاريخ ٢٠٠٦/٧/٢ قررت الموافقة على ادخال الجزء المتبقي من القطعة رقم (١٩٢) حوض (١٣) البساتين من أراضي ماحص الى التنظيم وإعطاءه صفة استعمال سكن (د) حسب المجاور لغايات الإفراز وإزالة الشيوع بين الشركاء وحسب المخططات المرفقة. وإعلان المخطط للاعتراض لمدة أسبوعين لدى مكتب اللجنة المحلية في بلدية ماحص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس محمود النسور
رئيس اللجنة اللوائية لمشتركة
للواء ماحص والفحيص

إعلان

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية شرحبيل بن حسنه على قرار اللجنة الملحية لمنطقة وادي الريان رقم (٣٥/٢) تاريخ ٢٠٠٦/٨/٢٣ والمتضمن الموافقة على استحداث شارع تنظيمي بسعة ٦م والمار بالقطع ذوات الأرقام (٣٠٨، ٣٠٧)حوض الرصفة من أراضي كفر ابيل وذلك ضمن تنظيم وادي الريان لوحة رقم (٧). لذا قررت اللجنة الموافقة على هذا الاقتراح وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية شرحبيل بن حسنه منطقة وادي الريان خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

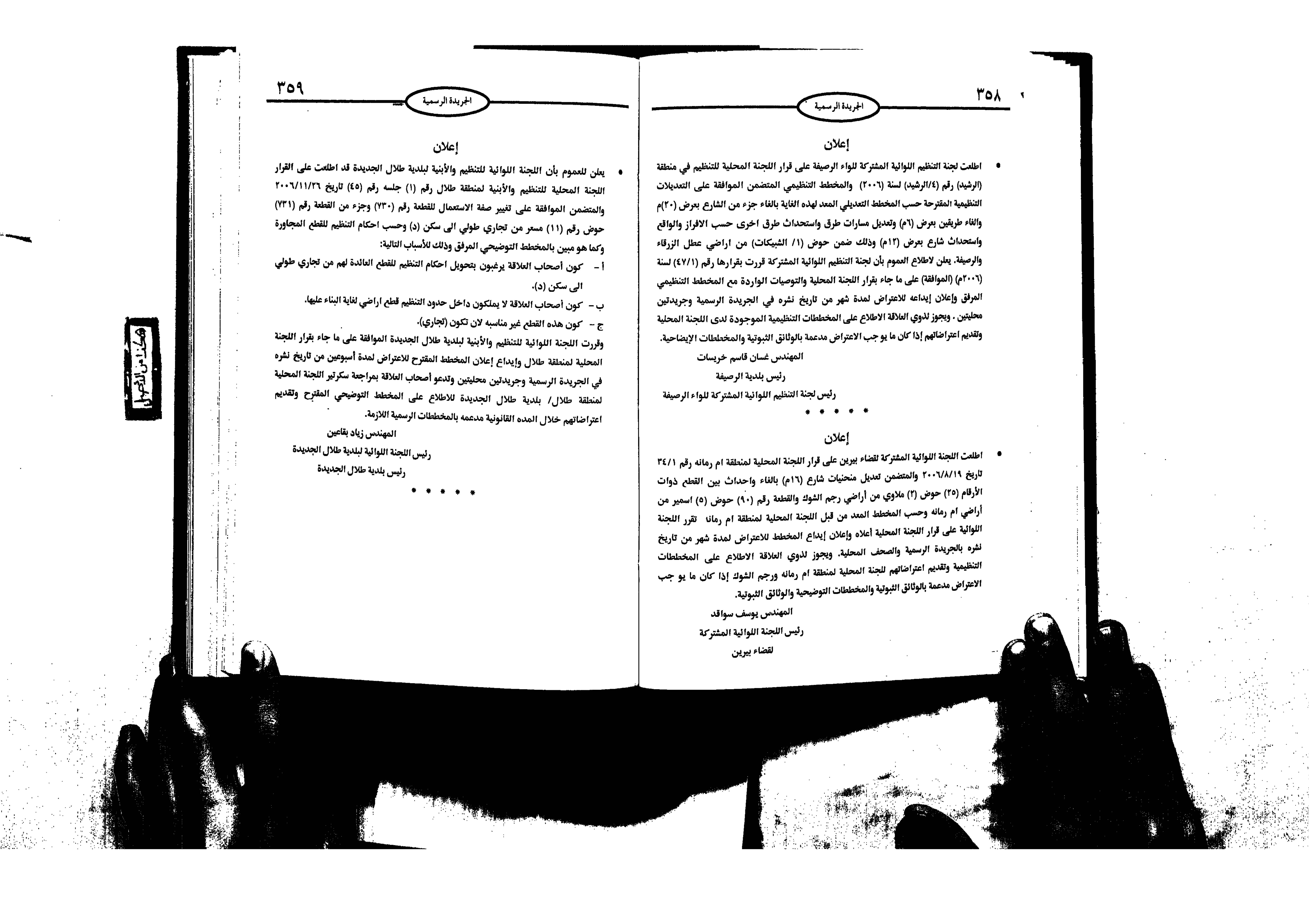
المهندسة نجاح مصالحه
رئيسة اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
لبلدية شرحبيل بن حسنه

* * * * *

إعلان

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة (القادسية) رقم (٥٧٧/القادسية) لسنة (٢٠٠٦) والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تعديل مسار شارع تنظيمي وذلك بالغاء الأجزاء المارة امام القطعة رقم (١٣٥٨) حوض (٢/المعمر) من أراضي عطل الزرقاء والرصيفة واستحداث الأجزاء الماره امام القطع ذوات الأرقام (١١٦٠، ١١٥٩، ١١٥٨، ١١٥٧، ١١٥٦) بحيث يصبح على حد الإفراز من هذه الجهة ويبقى الشارع بنفس السعة (١٢م) وذلك لوجود ابنية قائمة متضررة من الوضع الحالي. يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٤٩/٢) لسنة (٢٠٠٦م) (الموافقة) على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي المرفق حيث يبقى الشارع بنفس السعة وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة أسبوعين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يو جب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

المهندس غسان قاسم خريسات
رئيس بلدية الرصيفة
رئيس لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة



إعلان

• اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة (الرشيد) رقم (٤/الرشيد) لسنة (٢٠٠٦) والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على التعديلات التنظيمية المقترحة حسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية بالغاء جزء من الشارع بعرض (٢٠)م والغاء طريقين بعرض (٦م) وتعديل مسارات طرق واستحداث طرق اخرى حسب الافراز والواقع واستحداث شارع بعرض (١٢م) وذلك ضمن حوض (١/ الشبيكات) من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة. يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٤٧/١) لسنة (٢٠٠٦م) (الموافقة) على ما جاء بقرار اللجنة المحلية والتوصيات الواردة مع المخطط التنظيمي المرفق وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يو جب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخطلطات الإيضاحية.

المهندس غسان قاسم خريسات

رئيس بلدية الرصيفة

رئيس لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة

* * * * *

إعلان

• اطلعت اللجنة اللوائية المشتركة لقضاء بيرين على قرار اللجنة المحلية لمنطقة ام رمانه رقم ٣٤/١ تاريخ ٢٠٠٦/٨/١٩ والمتضمن تعديل منحنيات شارع (١٦م) بالغاء واحداث بين القطع ذوات الأرقام (٢٥) حوض (٢) ملاوي من أراضي رجم الشوك والقطعة رقم (٩٠) حوض (٥) اسمير من أراضي ام رمانه وحسب المخطط المعد من قبل اللجنة المحلية لمنطقة ام رمانا تقرر اللجنة اللوائية على قرار اللجنة المحلية أعلاه وإعلان إيداع المخطط للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية والصحف المحلية. ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية وتقديم اعتراضاتهم للجنة المحلية لمنطقة ام رماله ورجم الشوك إذا كان ما يو جب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية.

المهندس يوسف سواقد

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة

لقضاء بيرين

إعلان

• يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية طلال الجديدة قد اطلعت على القرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة طلال رقم (١) جلسه رقم (٤٥) تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٦ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال للقطعة رقم (٧٣٠) وجزء من القطعة رقم (٧٣١) حوض رقم (١١) مسعر من تجاري طولي الى سكن (د) وحسب احكام التنظيم للقطع المجاورة وكما هو مبين بالمخطط التوضيحي المرفق وذلك للأسباب التالية:

أ - كون أصحاب العلاقة يرغبون بتحويل احكام التنظيم للقطع العائدة لهم من تجاري طولي الى سكن (د).

ب - كون أصحاب العلاقة لا يملكون داخل حدود التنظيم قطع اراضي لغاية البناء عليها.

ج - كون هذه القطع غير مناسبه لان تكون (تجاري).

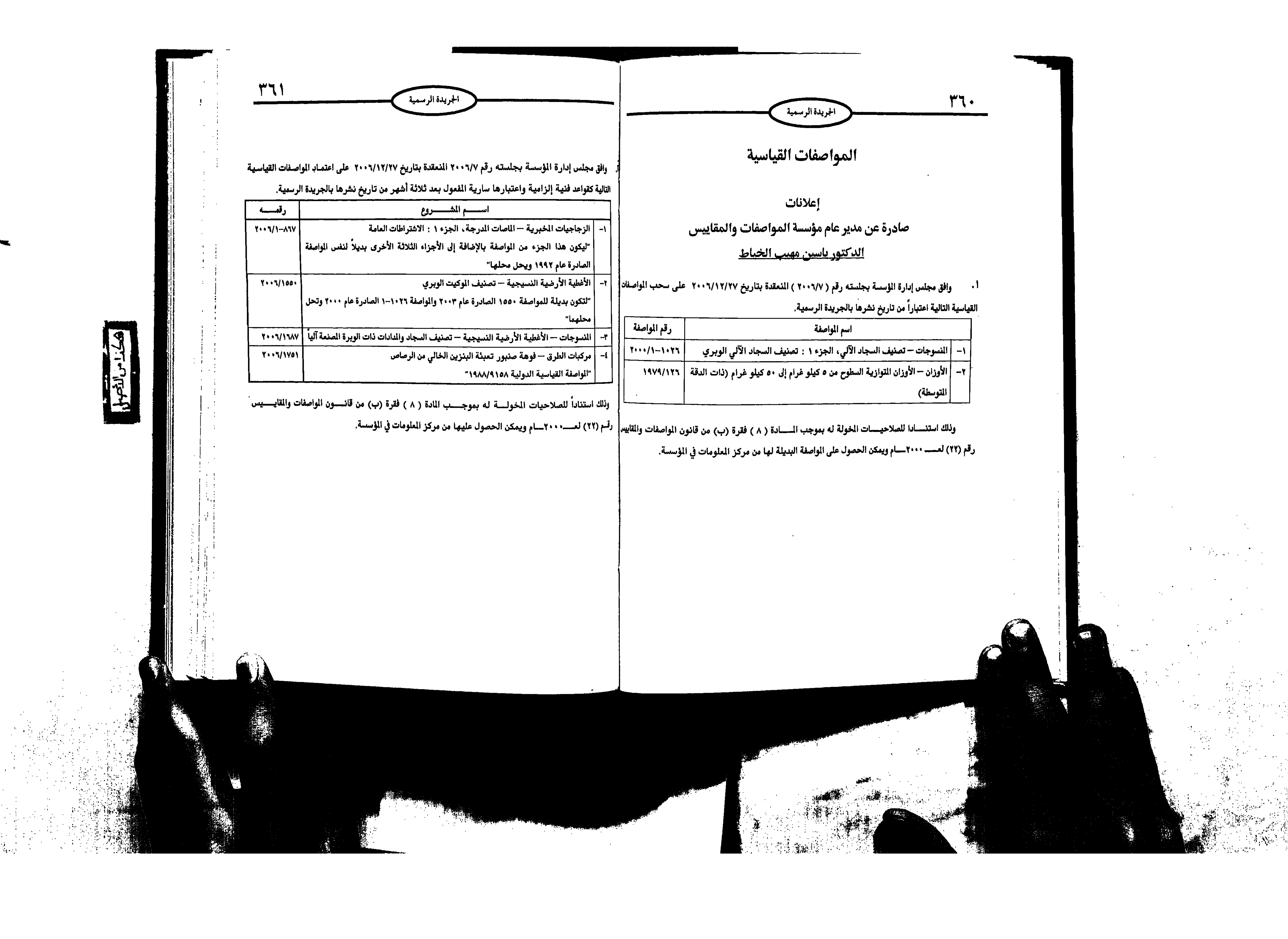
وقررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية طلال الجديدة الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لمنطقة طلال وإيداع إعلان المخطط المقترح للاعتراض لمدة أسبوعين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتدعو أصحاب العلاقة بمراجعة سكرتير اللجنة المحلية لمنطقة طلال/ بلدية طلال الجديدة للاطلاع على المخطط التوضيحي المقترح وتقديم اعتراضاتهم خلال المده القانونية مدعمه بالمخططات الرسمية اللازمة.

المهندس زياد بقاعين

رئيس اللجنة اللوائية لبلدية طلال الجديدة

رئيس بلدية طلال الجديدة

* * * * *



المواصفات القياسية

إعلانات
صادرة عن مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس
الدكتور ياسين مهيب الخياط

١. وافق مجلس إدارة المؤسسة بجلسته رقم (٢٠٠٦/٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٧ على سحب المواصفات القياسية التالية اعتباراً من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية.

	اسم المواصفة	رقم المواصفة
١-	المنسوجات – تصنيف السجاد الآلي، الجزء ١ : تصنيف السجاد الآلي الوبري	١٠٢٦-٢٠٠٠/١
٢-	الأوزان – الأوزان المتوازية السطوح من ٥ كيلو غرام إلى ٥٠ كيلو غرام (ذات الدقة المتوسطة)	١٩٧٩/١٢٦

وذلك استنادا للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة (ب) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ ويمكن الحصول على المواصفة البديلة لها من مركز المعلومات في المؤسسة.

أ. وافق مجلس إدارة المؤسسة بجلسته رقم ٢٠٠٦/٧ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٧ على اعتماد المواصفات القياسية التالية كقواعد فنية إلزامية واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية.

	اسم المشروع	رقمه
١-	الزجاجيات المخبرية – الماصات المدرجة، الجزء ١ : الاشتراطات العامة "ليكون هذا الجزء من المواصفة بالإضافة إلى الأجزاء الثلاثة الأخرى بديلاً لنفس المواصفة الصادرة عام ١٩٩٢ ويحل محلها"	٨٦٧-٢٠٠٦/١
٢-	الأغطية الأرضية النسيجية – تصنيف الموكيت الوبري "لتكون بديلة للمواصفة ١٥٥٠ الصادرة عام ٢٠٠٣ والمواصفة ١٠٢٦-١ الصادرة عام ٢٠٠٠ وتحل محلهما"	٢٠٠٦/١٥٥٠
٣-	المنسوجات – الأغطية الأرضية النسيجية – تصنيف السجاد والمدادات ذات الوبرة المصنعة آلياً	٢٠٠٦/١٦٨٧
٤-	مركبات الطرق – فوهة صنبور تعبئة البنزين الخالي من الرصاص "المواصفة القياسية الدولية ١٩٨٨/٩١٥٨"	٢٠٠٦/١٧٥١

وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة (ب) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ ويمكن الحصول عليها من مركز المعلومات في المؤسسة.

٣. وافق مجلس إدارة المؤسسة بجلسته رقم (٢٠٠٦/٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٧ على اعتماد المواصفات القياسية التالية واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية.

	اسم المشروع	رقمه
-١	أزهار القطف – الورد الجوري	٢٠٠٦/١٧٣٨
-٢	ميكرومترات القياس الخارجي "لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ١٩٩٢ وتحل محلها"	٢٠٠٦/٨٦٤
-٣	طريقة فحص لتقدير مقاومة الكمامات الطبية لاختراق الدم الصناعي (الإسقاط الأفقي لحجم محدد عند سرعة معينة) "مواصفة الجمعية الأمريكية للفحص والمواد F ٢٠٠٥/١٨٦٢"	٢٠٠٦/١٧٥٣
-٤	طريقة فحص لتقدير فعالية تصفية البكتيريا للكمامات الطبية باستخدام الحلالة الهوائية البيولوجية للستافلوكوكس اوريوس "مواصفة الجمعية الأمريكية للفحص والمواد F ٢٠٠١/٢١٠١"	٢٠٠٦/١٧٥٤
-٥	المنسوجات – أقمشة البيكة (بدفورد) القطنية "لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ١٩٨١ وتحل محلها"	٢٠٠٦/١٠٥
-٦	مواد التجميل – شامبو الشعر "لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ٢٠٠٢ وتحل محلها"	٢٠٠٦/٤٨٣
-٧	مواد التجميل – شامبو الشعر للأطفال والصغار "لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ١٩٨٧ وتحل محلها"	٢٠٠٦/٥٢٢
-٨	مواد التجميل – طرق فحص شامبو الشعر وشامبو الجسم "لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ٢٠٠٣ وتحل محلها"	٢٠٠٦/١٥٦٤

وذلك استنادا للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (٨) فقرة (ب) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ ويمكن الحصول عليها من مركز المعلومات في المؤسسة .

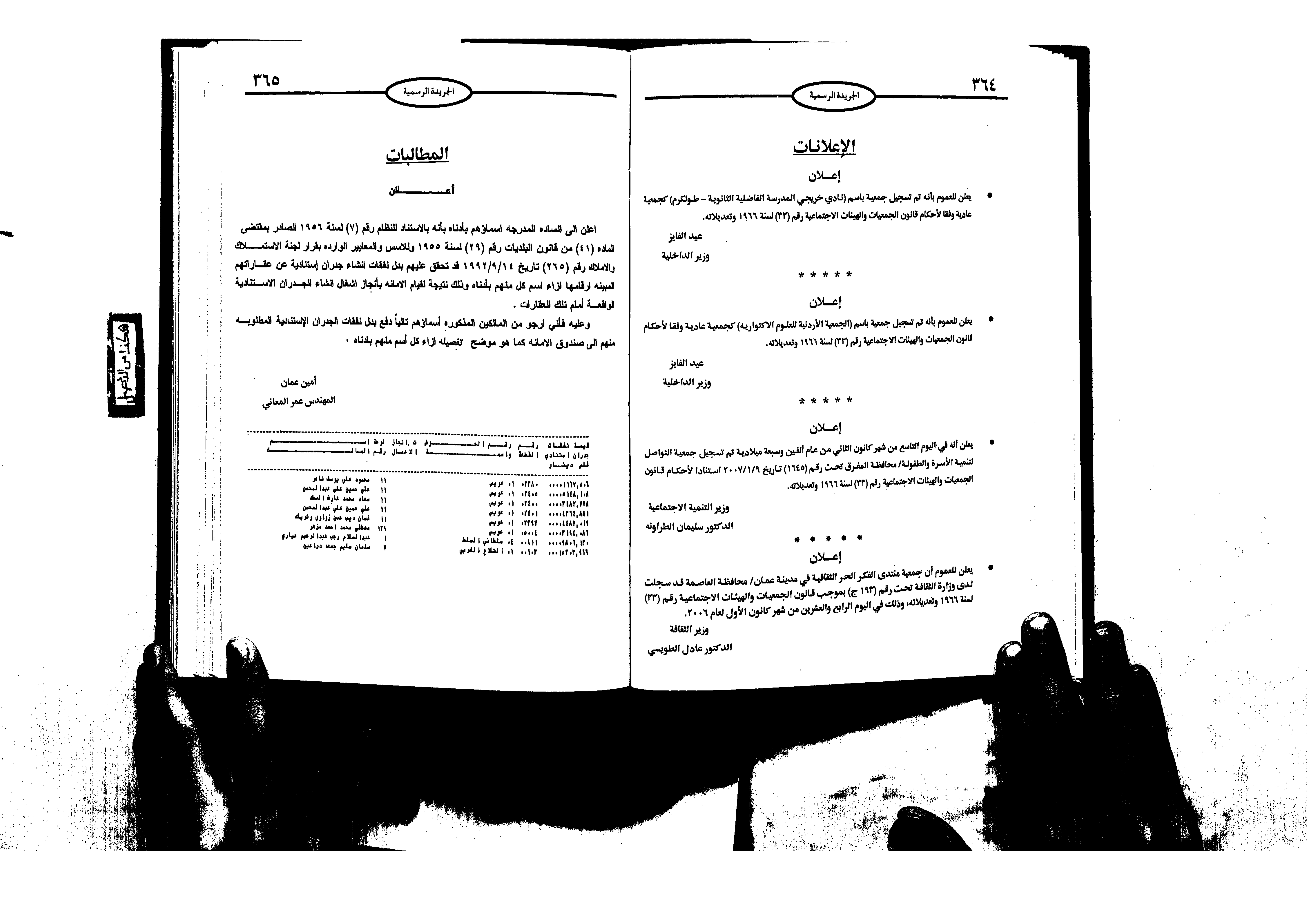
المحامون الشرعيون

- أثبت فيما يلي أسماء المحامين الشرعيين الذين دفعوا رسوم المحاماة الشرعية لعام ٢٠٠٦.

قاضي القضاة/ إمام الحضرة الهاشمية

أ. د. أحمد محمد هليل

الرقم	إسم المحامي	الرقم	إسم المحامي
١	محمد ياسين محمد العمري	٢١	زينب سامي محمد الشمايله
٢	محمد عبدالرحيم عبدالقادر الداوديه	٢٢	رشاد يوسف نجيب العمور
٣	يحيى عبدالرحمن القاسم الحوري	٢٣	زكيه كامل موسى درغام
٤	محمد عادل حسين شابسوغ	٢٤	إيمان عبدالفتاح زيد الكيلاني
٥	محمد غالب محمد مصطفى	٢٥	خديجه بهجت محمود عوده
٦	مسعود عبدالله محمود الصالح	٢٦	فتحي محمد سمور الرفوع
٧	مجد محمد إبراهيم خليل	٢٧	عماد كمال عطا الجعبري
٨	منال صالح محمد سعيفان	٢٨	سوسن فتحي راغب صبيح
٩	زينب عمر إبراهيم الصليبي	٢٩	أمل عبدالحميد محمد محمد
١٠	محمد علي محمد ربابعه	٣٠	هارون رشيد عبدالفتاح الحاج موسى
١١	حكم محمد عبدالله عبدالرزاق	٣١	هدى علي عبد الرحمن الفياض
١٢	أحمد علي حسن محمد	٣٢	أمل أديب عفيف الخياط
١٣	نبيل وليد خليل الشاويش	٣٣	أحمد عبدالله العلي الطلافحه
١٤	سعيد خليل محمد عشا	٣٤	سمر محمود سليمان شفا عمري
١٥	نهيل حسين محمد مقدادي	٣٥	كامل أحمد محمد لبابنه
١٦	نبال يحيى حسن أو دلو	٣٦	محمد تحسين صادق محيلان
١٧	موسى عقله عواد الحديدي	٣٧	أسامه محمد علي جبر الصغير
١٨	أحمد سليمان شبيب المهيرات	٣٨	طارق عبدالعزيز سليم مساعده
١٩	ضياء الدين غازي بدر العمري	٣٩	محمد عوض شرور الوقفي
٢٠	أشواق إرشيد مقبل السالم	٤٠	ربيع فايز هايل عباسي



الإعلانات

إعــلان

- يعلن للعموم بأنه تم تسجيل جمعية باسم (نادي خريجي المدرسة الفاضلية الثانوية – طولكرم) كجمعية عادية وفقا لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

عيد الفايز

وزير الداخلية

* * * * *

إعــلان

- يعلن للعموم بأنه تم تسجيل جمعية باسم (الجمعية الأردنية للعلوم الاكتواريه) كجمعية عادية وفقا لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

عيد الفايز

وزير الداخلية

* * * * *

إعــلان

- يعلن أنه في اليوم التاسع من شهر كانون الثاني من عام ألفين وسبعة ميلادية تم تسجيل جمعية التواصل لتنمية الأسرة والطفولة/ محافظة المفرق تحت رقم (١٦٤٥) تاريخ ٢٠٠٧/١/٩ استنادا لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

وزير التنمية الاجتماعية

الدكتور سليمان الطراونه

* * * * *

إعــلان

- يعلن للعموم أن جمعية منتدى الفكر الحر الثقافية في مدينة عمان/ محافظة العاصمة قد سجلت لدى وزارة الثقافة تحت رقم (١٩٣ ج) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته، وذلك في اليوم الرابع والعشرين من شهر كانون الأول لعام ٢٠٠٦.

وزير الثقافة

الدكتور عادل الطويسي

المطالبات

أعــــــلان

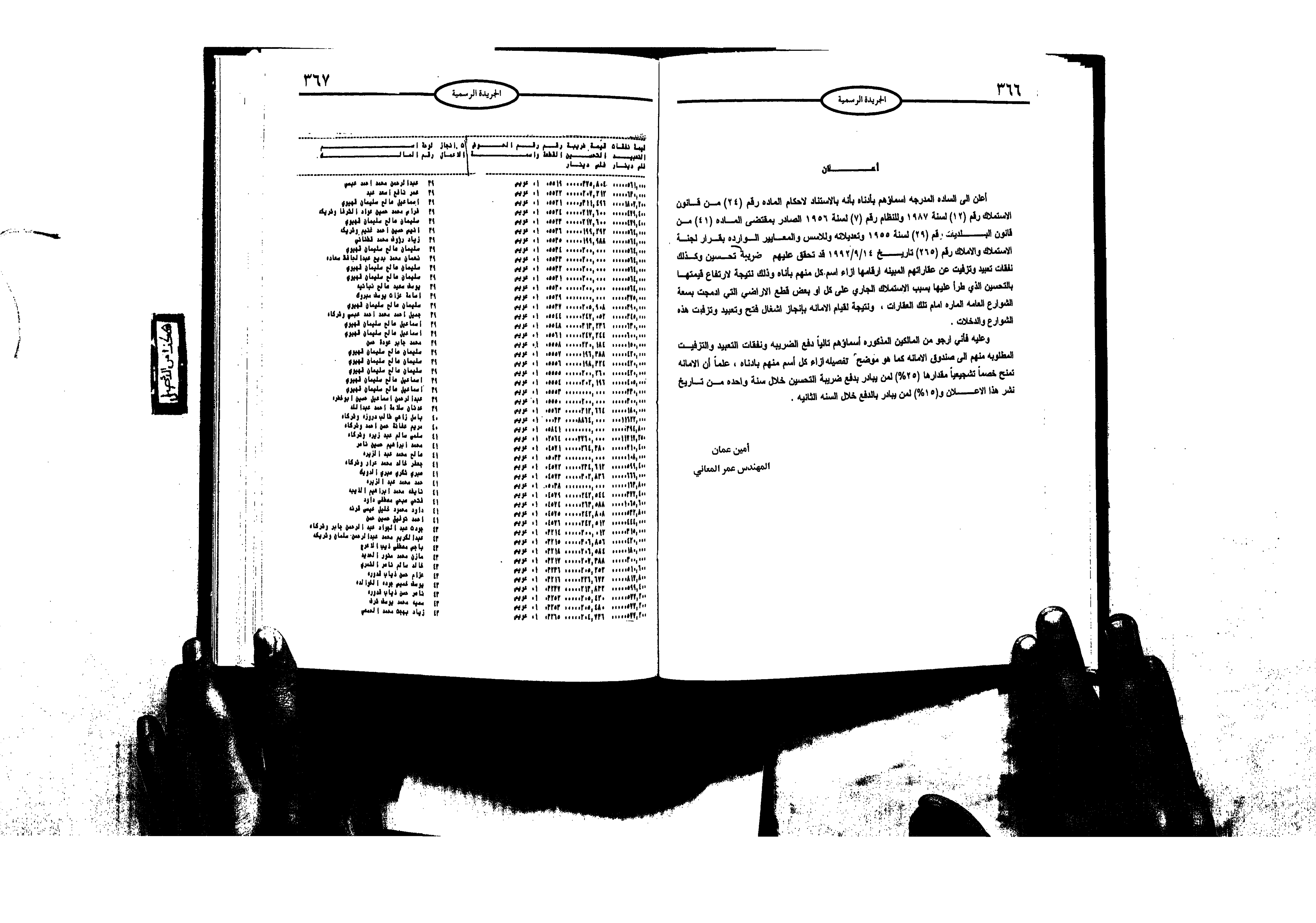
اعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد للنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستمـــلاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات انشاء جدران إستنادية عن عقــاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لقيام الامانه بأنجاز اشغال انشاء الجــدران الاســتنادية الواقعــة أمام تلك العقارات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع بدل نفقات الجدران الإستندية المطلوبــه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيله ازاء كل أسم منهم بادناه ،

أمين عمان

المهندس عمر المعاني

قيمة نفقات جدران استنادي فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت.انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠١١٦٧,٥٠٦	٠٢٣٨٠	٠١ عويس		١١	محمود علي يوسف ناصر
٠٠٠٠٥١٤٨,١٠٨	٠٢٤٠٥	٠١ عويس		١١	علي حسين علي عبدالمحسن
٠٠٠٠٣٤٨٢,٧٧٨	٠٢٤٠٠	٠١ عويس		١١	سعاد محمد عارف السطه
٠٠٠٠٤٣٦٤,٨٨١	٠٢٤٠١	٠١ عويس		١١	علي حسين علي عبدالمحسن
٠٠٠٠٤٤٨٧,٠١٩	٠٢٢٩٧	٠١ عويس		١١	غسان ديب حسن زراوي وشريكه
٠٠٠٠٣١٩٤,٠٨٦	٠٥٠٠٤	٠١ عويس		١٢٩	مصطفى محمد احمد مزهر
٠٠٠٠٩٨٠٦,١٣٠	٠٠٩١١	٠٤ سلطاني السلط		١	عبدالسلام رجب عبدالرحيم عياري
٠٠٠١٥٢٠٣,٩٦٦	٠٠١٠٣	٠٦ الحلاع الغربي		٧	سلمان سليم جمعه دراعين



اعــــــــلان

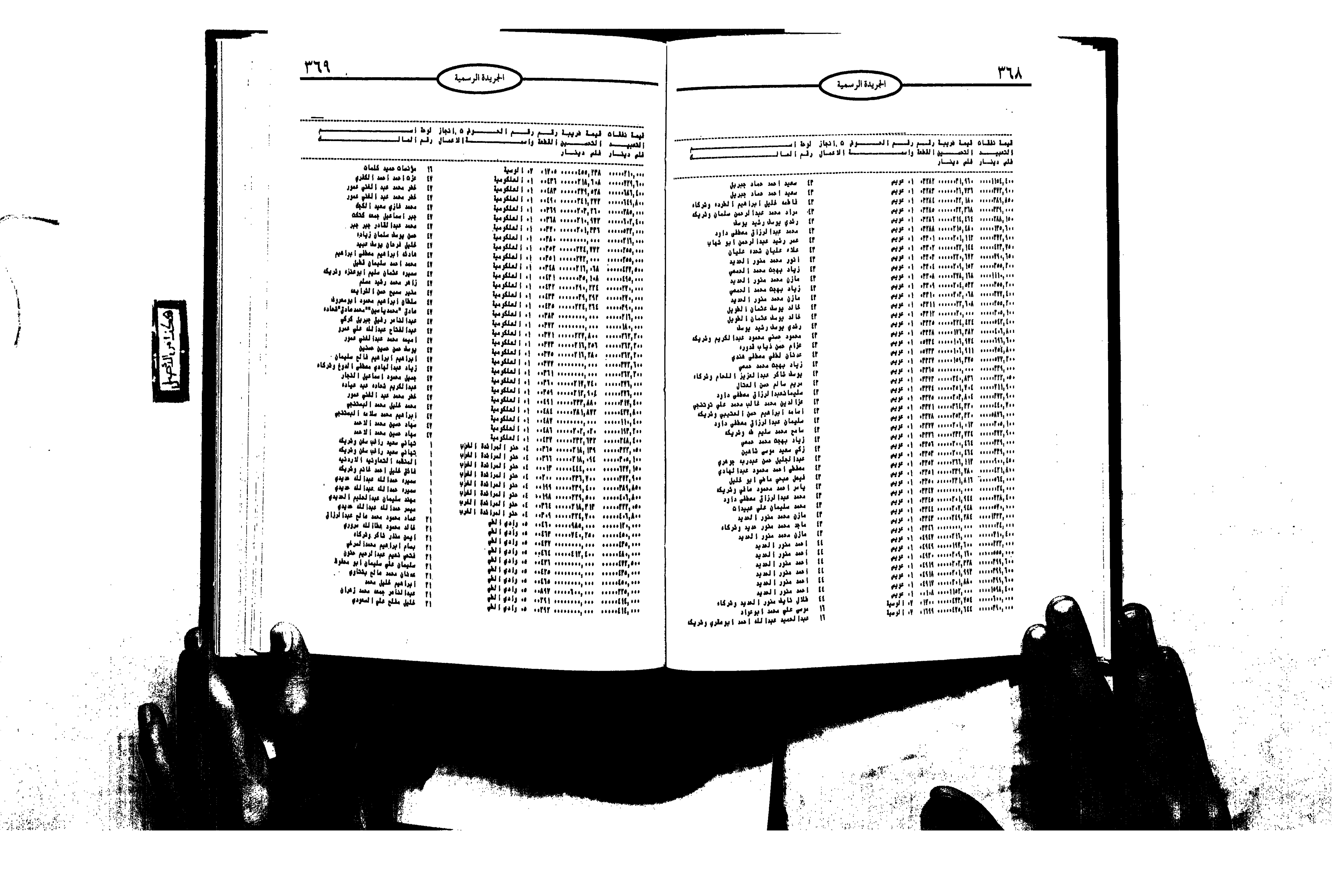
أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) مــن قــانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المــاده (٤١) مــن قانون البــــلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته وللاسس والمعــايير الــوارده بقــرار لجنــة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريـــخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحــسين وكــذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتهــا بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه الماره امام تلك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانه بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيــت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيله ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً أن الامانه تمنح خصماً تشجيعياً مقدارها (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده مــن تــاريخ نشر هذا الاعـــــلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه .

أمين عمان

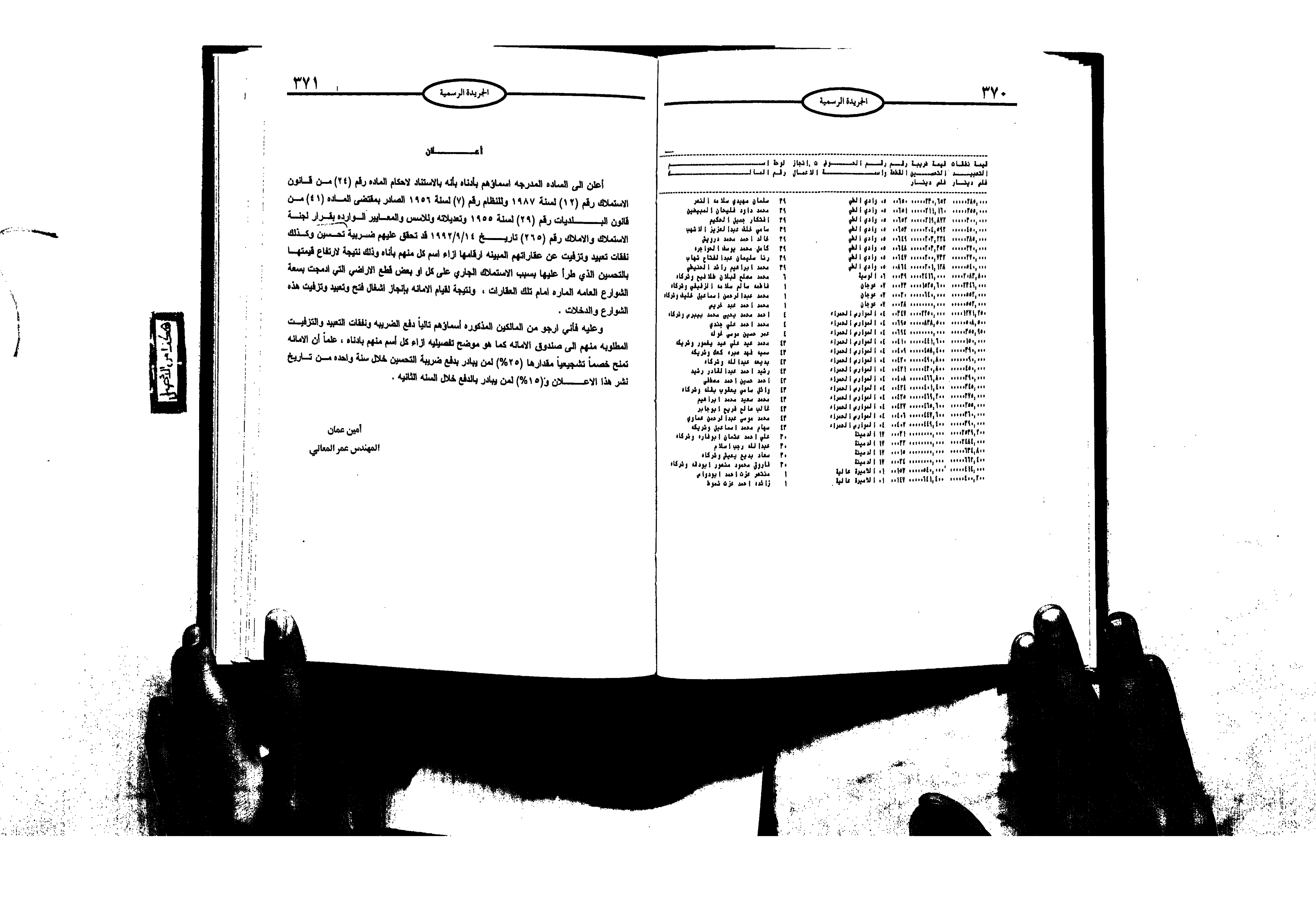
المهندس عمر المعاني

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٥٦١,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٧٥,٨٠٤	٠٠٥١٩	٠١ عويس		٣٩	عبدالرحمن محمد احمد عيسى
٠٠٠٠٠٦٣٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٢١٢	٠٠٥٢٢	٠١ عويس		٣٩	عمر نافع اسعد عبد
٠٠٠٠١٨٠٢,٢٠٠	٠٠٠٠٠٣١١,٤٩٦	٠٠٥٢١	٠١ عويس		٣٩	اسماعيل صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٤٧٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٦٠٠	٠٠٥٢٤	٠١ عويس		٣٩	فراس محمد حسين عواد الشرفا وشريكه
٠٠٠٠٠٤٧٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٦٠٠	٠٠٥٢٣	٠١ عويس		٣٩	سليمان صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٥٦٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٢٩٢	٠٠٥٢٦	٠١ عويس		٣٩	انيس حسين احمد غنيم وشريكه
٠٠٠٠٠٥٦٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٩٨٨	٠٠٥٢٥	٠١ عويس		٣٩	زياد رؤوف محمد القطناني
٠٠٠٠٠٥٦٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٥٣٤	٠١ عويس		٣٩	سليمان صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٥٦٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٥٣٣	٠١ عويس		٣٩	نعمان محمد بديع عبدالحافظ سعاده
٠٠٠٠٠٥٦٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٥٣٢	٠١ عويس		٣٩	سليمان صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٥٦٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٥٣١	٠١ عويس		٣٩	سليمان صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٥٦٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٥٣٠	٠١ عويس		٣٩	يوسف سعيد صالح نباتيه
٠٠٠٠٠٣٧٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٢٩	٠١ عويس		٣٩	اسامة عزات يوسف مبروك
٠٠٠٠٠٣٩٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٠٨	٠٠٥٢٧	٠١ عويس		٣٩	سليمان صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٣٤٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٧,٠٥٢	٠٠٥٤٤	٠١ عويس		٣٩	جميل احمد محمد احمد عيسى وشركاه
٠٠٠٠٠٦٣٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣١٣,٢٣٦	٠٠٥٤٨	٠١ عويس		٣٩	اسماعيل صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٧,٢٤٤	٠٠٥٦١	٠١ عويس		٣٩	اسماعيل صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠١٥٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,١٨٤	٠٠٥٥٨	٠١ عويس		٣٩	محمد جابر عودة حسن
٠٠٠٠٠٤٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٩٦,٣٨٨	٠٠٥٥٧	٠١ عويس		٣٩	سليمان صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٤٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٩٨,٣٢٤	٠٠٥٥٦	٠١ عويس		٣٩	سليمان صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٤٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٢٦٠	٠٠٥٥٥	٠١ عويس		٣٩	سليمان صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٤٠٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٢,١٩٦	٠٠٥٥٤	٠١ عويس		٣٩	اسماعيل صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٣٣٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٥٣	٠١ عويس		٣٩	اسماعيل صالح سليمان القهيوي
٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٥٥٠	٠١ عويس		٣٩	عبدالرحمن اسماعيل حسين ابوخضره
٠٠٠٠٠١٨٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٦٦٤	٠٠٥٦٣	٠١ عويس		٣٩	عدنان سلامة احمد عبدالله
٠٠٠١١٦٣٢,٠٠٠	٠٠٠٠٨٨٦٤,٠٠٠	٠٠٠٣٣	٠١ عويس		٤٠	باسل زاهي طالب دروزه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٩٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤١	٠١ عويس		٤٠	مريم عفانة حسن احمد وشركاه
٠٠٠١١٧١٧,٢٥٠	٠٠٠٠٢٧٦٠,٠٠٠	٠٢٥٦٤	٠١ عويس		٤١	سلمى سالم عبد زيره وشركاه
٠٠٠٠٠٧١٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٦٤,٣٨٠	٠٤٥٧١	٠١ عويس		٤١	محمد ابراهيم حسين ناصر
٠٠٠٠٠١٠٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٥٠٣٣	٠١ عويس		٤١	صالح محمد عبد الزيره
٠٠٠٠٠٥٩٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٦١٢	٠٤٥٧٢	٠١ عويس		٤١	جعفر خالد محمد عرار وشركاه
٠٠٠٠٠٦٦٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٢,٨٣٦	٠٤٥٧٣	٠١ عويس		٤١	صبري شكري صبري الدويك
٠٠٠٠٠١٦٣,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٥٠٣٨	٠١ عويس		٤١	حمد محمد عبد الزيره
٠٠٠٠٠٣٧٧,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٢,٥٤٤	٠٤٥٧٩	٠١ عويس		٤١	نايفه محمد ابراهيم الذيبه
٠٠٠٠١٠٦٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٦٣,٥٨٨	٠٤٥٧٤	٠١ عويس		٤١	فتحي صبحي مصطفى داود
٠٠٠٠٠٥٣٢,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٢,٨٠٨	٠٤٥٧٥	٠١ عويس		٤١	داود محمود خليل عيسى قرنه
٠٠٠٠٠٤٤٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٢,٥١٢	٠٤٥٧٦	٠١ عويس		٤١	احمد توفيق حسين حسن
٠٠٠٠٠٣١٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠١٢	٠٣٢١٤	٠١ عويس		٤٢	جودت عبدالجواد عبدالرحمن جابر وشركاه
٠٠٠٠٠٤٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٦,٨٥٦	٠٣٢١٥	٠١ عويس		٤٢	عبدالكريم محمد عبدالرحمن سلمان وشريكه
٠٠٠٠٠١٨٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٥٨٤	٠٣٢١٨	٠١ عويس		٤٢	باجس مصطفى ذيب الاعرج
٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٣٨٨	٠٣٢١٧	٠١ عويس		٤٢	مازن محمد منور الحديد
٠٠٠٠٠٥١٠,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٢٥٣	٠٣٢٣٦	٠١ عويس		٤٢	خالد سالم ناصر الشمري
٠٠٠٠٠٨١٣,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٦,٦٧٢	٠٣٢١٦	٠١ عويس		٤٢	عزام حسن دياب قدوره
٠٠٠٠٠٥٩٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٨٣٢	٠٣٢٣٧	٠١ عويس		٤٢	يوسف خميس جوده الخوالده
٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٤٢٠	٠٣٢٥٢	٠١ عويس		٤٢	ناصر حسن دياب قدوره
٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٤٨٠	٠٣٢٥٣	٠١ عويس		٤٢	سميه محمد يوسف شرف
٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٧٢٦	٠٣٢٦٥	٠١ عويس		٤٢	زياد بهجت محمد الدمس



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	٥. انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠١١٥٤,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٣١,٩٦٠	٠٣٣٨٢	٠١ عويس		٤٣	سعيد احمد حماد جبريل
٠٠٠٠٠٣٧٢,٩٠٠	٠٠٠٠٠٠٢٦,٧٣٩	٠٣٣٨٣	٠١ عويس		٤٣	سعيد احمد حماد جبريل
٠٠٠٠٠٣٨٩,٨٥٠	٠٠٠٠٠٠٢٢,١٨٠	٠٣٣٨٤	٠١ عويس		٤٣	فاطمه خليل ابراهيم الطرده وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٢٢,٣٦٨	٠٣٣٨٥	٠١ عويس		٤٣	مراد محمد عبدالرحمن سلمان وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٨,١٥٠	٠٠٠٠٠٢١٤,٤٦٤	٠٣٣٨٦	٠١ عويس		٤٣	رشدي يوسف رشيد يوسف
٠٠٠٠٠١٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢١٥,٤٨٠	٠٣٣٨٨	٠١ عويس		٤٣	محمد عبدالرزاق مصطفى داود
٠٠٠٠٠٣٧٢,٩٠٠	٠٠٠٠٠٢٠١,١١٢	٠٣٣٠١	٠١ عويس		٤٣	عمر رشيد عبدالرحمن ابو شهاب
٠٠٠٠٠٤١٣,٧٥٠	٠٠٠٠٠٠٢٢,١٤٤	٠٣٣٠٢	٠١ عويس		٤٣	علاء عليان شحده عليان
٠٠٠٠٠٧٩٠,٦٥٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٦٧٢	٠٣٣٠٣	٠١ عويس		٤٣	انور محمد منور الحديد
٠٠٠٠٠٣٥٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,١٥٣	٠٣٣٠٤	٠١ عويس		٤٣	زياد بهجت محمد الحمصي
٠٠٠٠١١١٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٧٨,١٦٨	٠٣٣٠٨	٠١ عويس		٤٣	مازن محمد منور الحديد
٠٠٠٠٠٣٥٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٥٢٣	٠٣٣٠٩	٠١ عويس		٤٣	زياد بهجت محمد الحمصي
٠٠٠٠٠٣٧٧,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٠٦٨	٠٣٣١٠	٠١ عويس		٤٣	مازن محمد منور الحديد
٠٠٠٠٠٣٥٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٢٣,٦٠٨	٠٣٣١١	٠١ عويس		٤٣	خالد يوسف عثمان الطويل
٠٠٠٠٠٣٠٥,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٢٠,٠٠٠	٠٣٣١٢	٠١ عويس		٤٣	خالد يوسف عثمان الطويل
٠٠٠٠٠٥٤٣,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٤٢٤	٠٣٣٢٥	٠١ عويس		٤٣	رشدي يوسف رشيد يوسف
٠٠٠٠٠٤٠٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٧٦,٣٨٣	٠٣٣٢٨	٠١ عويس		٤٣	محمود حسني محمود عبدالكريم وشريكه
٠٠٠٠٠٦٩٦,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٠٦,٩٧٤	٠٥٧٣٤	٠١ عويس		٤٣	عزام حسن ذياب قدوره
٠٠٠٠٠٧٥٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٠٦,٩١١	٠٥٧٣٣	٠١ عويس		٤٣	عدنان لطفي مصطفى هندي
٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٥٩,٣٧٥	٠٣٣٢٧	٠١ عويس		٤٣	زياد بهجت محمد حمصي
٠٠٠٠٠٣٣٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٣٦٥	٠١ عويس		٤٣	يوسف شاكر عبدالعزيز اللحام وشركاه
٠٠٠٠٠٣٢٢,٠٥٠	٠٠٠٠٠٢٤٠,٨٣٦	٠٣٣٧٣	٠١ عويس		٤٣	مريم سالم حسن العتال
٠٠٠٠٠٧١١,٩٠٠	٠٠٠٠٠٢٥١,٧٠٤	٠٣٣٧٤	٠١ عويس		٤٣	سليمانعبدالرزاق مصطفى داود
٠٠٠٠٠٣٧٢,٩٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٣,٨٠٤	٠٣٣٧٥	٠١ عويس		٤٣	عزالدين محمد غالب محمد علي ترجمجي
٠٠٠٠٠٤٤٠,٧٠٠	٠٠٠٠٠٣٦٤,٣٢٠	٠٣٣٧١	٠١ عويس		٤٣	اسامه ابراهيم حسن العتيبي وشريكه
٠٠٠٠٠٨٧٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٣,٣٢٠	٠٣٣٧٨	٠١ عويس		٤٣	سليمان عبدالرزاق مصطفى داود
٠٠٠٠٠٣٠٥,١٠٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٠١٢	٠٣٣٧٧	٠١ عويس		٤٣	سامح محمد سليم طه وشريكه
٠٠٠٠٠٣٧٢,٩٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٢,٧٢٤	٠٣٣٧٦	٠١ عويس		٤٣	زياد بهجت محمد حمصي
٠٠٠٠٠٣٣٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٦٤	٠٣٣٥٦	٠١ عويس		٤٣	زكي سعيد موسى شاهين
٠٠٠٠٠٣٣٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٦٤	٠٣٣٥٣	٠١ عويس		٤٣	عبدالجليل حسن عبدربه جوهري
٠٠٠٠٠٩٠٠,٤٥٠	٠٠٠٠٠٢٦٦,١١٢	٠٣٣٥٢	٠١ عويس		٤٣	مصطفى احمد محمود عبدالهادي
٠٠٠٠٠٤٢١,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٩,٧٨٠	٠٣٣٥١	٠١ عويس		٤٣	فيصل صبحي ماضي ابو خليل
٠٠٠٠٠٥٦٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٢١,٨١٦	٠٣٣٥٠	٠١ عويس		٤٣	ياسر احمد محمود ماضي وشريكه
٠٠٠٠٠٠٢٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٣٤٧	٠١ عويس		٤٣	محمد عبدالرزاق مصطفى داود
٠٠٠٠٠٢٧٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٩٤٤	٠٣٣٤٥	٠١ عويس		٤٣	محمد سليمان علي عبيداه
٠٠٠٠٠٥٧٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٩٤٨	٠٣٣٤٤	٠١ عويس		٤٣	مازن محمد منور الحديد
٠٠٠٠١٣٣٣,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٩,٧٨٤	٠٣٣٤٣	٠١ عويس		٤٣	ماجد محمد منور حديد وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٣٤٦	٠١ عويس		٤٣	مازن محمد منور الحديد
٠٠٠٠٠٣١٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٠٠٠	٠٤٩٤٧	٠١ عويس		٤٤	احمد منور الحديد
٠٠٠٠٠٣٣٣,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٩٧,٦٠٠	٠٤٩٤٩	٠١ عويس		٤٤	احمد منور الحديد
٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,١٦٠	٠٤٩٢٠	٠١ عويس		٤٤	احمد منور الحديد
٠٠٠٠٠٣٩٩,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٣٢٨	٠٤٩١٩	٠١ عويس		٤٤	احمد منور الحديد
٠٠٠٠٠٣٩٩,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٩٩٣	٠٤٩١٨	٠١ عويس		٤٤	احمد منور الحديد
٠٠٠٠٠٣٩٩,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٨٨٠	٠٤٩١٧	٠١ عويس		٤٤	احمد منور الحديد
٠٠٠٠١٥٩٨,٤٠٠	٠٠٠٠١١٥٣,٠٠٠	٠٠١٠٨	٠١ عويس		٤٤	طلال نايف منور الحديد وشركاه
٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٣٣,٧٥٤	٠١٧٠٠	٠٧ الوسية		١٦	موسى علي محمد ابوعواد
٠٠٠٠٠٣١٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٥,٦٤٤	٠١٦٩٩	٠٧ الوسية		١٦	عبدالحميد عبدالله احمد ابومقري وشريكه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	٥. انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢١٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٥,٢٣٨	٠١٧٠٥	٠٧ الوسية		١٦	مؤنساه حميد كلماه
٠٠٠٠٠٧٢٩,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٦٠٨	٠٠٤٣٦	٠١ العلكومية		٤٧	عزه احمد احمد الكفري
٠٠٠٠٠٦٨٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٢٨	٠٠٤٨٣	٠١ العلكومية		٤٧	خضر محمد عبد الغني عمور
٠٠٠٠٠٦٤٩,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٤١,٢٧٢	٠٠٤٩٠	٠١ العلكومية		٤٧	خضر محمد عبد الغني عمور
٠٠٠٠٠٢٨٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٢٦٠	٠٠٣٩٩	٠١ العلكومية		٤٧	محمد فازي سعيد الكجك
٠٠٠٠٠٦٠٣,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٩٧٢	٠٠٣٦٨	٠١ العلكومية		٤٧	جبر اسماعيل جمعه كحكه
٠٠٠٠٠٥٣٣,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٣٣٦	٠٠٣٧٠	٠١ العلكومية		٤٧	محمد عبدالقادر جبر جبر
٠٠٠٠٠٣١٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٨٠	٠١ العلكومية		٤٧	حسن يوسف سلمان زياده
٠٠٠٠٠٢٥٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٧٧٢	٠٠٣٥٣	٠١ العلكومية		٤٧	خليل فرحان يوسف عبيد
٠٠٠٠٠٢٥٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٢,٠٠٠	٠٠٣٥١	٠١ العلكومية		٤٧	هادفه ابراهيم مصطفى ابراهيم
٠٠٠٠٠٤٢٢,٥٠٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٠٦٨	٠٠٣٤٨	٠١ العلكومية		٤٧	محمد احمد سليمان قطيل
٠٠٠٠٠٤٩٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٣٥,١٠٨	٠٠٤٣١	٠١ العلكومية		٤٧	سميره عثمان سليم ابوعذره وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٩٠,٢٢٤	٠٠٤٣٢	٠١ العلكومية		٤٧	زاهر محمد رشيد مسلم
٠٠٠٠٠٢٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٣٩,٢٩٢	٠٠٤٣٣	٠١ العلكومية		٤٧	منير سميح حسن الشرايعه
٠٠٠٠٠٣٩٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٢٦٤	٠٠٤٣٥	٠١ العلكومية		٤٧	سلطان ابراهيم محمود ابومعروف
٠٠٠٠٠٢١٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٨٣	٠١ العلكومية		٤٧	صادق "محمدياسين""محمدصادق"شحاده
٠٠٠٠٠١٨٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٢	٠١ العلكومية		٤٧	عبدالناصر رفيق جبريل كركي
٠٠٠٠٠٣٦٢,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٢,٨٠٠	٠٠٣٧١	٠١ العلكومية		٤٧	عبدالفتاح عبدالله علي عمرو
٠٠٠٠٠٣٦٢,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٣٥٦	٠٠٣٧٣	٠١ العلكومية		٤٧	اميمه محمد عبدالغني عمور
٠٠٠٠٠٣٦٢,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٢٨٠	٠٠٣٧٥	٠١ العلكومية		٤٧	يوسف حسن حسين حسنين
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٧	٠١ العلكومية		٤٧	ابراهيم ابراهيم فالح سليمان
٠٠٠٠٠٣٦٢,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦١	٠١ العلكومية		٤٧	زياد عبدالهادي مصطفى الدوخ وشركاه
٠٠٠٠٠٣٧٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٧٤٠	٠٠٣٦٠	٠١ العلكومية		٤٧	جميل محمود اسماعيل النجار
٠٠٠٠٠٣٧٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٩٠٤	٠٠٣٥٩	٠١ العلكومية		٤٧	عبدالكريم شحاده عبد عياده
٠٠٠٠٠٣١٧,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٣,٨٨٠	٠٠٤٩١	٠١ العلكومية		٤٧	خضر محمد عبد الغني عمور
٠٠٠٠٠٤٣٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٨١,٨٧٢	٠٠٤٨٤	٠١ العلكومية		٤٧	محمد خليل محمد البصتنجي
٠٠٠٠٠١١٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٨٧	٠١ العلكومية		٤٧	ابراهيم محمد سلامه البصتنجي
٠٠٠٠٠١٩٣,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٠٢٠	٠٠٤٨٦	٠١ العلكومية		٤٧	سهاد حسين محمد الاحمد
٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٢,٦٣٢	٠٠٤٣٧	٠١ العلكومية		٤٧	سهاد حسين محمد الاحمد
٠٠٠٠٠٣٢٢,٠٥٠	٠٠٠٠٠٢١٨,١٣٩	٠٠٣٦٥	٠٤ حنو المراشدة الغرب		١	تهاني سعيد راغب سفن وشريكه
٠٠٠٠٠٣٠٥,١٠٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٠٩٤	٠٠٣٦٦	٠٤ حنو المراشدة الغرب		١	جهاني سعيد راغب سفن وشريكه
٠٠٠٠٠٦٣٣,١٥٠	٠٠٠٠٠٤٤٤,٠٠٠	٠٠٠١٣	٠٤ حنو المراشدة الغرب		١	المنظمه الحماويه الاردنيه
٠٠٠٠٠٣٧٢,٩٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٦,٧٠٠	٠٠٢٠٠	٠٤ حنو المراشدة الغرب		١	فائق خليل احمد غانم وشريكه
٠٠٠٠٠٣٨٩,٨٥٠	٠٠٠٠٠٢٣٩,٤٠٠	٠٠١٩٩	٠٤ حنو المراشدة الغرب		١	سميره حمدالله عبدالله هديدي
٠٠٠٠٠٤٠٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٩,٥٠٠	٠٠١٩٨	٠٤ حنو المراشدة الغرب		١	سميره حمدالله عبدالله هديدي
٠٠٠٠٠٣٢٢,٠٥٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٣١٣	٠٠٣٦٤	٠٤ حنو المراشدة الغرب		١	مهند سليمان عبدالحليم الحديدي
٠٠٠٠٠٤٠٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٧٠٠	٠٠٣٠٩	٠٤ حنو المراشدة الغرب		١	ميسر حمدالله عبدالله هديدي
٠٠٠٠٠١٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٩٨٥,٠٠٠	٠٠٤٦٠	٠٥ وادي الطي		٢١	عماد محمود محمد صالح عبدالرزاق
٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٤٠,٢٥٠	٠٠٤٦٣	٠٥ وادي الطي		٢١	خالد محمود عطاالله سرور
٠٠٠٠٠٤٢٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٧	٠٥ وادي الطي		٢١	ايمن منذر شاكر وشركاه
٠٠٠٠٠٤٨٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤١٢,٤٠٠	٠٠٤٦٤	٠٥ وادي الطي		٢١	بسام ابراهيم محمدالسرخي
٠٠٠٠٠٤٢٣,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٦	٠٥ وادي الطي		٢١	فتحي نعيم عبدالرحيم حنون
٠٠٠٠٠٤٢٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٥	٠٥ وادي الطي		٢١	سليمان علي سليمان ابو محفوظ
٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٦٥	٠٥ وادي الطي		٢١	عدنان محمد صالح بشتاوي
٠٠٠٠٠٢٢٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٨٩٧	٠٥ وادي الطي		٢١	ابراهيم خليل محمد
٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩١	٠٥ وادي الطي		٢١	عبدالناصر جمعه محمد زهران
٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٢	٠٥ وادي الطي		٢١	خليل مفلح علي السعودي



قيمة نفقات التعبيد فلم دينار	قيمة ضريبة التحسين فلم دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٨٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٠,٦٥٢	٠٠٦٥٠	٠٥ وادي الطي		٣٩	سلمان مهيدي سلامه الشمر
٠٠٠٠٠٢٥٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢١١,١٦٠	٠٠٦٥١	٠٥ وادي الطي		٣٩	محمد داود فليحان المبيضين
٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٨٧٢	٠٠٦٥٢	٠٥ وادي الطي		٣٩	افكار جميل الحكيم
٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٥٩٢	٠٠٦٥٣	٠٥ وادي الطي		٣٩	سامي خلف عبدالعزيز الاشهب
٠٠٠٠٠٢٨٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٢٢٤	٠٠٦٤٩	٠٥ وادي الطي		٣٩	خالد احمد محمد درويش
٠٠٠٠٠٢٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٣٥٢	٠٠٦٤٨	٠٥ وادي الطي		٣٩	كامل محمد يوسف الحواجره
٠٠٠٠٠٢٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٧٣٢	٠٠٦٤٧	٠٥ وادي الطي		٣٩	رنا سليمان عبدالفتاح شهاب
٠٠٠٠٠٥٤٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠١,١٢٨	٠٠٨٦٤	٠٥ وادي الطي		٣٩	محمد ابراهيم راشد الحنيطي
٠٠٠٠٢٠٨٣,٨٠٠	٠٠٠٠٢٤١٦,٠٠٠	٠٠٠٣٩	٠٦ الوسية		٦	محمد مصلح قبلان طلافيح وشركاه
٠٠٠٠٢٣٤٦,٠٠٠	٠٠٠٠١٥٢٥,٦٠٠	٠٠٠٢٢	٠٧ عوجان		١	فاطمه سالم سلامه الزفيفي وشركاه
٠٠٠٠٠٥٥٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٦٤٠,٠٠٠	٠٠٠٢٠	٠٧ عوجان		١	محمد عبدالرحمن اسماعيل خليف وشركاه
٠٠٠٠٠٥٥٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٨	٠٧ عوجان		١	محمد احمد عبد خريس
٠٠٠٠١٢٧١,٢٥٠	٠٠٠٠٢٢٥٠,٠٠٠	٠٠٣٤٧	٠٤ الموارس الحمراء		٤	احمد محمد يحيى محمد بيبرس وشركاه
٠٠٠٠٠٥٠٨,٥٠٠	٠٠٠٠٠٨٣٨,٥٠٠	٠٠٦٩٥	٠٤ الموارس الحمراء		٤	محمد احمد علي جندي
٠٠٠٠٠٣٥٥,٩٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٩٤	٠٤ الموارس الحمراء		٤	عمر حسين موسى غوله
٠٠٠٠٠١٥٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٤١,٦٠٠	٠٠٤١٠	٠٤ الموارس الحمراء		٤٣	محمد عيد علي عيد يغمور وشريكه
٠٠٠٠٠٣٩٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٨,٤٠٠	٠٠٤٠٩	٠٤ الموارس الحمراء		٤٣	سميه فهد صبره كعك وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٩٠,٨٠٠	٠٠٤٢٠	٠٤ الموارس الحمراء		٤٣	بديعه عبدالله وشركاه
٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٣٠,٨٠٠	٠٠٤٢١	٠٤ الموارس الحمراء		٤٣	رشيد احمد عبدالقادر رشيد
٠٠٠٠٠٣٩٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٦٦,٨٠٠	٠٠٤٠٨	٠٤ الموارس الحمراء		٤٣	احمد حسين احمد مصطفى
٠٠٠٠٠٣٤٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٠١,٤٠٠	٠٠٤٢٤	٠٤ الموارس الحمراء		٤٣	وائل سامي يعقوب بقله وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤١٩,٢٠٠	٠٠٤٢٥	٠٤ الموارس الحمراء		٤٣	محمد سعيد محمد ابراهيم
٠٠٠٠٠٢٥٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٦٥,٦٠٠	٠٠٤٢٧	٠٤ الموارس الحمراء		٤٣	غالب صالح فريح ابوجابر
٠٠٠٠٠٣٦٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٤٧,٦٠٠	٠٠٤٠٦	٠٤ الموارس الحمراء		٤٣	محمد موسى عبدالرحمن عماوي
٠٠٠٠٠٣٩٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٤٩,٤٠٠	٠٠٤٠٧	٠٤ الموارس الحمراء		٤٣	سهام محمد اسماعيل وشريكه
٠٠٠٠٢٥٣٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢١	١٧ الدمينة		٣٠	علي احمد عثمان ابوفاره وشركاه
٠٠٠٠٢٤٨٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٢	١٧ الدمينة		٣٠	عبدالله رجب اسلام
٠٠٠٠٠٦٣٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٥	١٧ الدمينة		٣٠	سعاد بديع يعيش وشركاه
٠٠٠٠٠٦٦٢,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٤	١٧ الدمينة		٣٠	فاروق محمود منصور ابودقه وشركاه
٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥٤٠,٠٠٠	٠٠١٥٢	٠١ الاميرة عالية		١	منتصر عزت احمد ابودواس
٠٠٠٠٠٤٠٠,٢٠٠	٠٠٠٠٠٦٤١,٤٠٠	٠٠١٤٧	٠١ الاميرة عالية		١	زائده احمد عزت شموط

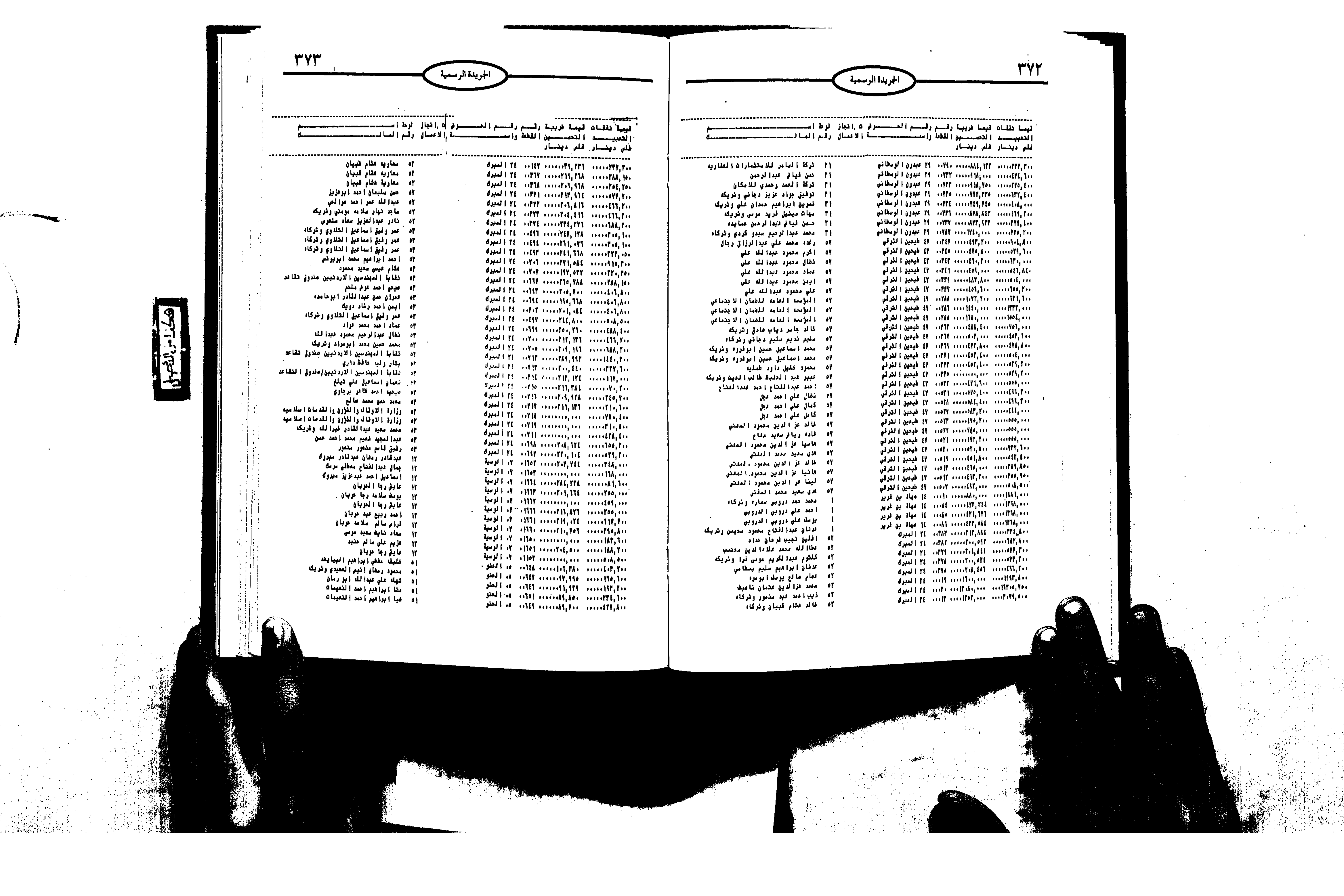
أعـــــــلان

أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) مـن قـانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المـاده (٤١) مـن قانون البـــلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته وللاسس والمعـايير الـوارده بقـرار لجنـة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريـــخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضـريبة تحـسين وكـذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتهـا بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه الماره امام تلك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانه بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيـت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً أن الامانه تمنح خصماً تشجيعياً مقدارها (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده مـن تـاريخ نشر هذا الاعـــلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه .

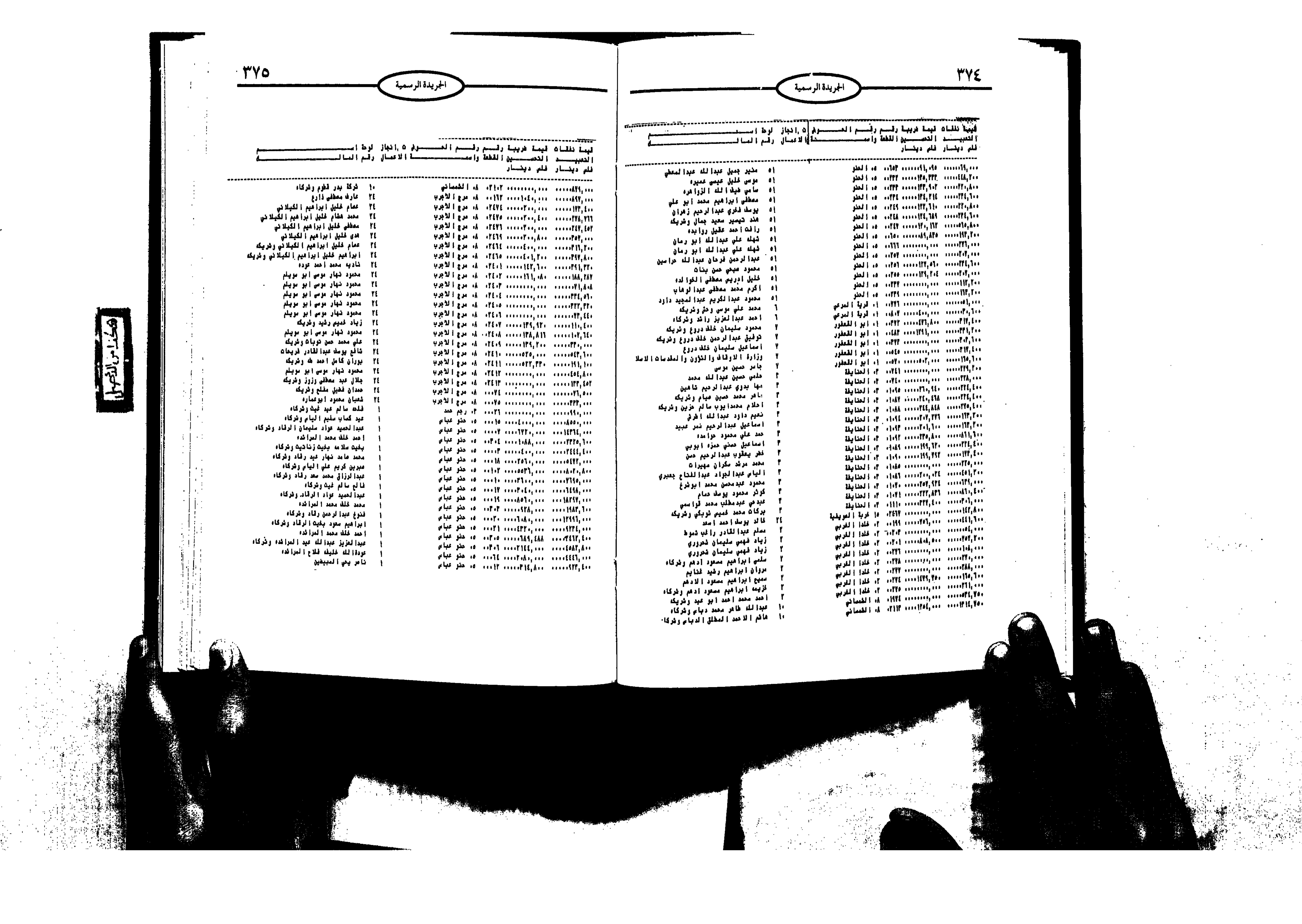
أمين عمان

المهندس عمر المعاني



قيمة نفقات التحصيل فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	٥,انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٣٢,٣٠٠	٠٠٠٠٠٨٨٤,١٢٢	٠٠٧٩٠	٢٩ عبدون الوسطاني		٢١	شركة العامر للاستثمارات العقاريه
٠٠٠٠٠٤٧٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠٩١٨,٠٠٠	٠٠٧٣٢	٢٩ عبدون الوسطاني		٢١	حسن غياض عبدالرحمن
٠٠٠٠٠٢٧٥,٤٠٠	٠٠٠٠٠٩١٨,٧٥٠	٠٠٧٣٣	٢٩ عبدون الوسطاني		٢١	شركة العمد وحمدي للاسكان
٠٠٠٠٠١٣٢,٤٠٠	٠٠٠٠٠٧٧٢,٣٣٥	٠٠٧٣٥	٢٩ عبدون الوسطاني		٢١	توفيق جواد عزيز دجاني وشريكه
٠٠٠٠٠٤٠٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٤٩,٧٤٥	٠٠٧٣٤	٢٩ عبدون الوسطاني		٢١	نسرين ابراهيم حمدان علي وشريكه
٠٠٠٠٠٤٦٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨٧٨,٨٤٣	٠٠٧٣٦	٢٩ عبدون الوسطاني		٢١	مهات ميشيل فريد موسى وشريكه
٠٠٠٠٠٣٢٢,٤٠٠	٠٠٠٠٠٨٧٢,٩٣٢	٠٠٧٣٧	٢٩ عبدون الوسطاني		٢١	حسن غياض عبدالرحمن حمايده
٠٠٠٠٠٢٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠١٧٤٠,٠٠٠	٠٠٧٨٧	٢٩ عبدون الوسطاني		٢١	محمد عبدالرحيم سيدو كردي وشركاه
٠٠٠٠٠٦٠٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٩٣,٢٠٠	٠٠٣٤٧	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	رغده محمد علي عبدالرزاق رجال
٠٠٠٠٠٥٧٩,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٥,٨٠٠	٠٠٣٤٥	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	اكرم محمود عبدالله علي
٠٠٠٠٠٦٣٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٦٠,٢٠٠	٠٠٣٤٣	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	نضال محمود عبدالله علي
٠٠٠٠٠٥٤٦,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٩,٠٠٠	٠٠٣٤١	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	عماد محمود عبدالله علي
٠٠٠٠٠٥٠٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٨٧,٨٠٠	٠٠٣٣٩	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	ايمن محمود عبدالله علي
٠٠٠٠٠٦٥٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٦٠٠	٠٠٣٣٧	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	علي محمود عبدالله علي
٠٠٠٠٠٦٢١,٦٠٠	٠٠٠٠١٠٧٢,٢٠٠	٠٠٢٨٨	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	المؤسسه العامه للضمان الاجتماعي
٠٠٠٠١٣٣٢,٠٠٠	٠٠٠٠١٤٤٠,٠٠٠	٠٠٢٨٦	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	المؤسسه العامه للضمان الاجتماعي
٠٠٠٠١٥٥٤,٠٠٠	٠٠٠٠١٦٨٠,٠٠٠	٠٠٢٨٥	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	المؤسسه العامه للضمان الاجتماعي
٠٠٠٠٠٧٥٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٨٨,٤٠٠	٠٠٣١٣	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	خالد جاسر دياب صادق وشريكه
٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٠٧,٠٠٠	٠٠٣١٧	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	سليم نديم سليم دجاني وشركاه
٠٠٠٠٠٤٧٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٢,٨٠٠	٠٠٣١٩	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	محمد اسماعيل حسين ابولفره وشريكه
٠٠٠٠٠٥٠٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٧,٤٠٠	٠٠٣٢١	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	محمد اسماعيل حسين ابولفره وشريكه
٠٠٠٠٠٥٢٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٢,٤٠٠	٠٠٣٢٢	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	محمود خليل داود طمليه
٠٠٠٠٠٥٢٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٢٥	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	عبير عبد الحفيظ طالب الديث وشريكه
٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٧١,٦٠٠	٠٠٥٣٢	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	احمد عبدالفتاح احمد عبدالفتاح
٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٠٠	٠٠٠٠٠٥٧٥,٤٠٠	٠٠٥٣١	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	نضال علي احمد عجل
٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٠٠	٠٠٠٠٠٥٨٤,٤٠٠	٠٠٥٢٨	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	كمال علي احمد عجل
٠٠٠٠٠٤٤٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥٨٣,٢٠٠	٠٠٥٢٧	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	كامل علي احمد عجل
٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٥٢٣	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	خالد عز الدين محمود المفتي
٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٨٥,٠٠٠	٠٠٥٢٢	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	غاده رياض سعيد صباح
٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٢,٢٠٠	٠٠٥٢١	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	هاسيا عز الدين محمود المفتي
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٣٠,٨٠٠	٠٠٥٢٠	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	هدى سعيد محمد المفتي
٠٠٠٠٠٥٤٢,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٨٠٠	٠٠٥١٩	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	خالد عز الدين محمود المفتي
٠٠٠٠٠٣٨٩,٨٥٠	٠٠٠٠٠٤٦٥,٠٠٠	٠٠٥١٣	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	هانيا عز الدين محمود المفتي
٠٠٠٠٠٣٥٥,٩٥٠	٠٠٠٠٠٤٦٣,٢٠٠	٠٠٥١٢	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	لينا عز الدين محمود المفتي
٠٠٠٠٠٥٠٨,٥٠٠	٠٠٠٠٠٤٩٢,٠٠٠	٠٠٥٠٧	٤٧ طيدين الشرقي		٥٧	هدى سعيد محمد المفتي
٠٠٠٠١٨٨١,٠٠٠	٠٠٠٠٠٨٨٠,٠٠٠	٠٠٠١٠	١٤ مهاة بن غرير		١	محمد حمد دروبي عماره وشركاه
٠٠٠٠١٣٦٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٣٣,٢٤٤	٠٠٠٨٤	١٤ مهاة بن غرير		١	احمد علي دروبي الدروبي
٠٠٠٠١٣٦٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٢١,٦٧٦	٠٠٠٨٥	١٤ مهاة بن غرير		١	يوسف علي دروبي الدروبي
٠٠٠٠١٣٦٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٣٣,٥٨٤	٠٠٠٨٦	١٤ مهاة بن غرير		١	عدنان عبدالفتاح محمود محيسن وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٨٨٤	٠٠٣٨٣	٢٤ المبرك		٥٢	افلين نجيب فرحان حداد
٠٠٠٠٠٦٨٢,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٥٩٢	٠٠٣٨٢	٢٤ المبرك		٥٢	عطاالله محمد علاءالدين محتسب
٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٨٤٤	٠٠٣٧٩	٢٤ المبرك		٥٢	كلثوم عبدالكريم موسى فرا وشريكه
٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٥٢٤	٠٠٣٧٨	٢٤ المبرك		٥٢	عدنان ابراهيم سليم بسطامي
٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٤٥٦	٠٠٣٧٥	٢٤ المبرك		٥٢	عصام صالح يوسف ابوسره
٠٠٠٠١٩٩٣,٨٠٠	٠٠٠٠١٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٩	٢٤ المبرك		٥٢	محمد عزالدين عثمان ناصيف
٠٠٠١١٣٠٥,٧٥٠	٠٠٠١٣٠٨٠,٠٠٠	٠٠٠٢٠	٢٤ المبرك		٥٢	ذيب احمد عبد منصور وشركاه
٠٠٠٠٢٠٧٩,٥٠٠	٠٠٠٠١٢٥٢,٠٠٠	٠٠٠١٣	٢٤ المبرك		٥٢	خالد هشام قبيان وشركاه

قيمة نفقات التحصيل فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	٥,انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٣٢,٣٠٠	٠٠٠٠٠٠٣٩,٢٣٦	٠٠١٤٧	٢٤ المبرك		٥٢	معاويه هشام قبيان
٠٠٠٠٠٢٨٨,١٥٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٢٦٨	٠٠٣٦٧	٢٤ المبرك		٥٢	معاويه هشام قبيان
٠٠٠٠٠٢٥٤,٢٥٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٩٦٨	٠٠٣٦٨	٢٤ المبرك		٥٢	معاوية هشام قبيان
٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٩٦٤	٠٠٣٧١	٢٤ المبرك		٥٢	حسن سليمان احمد ابوعزيز
٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٨١٦	٠٠٣٧٢	٢٤ المبرك		٥٢	عبدالله عمر احمد صوالحي
٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٤١٦	٠٠٣٧٣	٢٤ المبرك		٥٢	ماجد نهار سلامه مومني وشريكه
٠٠٠٠٠٦٨٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٤,٢٧٦	٠٠٣٧٤	٢٤ المبرك		٥٢	نادر عبدالعزيز سعاد سلفوس
٠٠٠٠٠٣٠٥,١٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٧,١٢٨	٠٠٤٩٦	٢٤ المبرك		٥٣	عمر رفيق اسماعيل الخلاوي وشركاه
٠٠٠٠٠٣٠٥,١٠٠	٠٠٠٠٠٢٦١,٠٧٦	٠٠٤٩٤	٢٤ المبرك		٥٣	عمر رفيق اسماعيل الخلاوي وشركاه
٠٠٠٠٠٣٢٢,٠٥٠	٠٠٠٠٠٢٤١,٦٦٨	٠٠٤٩٣	٢٤ المبرك		٥٣	عمر رفيق اسماعيل الخلاوي وشركاه
٠٠٠٠٠٩١٥,٣٠٠	٠٠٠٠٠٢٧١,٥٨٤	٠٠٧٠٦	٢٤ المبرك		٥٣	احمد ابراهيم محمد ابويونس
٠٠٠٠٠٢٢٠,٣٥٠	٠٠٠٠٠١٩٧,٥٣٢	٠٠٧٠٧	٢٤ المبرك		٥٣	هشام عيسى سعيد محمود
٠٠٠٠٠٢٨٨,١٥٠	٠٠٠٠٠٢٦٥,٧٨٨	٠٠٦٦٧	٢٤ المبرك		٥٣	نقابة المهندسين الاردنيين صندوق تقاعد
٠٠٠٠٠٤٠٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٧٠٠	٠٠٦٩٣	٢٤ المبرك		٥٣	صبحي احمد عوض ملحم
٠٠٠٠٠٤٠٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٩٥,٦٦٨	٠٠٦٩٤	٢٤ المبرك		٥٣	عمران حسن عبدالقادر ابوحامده
٠٠٠٠٠٤٠٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٠٨٤	٠٠٧٠٢	٢٤ المبرك		٥٣	ايمن احمد رشاد دويك
٠٠٠٠٠٥٠٨,٥٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٤,٨٠٠	٠٠٤٩٧	٢٤ المبرك		٥٣	عمر رفيق اسماعيل الخلاوي وشركاه
٠٠٠٠٠٤٨٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٠,٢٦٠	٠٠٦٩٩	٢٤ المبرك		٥٣	عماد احمد محمد عواد
٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢١٢,١٣٦	٠٠٧٠٠	٢٤ المبرك		٥٣	نضال عبدالرحيم محمود عبدالله
٠٠٠٠٠٦٨٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,١٩٦	٠٠٧٠٥	٢٤ المبرك		٥٣	محمد حسين محمد ابومراد وشريكه
٠٠٠٠١٤٤٠,٣٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٩,٩٩٢	٠٠٧١٢	٢٤ المبرك		٥٣	نقابة المهندسين الاردنيين صندوق تقاعد
٠٠٠٠٠٣٢٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٤٠	٠٠٧١٣	٢٤ المبرك		٥٣	بشار وليد حافظ داري
٠٠٠٠٠١١٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢١٢,١٢٤	٠٠٧١٤	٢٤ المبرك		٥٣	نقابة المهندسين الاردنيين/صندوق التقاعد
٠٠٠٠٠٠٧٠,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٣٨٤	٠٠٧١٥	٢٤ المبرك		٥٣	نعمان اسماعيل علي ذيلخ
٠٠٠٠٠٢٤٥,٧٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,٩٢٨	٠٠٧١٦	٢٤ المبرك		٥٣	مجديه احمد قادر برجاوي
٠٠٠٠٠٢١٠,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢١١,١٣٦	٠٠٧١٧	٢٤ المبرك		٥٣	محمد حسن محمد صالح
٠٠٠٠٠٧٧٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧١٨	٢٤ المبرك		٥٣	وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلاميه
٠٠٠٠٠٣١٠,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧١٩	٢٤ المبرك		٥٣	وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلاميه
٠٠٠٠٠٤٢٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧١١	٢٤ المبرك		٥٣	محمد سعيد عبدالقادر خيرالله وشريكه
٠٠٠٠٠٦٥٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٦٢٤	٠٠٦٩٨	٢٤ المبرك		٥٣	عبدالمجيد نعيم محمد احمد حسن
٠٠٠٠٠٥٢٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,١٠٤	٠٠٦٩٧	٢٤ المبرك		٥٣	رفيق قاسم منصور منصور
٠٠٠٠٠٣٤٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٧٤٤	٠١١٥٢	٠٧ الوسية		١٢	عبدقادر رمضان عبدقادر مبروك
٠٠٠٠٠١٦٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٥٣	٠٧ الوسية		١٢	جمال عبدالفتاح مصطفى سرمك
٠٠٠٠٠٠٨١,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٤,٢٢٨	٠١٦٦٤	٠٧ الوسية		١٢	اسماعيل احمد عبدعزيز مبروك
٠٠٠٠٠٢٥٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٦٤	٠١٦٦٣	٠٧ الوسية		١٢	عايش رجا الحويان
٠٠٠٠٠٤٥٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦٦٢	٠٧ الوسية		١٢	يوسف سلامه رجا حويان
٠٠٠٠٠٢٥٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٨٧٦	٠١٦٦٦	٠٧ الوسية		١٢	عايش رجا الحويان
٠٠٠٠٠٦١٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٠٢٤	٠١٦٦١	٠٧ الوسية		١٢	احمد ربيع عيد حويان
٠٠٠٠٠٢٩٥,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٧٥٦	٠١٦٦٠	٠٧ الوسية		١٢	قرار سالم سلامه حويان
٠٠٠٠٠١٨٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦٥٠	٠٧ الوسية		١٢	سعاد نايف سعيد موسى
٠٠٠٠٠١٨٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٥٠٠	٠١٦٥١	٠٧ الوسية		١٢	هزيم علي سالم هنيد
٠٠٠٠٠٥٠٨,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٥٢	٠٧ الوسية		١٢	عايش رجا حويان
٠٠٠٠٠٤٠٣,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٠٦,٣٨٠	٠٠٦٤٨	٠٥ الحنو		٥١	خليفه مفضي ابراهيم البيايضه
٠٠٠٠٠١٦٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٧,٩٩٥	٠٠٦٤٧	٠٥ الحنو		٥١	محمود رمضان ابراهيم العبيدي وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٣,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٩١,٩٢٩	٠٠٦٤٦	٠٥ الحنو		٥١	شهله علي عبدالله ابو رمان
٠٠٠٠٠٢٣٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٩,٨٥٠	٠٠٦٥١	٠٥ الحنو		٥١	مها ابراهيم احمد النعيمات
٠٠٠٠٠٤٢٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٩,٧٠٠	٠٠٦٤٩	٠٥ الحنو		٥١	هيا ابراهيم احمد النعيمات



قيمة نفقات التحسين فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	٥ ,انجاز الاعمال لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٦٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٩١,٠٩٥	٠٠٦٥٣	٠٥ الحنو	٥١	مخير جميل عبدالله عبدالمعطي
٠٠٠٠٠٤٤٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٣٥,٣٣٣	٠٠٢٣٢	٠٥ الحنو	٥١	موسى خليل عيسى عميره
٠٠٠٠٠٢٢٠,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٣٣,٩٠٢	٠٠٢٣٣	٠٥ الحنو	٥١	سامي ضيف الله الزواهره
٠٠٠٠٠٢٢٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٣٤,٢١٤	٠٠٢٣٤	٠٥ الحنو	٥١	مصطفى ابراهيم محمد ابو علي
٠٠٠٠٠٢٢٠,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٢٢,٦١٠	٠٠٢٤٩	٠٥ الحنو	٥١	يوسف فخري عبدالرحيم زهران
٠٠٠٠٠٢٢٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٢٤,٦٨٩	٠٠٢٤٨	٠٥ الحنو	٥١	هند تيسير سعيد جمال وشريكه
٠٠٠٠٠٥١٥,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٢٠,١٦٢	٠٠٢٤٢	٠٥ الحنو	٥١	رافت احمد عقيل روابده
٠٠٠٠٠١٩٣,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٩,٨٢٥	٠٠٦٥٠	٠٥ الحنو	٥١	شهله علي عبدالله ابو رمان
٠٠٠٠٠٢٢٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٦٦	٠٥ الحنو	٥١	شهله علي عبدالله ابو رمان
٠٠٠٠٠٢٠٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٧	٠٥ الحنو	٥١	عبدالرحمن فرحان عبدالله حراسين
٠٠٠٠٠٢٢٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٢٢,٥٦٠	٠٠٢٥٦	٠٥ الحنو	٥١	محمود صبحي حسن بناه
٠٠٠٠٠٢٠٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٢٩,٢٠٤	٠٠٢٥٥	٠٥ الحنو	٥١	خليل ادريس مصطفى الخوالده
٠٠٠٠٠١١٢,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٧	٠٥ الحنو	٥١	اكرم محمد مصطفى عبدالوهاب
٠٠٠٠٠١١٢,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٩	٠٥ الحنو	٥١	محمود عبدالكريم عبدالمجيد داود
٠٠٠٠٠٠٥١,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٧٦	٠١ قرية المرعي	٦	محمد علي موسى وحش وشريكه
٠٠٠٠٠٠٣٠,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٨٠٧	٠١ قرية المرعي	٦	احمد عبدالعزيز راشد وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٢,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٦,٨٠٠	٠٠٣٢٢	٠١ ابو القعفور	٧	محمود سليمان خلف دروع وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣١,٢٠٠	٠٠٠٠١٢٩١,٠٠٠	٠٠٤٨٣	٠١ ابو القعفور	٧	توفيق عبدالرحمن خلف دروع وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٢٣	٠١ ابو القعفور	٧	اسماعيل سليمان خلف دروع
٠٠٠٠٠٣١٧,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٤٥	٠١ ابو القعفور	٧	وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلا
٠٠٠٠٠١٦٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٠٢,٠٠٠	٠٠٥٢٠	٠١ ابو القعفور	٧	جاسر حسين موسى
٠٠٠٠٠٢٢٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٤١	٠٣ الحنايفة	٣	حلمي حسين عبدالله محمد
٠٠٠٠٠٢٢٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٤٠	٠٣ الحنايفة	٣	مها بدوي عبدالرحيم شاهين
٠٠٠٠٠٢٢٤,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٦٠,٩٤٠	٠١٠٩٥	٠٣ الحنايفة	٣	:ماهر محمد حسين صيام وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٤,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٠,٤٦٨	٠١٠٨٧	٠٣ الحنايفة	٣	احلام محمدايوب سالم حزين وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٥,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٤,٨٤٨	٠١٠٨٨	٠٣ الحنايفة	٣	نعيم داود عبدالله اطرش
٠٠٠٠٠١١٣,٢٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٧,٢٧٦	٠١٠٩٤	٠٣ الحنايفة	٣	اسماعيل عبدالرحيم نمر عبيد
٠٠٠٠٠١٦٣,٢٠٠	٠٠٠٠٠٣٠١,٦٠٠	٠١٠٩٣	٠٣ الحنايفة	٣	حمد علي محمود حوامده
٠٠٠٠٠٨١١,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٥,٨٠٠	٠١٠٩٢	٠٣ الحنايفة	٣	اسماعيل حسني حمزه ايوبي
٠٠٠٠٠٢٢٤,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٦٢٠	٠١٠٨٩	٠٣ الحنايفة	٣	خضر يعقوب عبدالرحيم حسن
٠٠٠٠٠١٣٢,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٧٩٢	٠١٠٩٠	٠٣ الحنايفة	٣	محمد مرشد سكران مهيرات
٠٠٠٠٠٢٢٥,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٨٥	٠٣ الحنايفة	٣	الياس عبدالجواد عبدالفتاح جعبري
٠٠٠٠٠٤٥١,٢٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٢٤	٠١٠٨٦	٠٣ الحنايفة	٣	محمود عبدمحسن محمد ابوشرخ
٠٠٠٠٠٦٣٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٧,٩٢٤	٠١٠٧٠	٠٣ الحنايفة	٣	كوثر محمود يوسف حمام
٠٠٠٠٠٨٦٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٢,٨٣٦	٠١٠٧١	٠٣ الحنايفة	٣	عبدحي عبدمطلب محمد قواسمي
٠٠٠٠٠٣٠٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٣٢,٤٠٠	٠١١١٠	٠٣ الحنايفة	٣	بركات محمد خميس شوبكي وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٢,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٦٧	١٥ خربة العويشية	٢٤	خالد يوسف احمد اسعد
٠٠٠٠٠٤٤١,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٦,٠٠٠	٠٠١٩٩	٠٢ خلدا الغربي	٢	مسلم عبدالقادر راغب شموط
٠٠٠٠٠٠٥٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٣	٠٢ خلدا الغربي	٢	زياد فهمي سليمان شحروري
٠٠٠٠٠٧٥٢,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨٠٨,٥٠٠	٠٠٢٠١	٠٢ خلدا الغربي	٢	زياد فهمي سليمان شحروري
٠٠٠٠٠١٠٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٦	٠٢ خلدا الغربي	٢	سلمى ابراهيم مسعود ادهم وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٨	٠٢ خلدا الغربي	٢	مروان ابراهيم رشيد غنايم
٠٠٠٠٠٢٨٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٧	٠٢ خلدا الغربي	٢	سميح ابراهيم مسعود الادهم
٠٠٠٠٠١٦٥,٦٠٠	٠٠٠٠١٤٧٩,٢٥٠	٠٠٢٢٤	٠٢ خلدا الغربي	٢	خزيمه ابراهيم مسعود ادهم وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦١,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٥	٠٢ خلدا الغربي	٢	احمد محمد احمد ابو عيد وشريكه
٠٠٠٠٠٥٣٤,٧٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٧٤	٠٨ الشمساني	١٠	عبدالله طاهر محمد دباس وشركاه
٠٠٠٠١٣١٤,٧٥٠	٠٠٠٠١٢٥٤,٠٠٠	٠٢١١٣	٠٨ الشمساني	١٠	هاشم الاحمد المطلق الدباس وشركاه

قيمة نفقات التحسين فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	٥ ,انجاز الاعمال لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٨٧٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢١٠٢	٠٨ الشمساني	١٠	شركة بدر قطوم وشركاه
٠٠٠٠٠٨٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠١٠٤٠,٠٠٠	٠٠١٦٢	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	عارف مصطفى ذارع
٠٠٠٠٠١٧٣,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٢٤٧٤	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	عصام خليل ابراهيم الكيلاني
٠٠٠٠٠٢٧٨,٧٦٦	٠٠٠٠٠٣٠٠,٤٠٠	٠٢٤٧٥	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	محمد هشام خليل ابراهيم الكيلاني
٠٠٠٠٠٢٤٧,٤٥٣	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٢٤٧٦	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	مصطفى خليل ابراهيم الكيلاني
٠٠٠٠٠٣٥٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٨٠٠	٠٢٤٦٩	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	هدى خليل ابراهيم الكيلاني
٠٠٠٠٠٣١٦,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٢٤٦٤	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	عصام خليل ابراهيم الكيلاني وشريكه
٠٠٠٠٠٣٩٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٠١,٢٠٠	٠٢٤٦٥	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	ابراهيم خليل ابراهيم الكيلاني وشريكه
٠٠٠٠٠٣٩١,٣٢٠	٠٠٠٠٠١٤٢,٦٠٠	٠٢٤٠١	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	ناديه محمد احمد عوده
٠٠٠٠٠١٨٨,٢٨٧	٠٠٠٠٠١٦١,٠٨٠	٠٢٤٠٢	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	محمود نهار موسى ابو سويلم
٠٠٠٠٠٠٧١,٨٠٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٠٣	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	محمود نهار موسى ابو سويلم
٠٠٠٠٠٣٣٤,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٠٤	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	محمود نهار موسى ابو سويلم
٠٠٠٠٠٣٣٢,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٠٥	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	محمود نهار موسى ابو سويلم
٠٠٠٠٠٠٧٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤٠٦	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	محمود نهار موسى ابو سويلم
٠٠٠٠٠١١٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٣٩,٩٢٠	٠٢٤٠٧	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	زياد خميس رشيد وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٧,٦٤٠	٠٠٠٠٠١٣٨,٨١٦	٠٢٤٠٨	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	محمود نهار موسى ابو سويلم
٠٠٠٠٠٣٣٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٣٩,٢٠٠	٠٢٤٠٩	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	علي محمد حسن دوباه وشريكه
٠٠٠٠٠٥٤٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٢٥,٠٠٠	٠٢٤١٠	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	شايع يوسف عبدالقادر فريحات
٠٠٠٠٠١٩١,١٠٠	٠٠٠٠٠٥٢٢,٣٣٠	٠٢٤١١	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	بوران كامل احمد طه وشريكه
٠٠٠٠٠٤٥٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤١٢	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	محمود نهار موسى ابو سويلم
٠٠٠٠٠١٣٣,٤٥٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٤١٣	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	جلال عبد مصطفى رزوز وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٦,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٤	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	حمدان فضيل مفلح وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٣,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٥	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	شعبان محمود ابوعماره
٠٠٠٠٠٩٩٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٦	٠٣ رجم عمد	١	فلحه سالم عيد غيث وشركاه
٠٠٠٠٨٥٥٠,٠٠٠	٠٠٠٠٤٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٥	٠٥ حنو عباس	١	عيد كساب سليم الياس وشركاه
٠٠٠١٤٣٦٤,٠٠٠	٠٠٠٠٦٧٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٧	٠٥ حنو عباس	١	عبدالحميد عواد سليمان الرقاد وشركاه
٠٠٠٠٣٣٢٥,٦٠٠	٠٠٠٠١٠٨٨,٠٠٠	٠٠٣٠٤	٠٥ حنو عباس	١	احمد خلف محمد المراشده
٠٠٠٠٢٤٤٤,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٣	٠٥ حنو عباس	١	بخيت سلامه بخيت زناديه وشركاه
٠٠٠٠٥٤٧٢,٠٠٠	٠٠٠٠٢٥٦٠,٠٠٠	٠٠٠١٨	٠٥ حنو عباس	١	محمد حامد نهار عيد رقاد وشركاه
٠٠٠٠٨٠٢٠,٨٠٠	٠٠٠٠٥٥٣٦,٠٠٠	٠٠١٠٢	٠٥ حنو عباس	١	صبرين كريم علي الياس وشركاه
٠٠٠٠٧٦٩٥,٠٠٠	٠٠٠٠٣٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٠	٠٥ حنو عباس	١	عبدالرزاق محمد سعد رقاد وشركاه
٠٠٠٠٦٤٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٣٠٤٠,٠٠٠	٠٠٠١٧	٠٥ حنو عباس	١	فالح سالم غيث وشركاه
٠٠٠١٨٣٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٨٥٦٠,٠٠٠	٠٠٠١٩	٠٥ حنو عباس	١	عبدالحميد عواد الرقاد وشركاه
٠٠٠٠١٩٨٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٩٢٨,٠٠٠	٠٠٣٠٣	٠٥ حنو عباس	١	محمد خلف محمد المراشده
٠٠٠١٢٩٩٦,٠٠٠	٠٠٠٠٦٠٨٠,٠٠٠	٠٠٠٢٠	٠٥ حنو عباس	١	فنوع عبدالرحمن رقاد وشركاه
٠٠٠٠٩٢٣٤,٠٠٠	٠٠٠٠٤٣٢٠,٠٠٠	٠٠٠٢١	٠٥ حنو عباس	١	ابراهيم سعود بخيت الرقاد وشركاه
٠٠٠٠٣٤١٢,٤٠٠	٠٠٠٠٠٦٨٩,٤٨٨	٠٠٣٠٥	٠٥ حنو عباس	١	احمد خلف محمد المراشده
٠٠٠٠٤٥٨٢,٨٠٠	٠٠٠٠٢١٤٤,٠٠٠	٠٠٣٠٦	٠٥ حنو عباس	١	عبدالعزيز عبدالله عيد المراشده وشركاه
٠٠٠٠٤٤٤٦,٠٠٠	٠٠٠٠٢٠٨٠,٠٠٠	٠٠٠٦٤	٠٥ حنو عباس	١	عودالله خليفه فلاح المراشده
٠٠٠٠٠٩٣٣,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣١٤,٨٠٠	٠٠٠١٢	٠٥ حنو عباس	١	ناصر يحيى المبيضين

إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣١) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

إياد القضاة

أسماء المكلفين التابعين (لمديرية مادبا)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
محمد خليل علي بلح	١٨٢٣٨٩٢	١٨٠	٢٣١٤	٢٠٠٠-٢٠٠٤
دروبي عيد سلمان الزريقات	٧٥٢١٢٣٥	١٢٠	١٥٣	٢٠٠٥

إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

إياد القضاة

اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غرب عمان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
خديجة خليل نمر عباس	١٢٥٩٨٢٢	٧٧٥	٣٩٨	٢٠٠٣
فرج كمال محمود الخزقي	٢٩٥٨٣٢٥	٧٩٠	١٥٢	٢٠٠٣-٢٠٠٤
سالم خلف سليمان القطاونة	٦٧٧٧٨٤٨	٥٠٠	٣٠٤	٢٠٠٥
سعود فضيل أسعد خريسات	١٢٣٢٥٦٨	٨٣٧	١٥٢٨	٩٩-٢٠٠٥
غسان عمر قاسم حيمور	٩٧٤٠١٣	٧٤٠	٦٧٧	٢٠٠٠
سيرين علي محمد مسمار	٧٠٢١١٧٨	٥٠٠	١٢٥٨	٢٠٠٥
شركة مدارس كلية النصر ذات م.م	٤٠٤١٧٢٠	٤٢٣	٤٦٤٧	١٩٩٩
حبيب ألفرد حبيب موندو	٨٧٥٦٢٧	٨٢٤	٢٧٥٠٦	٩٣-٢٠٠٢

إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

إياد القضاة

أسماء المكلفين التابعين لمديرية (دافعي الضرائب الاولى/النشاط الصناعي)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
عيسى حسن عبدالله الكرد	٥٩٣٣٩٧	٣٢٠	١٢٦٩٥	١٩٩٢
خالد نور الدين محمد بلعاوي	٥١٩١٤٦	٨٠٠	٣٢٦٠	٢٠٠٣-٢٠٠١
عبدالحكيم عبدالله ابراهيم دعسان	٢١٠٩٤٧٦	—	١٦٧١	٢٠٠٤-١٩٩٣
محمد احمد خليل عمرو	١١٢٨٨٩٢	٠٠٣	٤٣٦	٢٠٠٣
محمد امين حمدان حسين	١٢٩٩٣٨٧	٨٠٠	٥٦٩٨	٢٠٠٤-١٩٩٤
شركة الخرسانة الجاهزه الاردن	٤٠٠٦٨٢٨	-	٢٠١٠٩	١٩٩٥-١٩٩٤
شركة البلاد للمشاريع والاستثمار	٤٠٠٨٩٠١	-	١٣٧٣٠٥	١٩٩٤
شركة كبير انترناشيونال م	٤٠٢٤٩٣١	-	٣٧٦٢٣٧	٢٠٠٤-١٩٩٧
شركة المركز الاردني للطباعة الفنية	٤٠٢٩٣٧٢	-	٢٧٨٠٧	٢٠٠٠- ١٩٩٩
شركة الصيانة المصرية	٤٠٢٣٥٥٢	-	٢٢٧١٠٢	٢٠٠١-١٩٩٦

إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

إياد القضاة

أسماء المكلفين التابعين لمديرية اربد	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
تركية قاسم محمد الخزاعلة	١٢٢١٨٠٦٥		١١٠٠	١٩٩٩-١٩٨٩
خضر محمد خضر عبدالرزاق	١٢٢٢٤٢٣٥		٧٦٨٥	٢٠٠٤-١٩٩٩
فالح علي حسان حساسنة	١٢٢٢١٨٢١		٨٦١	٢٠٠٣
كفاح عبدالله فضل الداود	١٢٢٢٢٣٠٥		٨٣١٩	٢٠٠٠-١٩٩٢
محمد باير نايف بدارنة	١٢٠٠٩٧٥٠		٤٩٥	٢٠٠٣
مفيد محمود حسين بابية	١٢٢٥٥٢١١		١٠٤٤	٢٠٠٣-٢٠٠٠
محمد عيد يوسف القيام	١٢٢٥٥٨٧٤		١٢٧٥	١٩٩٧-١٩٩٥
محمد مطلق عبدالله ابوعاقولة	١٢٢٢٧٤٧١		٢١٣٩	٢٠٠٤-٢٠٠٣
محمد علي عبدالرحمن حوامدة	١٢٢٤٢٦٤٠		١٥٠٤	١٩٩٨-١٩٩٥
موفق احمد اسعد السنجلاوي	١٢٢٢٨٢١٤		٨٠٤	١٩٩٩-١٩٩٧
محمد ابراهيم خليل يوسف	١٢٢٣٣٧٨١		٣٦٦٣	٢٠٠١-٢٠٠٠
محمد احمد فرحان الدرايسة	١٢٢٣٤٥٤٠		٧٧٤	٢٠٠١
منى محمد عبدالقادر جمهور	١٢٢٢٥٨٤٣		٨٢٢	٢٠٠٠
ندى بلال سليمان المزاودة	١٢٢٥٢٦٠٣		٨٧٢	٢٠٠٠-١٩٨٦
يوسف محمد عبدالوالي دخل الله	١٢٢٤٥٣٣٠		١٥٧٧	١٩٩٩-١٩٩٤



إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

إياد القضاة

أسماء المكلفين التابعين لمديرية اربد	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
احمد محمد قدوره المفالحة	١٢١٧٦٣٧٠		١٥١٥	٢٠٠٤-٢٠٠٣
ايمن احمد سليم صياح	١٢٨٦٩١٤٧		٤٦٥٤٦	٢٠٠٣-٢٠٠٢
احمد اديب محمد النصر	٢٢٠٠٢٢١٩		٢٥٦٥٣	٢٠٠٣
حسين احمد محمد الزعبي	٢٢٠٠٣٣٣٩		١١٨٣٤	٢٠٠٣
راشد احمد ابراهيم موسى	١٢١٥٢٦٢٥		٦٤٢	٢٠٠٤-٢٠٠٣
سامي عبدالرحمن مجلي عودات	١٢٨٦٩٥٨٩		٢٨٨٥١	٢٠٠٢
شركة العرب لصناعة الادوية البيطرية والزراعية	١٢٦٥٠٩٦٠		١٥٦٩٠	٢٠٠٢-٢٠٠١
طارق علي عبداللة عودات	١٢١٩٩٤٤٣		٢٠٠٩٤	٢٠٠٠
عامر احمد علي محمد	١٢١٥١٩١٢		١٧١١	٢٠٠٣-١٩٩٤
علي محمد عبد عودات	١٢٨٥٠٩٥٠		٢٣٤٠٧	٢٠٠٢-٢٠٠٠
فالح ناصر فالح عودات	١٢٨٦١٤٦٤		١١٥٧٠	٢٠٠٢-٢٠٠١
محمود احمد عبدالفتاح عبدالله	١٢٨٦٢٨٩٤		٧١٧٧	٢٠٠٠
محمد احمد سليمان محافظة	١٢٥٤٢٢١٠		٣٣٠٢	١٩٩٥-١٩٨٧
محمد عبدالمجيد مصطفى الخليلي	١٢٨٧٢٣٧٧		١٠٢٢	٢٠٠٣
موفق عبدالحميد يوسف بصول	١٢٩٠٠٢٤٩		١٦١٨	٢٠٠٢-١٩٩٦
محمود يوسف محمد دعيس	٢١١٨٨٩٠		٥٤٢	٢٠٠٢-٢٠٠٠
"محمدعلي"محي الدين "محمدعلي"بيبرس	١٢١٨٤٠٨٠		١٦١٨	٢٠٠٤
محمود محي الدين" محمدعلي" بيبرس	١٢١٩٧٠٩٢		٩٨٤	٢٠٠٤-٢٠٠٣
محمد فواز محمد ارشيدات	١٢٨٥٠١٨٧		١٢٤١	٢٠٠٤
مصطفى عبدالمجيد مصطفى الخليلي	١٢٨٧٢٣٦٩		٨٩٠	٢٠٠٣
محمد عبدالكريم عقلة البدور	٢٢٠٠٣٦٨١		٣٤٢٤	٢٠٠٤
محمد حسين علي احمد الزعبي	٢٢٠٠٦٨٢٦		٩١٧	٢٠٠٤
مصطفى محمود فالح حرزالله	١٢١٨٩٣٨٣		٦١٣	٢٠٠٣-١٩٩٧
محمد ذياب قاسم الضمور	١٢١٩٧٦٥٣		٩٤١	٢٠٠٣
نصري ذيب سليمان مريس	١٢١١٧٣٤٠		٦٧٨	١٩٩٥-١٩٨٦

إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

إياد القضاة

أسماء المكلفين التابعين لمديرية اربد	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
حسن محمد شاتي العصيري	١٢١٠٣٩٢٦		٤٢٩	١٩٩٥-١٩٩١
خالد محمد قاسم الطعاني	١٢٨٨٤٤١٣		٤٦٩	٢٠٠٤-١٩٩٩
خالد محمدتيسير حامد بطاينه	١٢١٠٩٣١٢		٤١٨	٢٠٠٣-١٩٨٤
زيدون حسن عبدالرزاق الشرايري	١٢٥٨٣٨٢٠		٥٦٩	٢٠٠٣-١٩٩٨
سعيد يوسف محمود عكور	١٢١٦٥٦٥٤		٩٥٩	١٩٩٩
علي حسني علي حسن	١٢٨٦٢٥٦٨		٦٦٤	٢٠٠٢
عامر كريم عوض الرشدان	١٢٢٣٣٩٥١		١١٩	٢٠٠٠
عمر هاني احمد كراسنه	١٢١٩٢٨٠٥		٨٣٥	٢٠٠٤-٢٠٠٣
عمر لطفي محمد احمد النمروطي	٢٣١٦٤٩		١٢٨٣	٢٠٠٣-١٩٩٩
عمران متعب عبدالحميد المعابرة	١٢١٩٨٨٢٠		٤٠٧	٢٠٠٤-١٩٩٨
فراس وليد محمد الغرايبه	٢٢٠١٠٤٥٩		٥١١	٢٠٠٤-٢٠٠٢
فريد عبدالله احمد الطوالبه	١٢٥٣٢٦٨٨		٨١٢	٢٠٠٠-١٩٩٨
محمود فواز سعد بطاينه	١٢١٨٧٩٤١		٤١٥	٢٠٠٣-٢٠٠١
محمد حافظ عبدالله السيلاوي	١٢١٩١٠٩٤		٢٧٥	٢٠٠٣
محمود موسى كريم موسى	١٢١٠٠٨٨٩		٥٤٢	١٩٩٥-١٩٩٣
مجاهد بدر نجيب الروسان	١٢١٧٠٠٠٣		٩١٥٨	٢٠٠٢-١٩٩٦
محمد يوسف عيسى النعسان	١٢٤٥٤٩٧٤		١٠١٩	٢٠٠٥-١٩٩٩
ناصر خلف حسن الحسين	١٢١٤٤٦٣٠		٥٩٢	٢٠٠٤-٢٠٠٣



إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

إياد القضاة

اسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق	السنوات
مأمون حماد سليمان جديع	١٧٨٩٧٦٧	١٠٧٣	٢٠٠٤
محمد رضوان عبد الفتاح عمران مسودة	٦٣٥٤٨٠	١٠٨٩	٢٠٠٤-٢٠٠٣
جمال عبد الكريم محمد الهواري	١٦٥١١٦١	٢٢٠٥	٢٠٠٣-٩٨
بركات محمد خليل الجبالي	١٥٢٠٤٤٠	٣٨٧٩	٢٠٠٤-٢٠٠٣
وليد حسين حمدان الشوبكي	١١٣٠٤٨٠	١٠٩٥	٩٤-٩٠
حسن شحدة محمود الزغير	١١٥٦١٨٧	١٣٢٥	٢٠٠٤
يوسف عبدالرزاق يوسف موسى	٩٨٨٠٨١	٢٦٥٣	٢٠٠٤-٢٠٠١
نضال بشير سعيد حبوب	١٣٧٥٢٨٨	١٠١٤	٢٠٠١-٢٠٠٠
صبيّة ابراهيم راشد الحنيطي	١٣٢٢٩٥٨	١٣٥٦	٢٠٠٥-٢٠٠٣
سميحة احمد محمد الفقير	١٦٥٢٥١٦	٩٧٧	٩٧
حسين عيسى محمد العدوان	١٢٩٨٨٠١	٩٧٤	٩٧-٩٢
محمد عوض الجبالي	٤٣٨٣٢٤	٩٧٣	٧٩-٧٥
حاتم علي محمود عطية	١٥١٩٥٧٣	١٥٠٣	٢٠٠٣-٢٠٠٢
غالب زهدي محمد الجعفري	٦٥٩٠٨٨	٤٢٨٨	٢٠٠٤
وفاء احمد محمد الفقير	١٠٤٤٠١٠	١٤٥٣	٢٠٠١-٩٧
نادر محمد خليل الجبالي	١٥٥٥٨٩٨	٤٤٢٤	٢٠٠٤-٢٠٠٣

اسماء المكلفين	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق	السنوات
سامر يونس صقر شنك	١٣٥١١٦٨	٦٦١٩	٢٠٠٠
صلاح عمر عليان شقير	١٥٤٣٨٧٣	٢٨٨٦	٢٠٠٣
حسن عبدالرؤوف محمد نصر	١٥٢٧٣١٢	١٠١٣	٢٠٠٣
عامر شحدة محمود الزغير	١٩٣١٠٠٨	٢١٤١	٢٠٠٤
عبدالمعز احمد محمد يوسف	٨٠٥٧٨٤٢	١٩٥٤	٢٠٠٣
احمد شفيق محمد حمو	١٦٥٧٠١١	٤٣٦٠	٢٠٠٤-٢٠٠٢
احمد منور شتيوي الحديد	١٢١٥٤١	١٩٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢
يوسف داود علي الطلحة	١٥٨٧٠٣٠	٣٨٩٥	٢٠٠٢-٩٩
غازي رسلان عبدالله ابويونس	١٦٥٧٩٥٠	٣٤٤٥	٩٩
نرجس محمد عاشور الافغاني	١٠٨١٣٨١	٢٥٢٨	٢٠٠٣-٢٠٠٠

* * * * *

إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

إياد القضاة

اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط وشرق عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
مأمون احمد عبد الغني السادات	٢٢١	٥٧٣	٦٤١	٩٤+٩٣
عطا الله عطا الله	٢٥١٧٨	٢٤٣	٢٥٧	٧٣-٦٤
الهام حمزة سعيد ملص قطان	٣٥٩٢٨٩	٢٨٥	٣٨٩٤	٢٠٠٢-٩١
رجب اميل خضر	٤٩١٧٦٤	٢٠٠	٢٩٩	٧٩-٧٦
موفق غزال الشيحة	٨٤٨١٤٠	٩٠٠	١٥٣	٨١-٦٨
امنة عبد الستار السندروس	٨٤٩٧٥٨	٥٠٠	٢٩٦	٢٠٠٤-٨٣
رؤوف اميل الياس زنانيري	٨٥٦٦١٤	٨٧٥	١٢١٩	٢٠٠٣

عصمت حسن صلاح الدجاني	٨٧٧٢٠٤	٣٥٠	٢٨٤	٧٩
بوغوص ارتين كراكين هارتونيا	٨٧٦٥٦٩	١٠٠	٢٦٠	٨٤-٨٢
حمود ذيب حمود سعد	٩٦٥١٦٢	٣٥٠	٢٩٨	٩٠-٨٧
حيدر عبد الرحمن ماضي ماضي	٩٦٩٦٨٠	٤٧٣	٤٨٦٥	٩٧-٨٨
ابراهيم خليل عبد الرحمن منكو	١٠٥٤١٢٠	٢٤٢	٢٥٦	٦٧
عبد المحسن رمضان	١٠٥٦٧٩٤	٧٠٥	٢٤٠	٧٢-٧١
احمد محمد العيني	١٠٧٥١٢٨	٦٨٠	٢٩٥	٨١-٧٦
نائل فايز جاسر مسعود	١١٥٥١٧٢	٥٠٠	٢٥٨	٩٥-٨٥
فادية محي الدين بركات	١٢٣٣٩٣٩	٧٢٠	١٩١٢	٢٠٠٤-٢٠٠٣
احمد روحي عبد الجليل القتاني	١٢٦١٦١٤	١٠٠	٣٨٠٨	٢٠٠٣
خليل محمد عبد الله عرابي	١٣٦١٧٧٥	٧٠١	٤١٩٥	٩٧-٩٥
ماهر تيسير دياب الصادق	١٣٨٧٥٨٨	١٥٠	٢٨٣	٩٥-٩٣
عبد الله محمد ياسين الشمايلة	١٤٣٢٨٨٥	٩٠٠	٣٦٥٠	٢٠٠٢
طارق فتحي عبد الغفار نيروخ	١٤٦٨١٧٠	٥٣٦	١٧١٧	٢٠٠٤-٢٠٠٢
فايز حسين محمد جلوقه	١٦٢٤٩٣	٥٦٢	٢٧٢	٨٦+٨١
تغريد عبد الله علي الجزازي	٩٠١٨٤٢٥	٢٠٠	١٥٦٤	٢٠٠٤-٢٠٠٣
علاء الدين زهير محمود محمود	٩٠٤٣٦٤٠	١٠٠	٢٦٣	٢٠٠٢-٢٠٠١
الممثل القانوني لورثة حسين سليمان مصلح زريقي	٩١٢١٤٠٤	٨٠٠	٢٧٨	٩٥-٨١
عبد الله احمد بدوي مرار	٩١٤٤٤٤٧	١٦٠	٩٨٤	٢٠٠٤-٢٠٠٣

إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

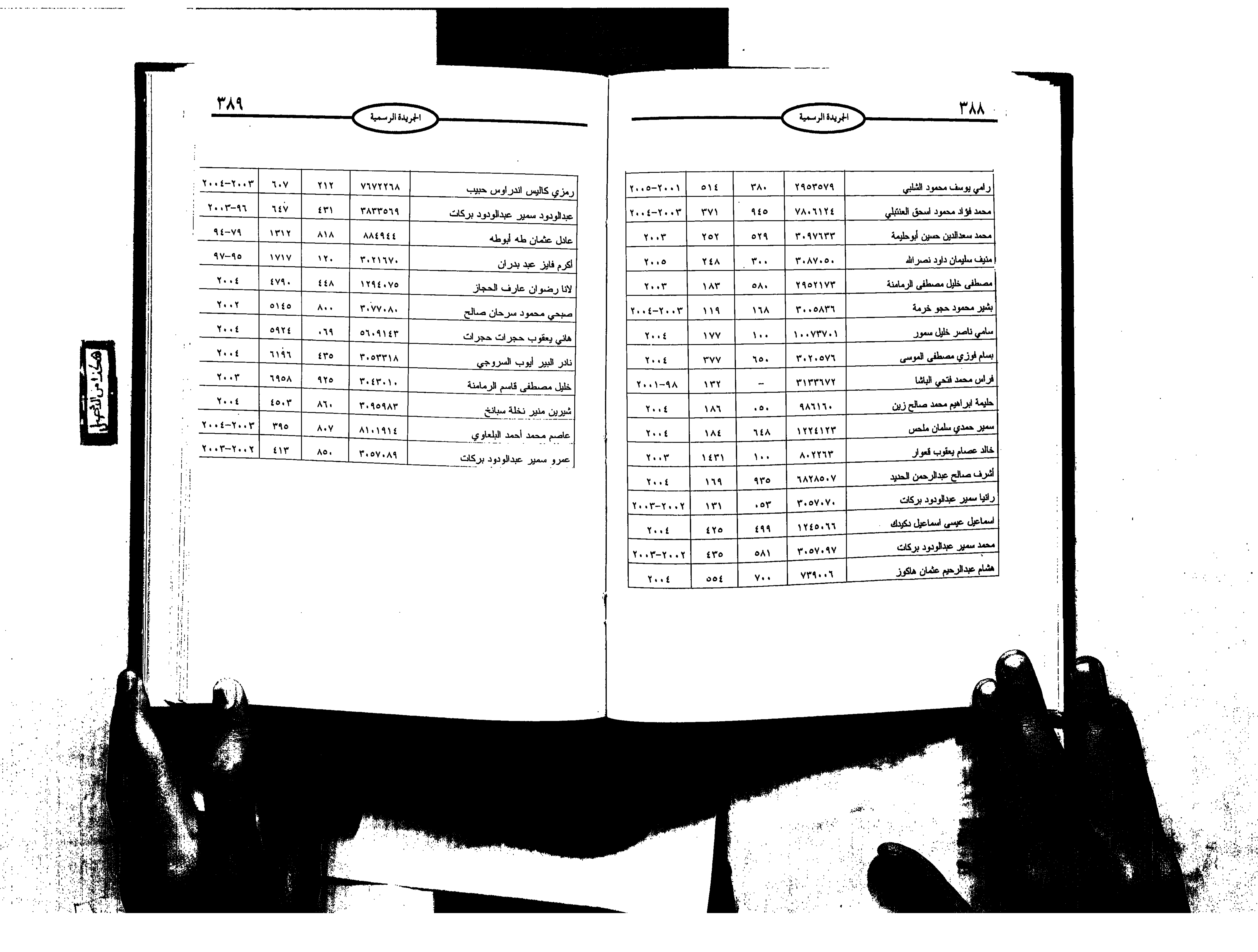
مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

إياد القضاة

اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غرب عمان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
أحمد محمد حمد أبوحيدر	١٢١٢٠٨٧	٦٠٠	٤٢٥	٢٠٠٤-٢٠٠٣
اسحق موسى داوود كمال	٦٢٣٥٣٩٥	٨٠٠	٨٤٣	٢٠٠٤
صلاح الدين عبدالرحيم رفيق خرفان	٣٨٥٧٣١٠	٧٦١	٧٩٧	٢٠٠٤
عيسى داود الياس دحمس	١٣٣٥٠٨١	٢٠٠	٦٢٩	٢٠٠٤
طلال عبدالرحمن دغمش	٣٠٩٦١٦٥	٩١٥	٣٩٧	٢٠٠٤
محمد فاروق عبدالحميد مصطفى المفتي	٤٢٣٨٠٧	٤٩٨	٧١٥٦	٩٧-٩٦
رائد سالم يوسف الكسواني	٣٠٢٧٧٠٨	٥٠٥	٥٣٠٠	٢٠٠٤
الشركة الدولية لإنتاج الحصمة / ذات م.م	٤٠٦١١٩٥	-	١٦٤٢٦	٢٠٠١-٩٩
نيللي حنا الياس زنانيري	٨٥٥٨١٢	٨٧١	١٦٩٢٦	٢٠٠٤
محمد غازي عبدالحميد مصطفى المفتي	٦١٦٦٨٦٥	٢٤١	٤٢٤١	٩٧-٩٦
محمود عبدالرحمن عبدالرحيم محسن	١٣٧٣٧٤٩	-	٢٧٥٢	٢٠٠٤

شركة نوباني اخوان ذات م.م	٤٠٣٩٢٠٣	–	٢٧٥٠	٩٨-٩٨
صلاح حافظ صالح بازيان	٥٨٢٥٤	٤٩٤	٢٣٥٥	٢٠٠٤
نسرين غريب عبدالرحيم البكري	١٢٩٩٢٥٥	–	١٩٧٦	٢٠٠٤-٢٠٠٢
مازن محمود نادر الدجاني	١٢٣٠٥٨١	٦٢٤	١٥٥٤	٢٠٠٤-٢٠٠٢
عالية كمال حمدي منكو	٧٩٠٨٦٩	٥٦٠	١٥١٦	١٩٩٥
فكتوريا جورج يعقوب زرافيلي	٣٠٥٦٢٣٦	٣٤٠	١٢٩٦	٢٠٠٤-٢٠٠٣
ناصيف نشأت ناصيف حداد	٨٢٠٩٨٩	٤٩٨	١١١٦	٢٠٠٥-٢٠٠٤
زهير أحمد حسين خواج	٣٠٣٥١١٥	٨٠٠	١٠٦٩	٢٠٠٥-٢٠٠٤
شركة جدارا للاستثمارات السياحية ذات م.م	٤٠٥٨٠٨٩	–	١٠١٣	٢٠٠٤-٢٠٠٢
أسيلة صبحي أحمد العسكري	١٣٠٣٢٥٢	٥١٠	٩٢٦	٢٠٠٤-٩٦
مارلين عيسى روبين نينو	١٢٥٣٥٠٥٢	١٢٩	٣٧٠	٢٠٠٤
غازي ابارهيم محمود عيد يونس ابراهيم	١٢٢٤٠٤٨٦	٦٩٩	٣٣٨	٢٠٠٥-٢٠٠١
أحمد سطعان الحسن الردايدة	٦٦٣٩٩٩	٧٧٣	٣١٧	٢٠٠٤
هيثم فخري شريف نسيبة	٢٩٦١٠٥٩	٧٠٠	٣٠٧	٢٠٠٥-٢٠٠٠
عمر الفيصل أحمد خضر الحمود	٢٩٢٨٩٣٠	٥٠٠	٢٥٨	٢٠٠٨-٢٠٠٤
علاءالدين علي خالد محمد	٨٩٥١٧١٣	٣٣٧	١٩٧	٢٠٠٤-٢٠٠١
محمد عبدالكريم عبده حتاملة	٣٠٤٨٩١٨	٩٥١	٥٤٣	٢٠٠١-٢٠٠٠
ممثل قانوني لورثة محمود عبدالرحيم علي ابراهيم	٣٠١٨٤٧٤	–	١٠٦	٢٠٠١-٩٣
الشركة العالمية للاستثمارات السياحية ذات م.م	٤٠٦١٢٢٥	–	٣٧٥٠	٢٠٠٤
وديعة ابراهيم ميخائيل دحدلة	٩٩٥٧٨٩	٠٢٦	٤٦٥٦	٢٠٠٤
خالد حسن يونس حمدان	٣٠٧٠٠٥٠	١٠٠	٤٦٣	٢٠٠٤-٢٠٠٠

ممثل قانوني لورثة فلاح عواد محمود الجغبير	١٤٥٧٠٠	٩٠٠	٤٣٨	٢٠٠٨-٢٠٠٣
خالد محمد الفاضل المناصير	١٨٠١٦١٧٠	٧٢٠	٤٢٥	٩٦-٨٨
بلال محمد عليان عبدالحي مرقة	١٣٧٤٠٢٨	٦٠٢	٣٨٧	٢٠٠٥
حسن يونس محمد حمدان	٦٣٦٠٤٥	٦٧٠	٦٠٧	٢٠٠٤
كريمان رشاد غازي المغربي	٣٠٢٤٧٣٣	–	٥٣٠	٢٠٠٤
راغب محمد علي مصلح حنون أبوسماحة	٩٦٤٥٠٦	١٩٠	٥٧٩	٢٠٠٤
محمد يوسف أحمد الديري	٣٠٩٥٤٧٩	٩٥٠	٢٢٤	٢٠٠٤
مازن نعيم جليل حداد	٨٦٧٧٢٨٠	٨٩٨	١٤٣	٢٠٠٥
يعقوب سامي حنا سوداح	٥٠٠٦٢٢٥٥	٧٧٢	١٣٠	٢٠٠٥
ناصر محمد عبدالرحمن محسن	٢٠٣٦٠٤٥	٩٠٠	١١٩	٢٠٠٤-٢٠٠٣
أحمد عبدالله عيسى عبدالخالق	٨١٤٧٥٠	٢٦٠	١١٣	٢٠٠٤
أحمد حامد مفلح الحياصات	١٧٧٧٥٠	٨٠٠	١٠٦	٢٠٠٥
وليد عادل عبدالحكيم الحاج محمود	٣٠٠٢٩٦٩	٢٠٠	١١٢	١٩٩٥
شركة درب العلم للخدمات التعليمية ذات م.م	٤٠٧١٧٩٤	–	١٠٠	٢٠٠٤
توفيق سامي توفيق مدلل	١٣٠٦٤٦٤	٩٩٠	١٠٠	٢٠٠٤
عصام ميخائيل عايد حداد	٨٧٢٧١٧	٩٣٢	٢٠٧٧	٢٠٠٤
براناده أنطون ميشيل جبيلي	٥٩٠٢٠٧	٦٩٢	١٩١٤	٢٠٠٤



رامي يوسف محمود الشلبي	٢٩٥٣٥٧٩	٣٨٠	٥١٤	٢٠٠٥-٢٠٠١
محمد فؤاد محمود اسحق العنتبلي	٧٨٠٦١٢٤	٩٤٥	٣٧١	٢٠٠٤-٢٠٠٣
محمد سعدالدين حسين أبوحليمة	٣٠٩٧٦٣٣	٥٢٩	٢٥٢	٢٠٠٣
منيف سليمان داود نصر الله	٣٠٨٧٠٥٠	٣٠٠	٢٤٨	٢٠٠٥
مصطفى خليل مصطفى الرمامنة	٢٩٥٢١٧٣	٥٨٠	١٨٣	٢٠٠٣
بشير محمود حجو خرمة	٣٠٠٥٨٣٦	١٦٨	١١٩	٢٠٠٤-٢٠٠٣
سامي ناصر خليل سمور	١٠٠٧٣٧٠١	١٠٠	١٧٧	٢٠٠٤
بسام فوزي مصطفى الموسى	٣٠٢٠٥٧٦	٦٥٠	٣٧٧	٢٠٠٤
فراس محمد فتحي الباشا	٣١٣٣٦٧٢	-	١٣٢	٢٠٠١-٩٨
حليمة ابراهيم محمد صالح زين	٩٨٦١٦٠	٠٥٠	١٨٦	٢٠٠٤
سمير حمدي سلمان ملحس	١٢٢٤١٢٣	٦٤٨	١٨٤	٢٠٠٤
خالد عصام يعقوب قعوار	٨٠٢٢٦٣	١٠٠	١٤٣١	٢٠٠٣
أشرف صالح عبدالرحمن الحديد	٦٨٢٨٥٠٧	٩٣٥	١٦٩	٢٠٠٤
رانيا سمير عبدالودود بركات	٣٠٥٧٠٧٠	٠٥٣	١٣١	٢٠٠٣-٢٠٠٢
اسماعيل عيسى اسماعيل دكيدك	١٢٤٥٠٦٦	٤٩٩	٤٢٥	٢٠٠٤
محمد سمير عبدالودود بركات	٣٠٥٧٠٩٧	٥٨١	٤٣٥	٢٠٠٣-٢٠٠٢
هشام عبدالرحيم عثمان هاكوز	٧٣٩٠٠٦	٧٠٠	٥٥٤	٢٠٠٤

رمزي كاليس اندراوس حبيب	٧٦٧٢٢٦٨	٢١٢	٦٠٧	٢٠٠٤-٢٠٠٣
عبدالودود سمير عبدالودود بركات	٣٨٣٣٥٦٩	٤٣١	٦٤٧	٢٠٠٣-٩٦
عادل عثمان طه أبوطه	٨٨٤٩٤٤	٨١٨	١٣١٢	٩٤-٧٩
أكرم فايز عبد بدران	٣٠٢١٦٧٠	١٢٠	١٧١٧	٩٧-٩٥
لانا رضوان عارف الحجاز	١٢٩٤٠٧٥	٤٤٨	٤٧٩٠	٢٠٠٤
صبحي محمود سرحان صالح	٣٠٧٧٠٨٠	٨٠٠	٥١٤٥	٢٠٠٢
هاني يعقوب حجرات حجرات	٥٦٠٩١٤٣	٠٦٩	٥٩٢٤	٢٠٠٤
نادر البير ايوب السروجي	٣٠٥٣٣١٨	٤٣٥	٦١٩٦	٢٠٠٤
خليل مصطفى قاسم الرمامنة	٣٠٤٣٠١٠	٩٢٥	٦٩٥٨	٢٠٠٣
شيرين منير نخلة سبانخ	٣٠٩٥٩٨٣	٨٦٠	٤٥٠٣	٢٠٠٤
عاصم محمد أحمد البلعاوي	٨١٠١٩١٤	٨٠٧	٣٩٥	٢٠٠٤-٢٠٠٣
عمرو سمير عبدالودود بركات	٣٠٥٧٠٨٩	٨٥٠	٤١٣	٢٠٠٣-٢٠٠٢

إعلان

صادر عن وزير المياه والري سلطة المياه

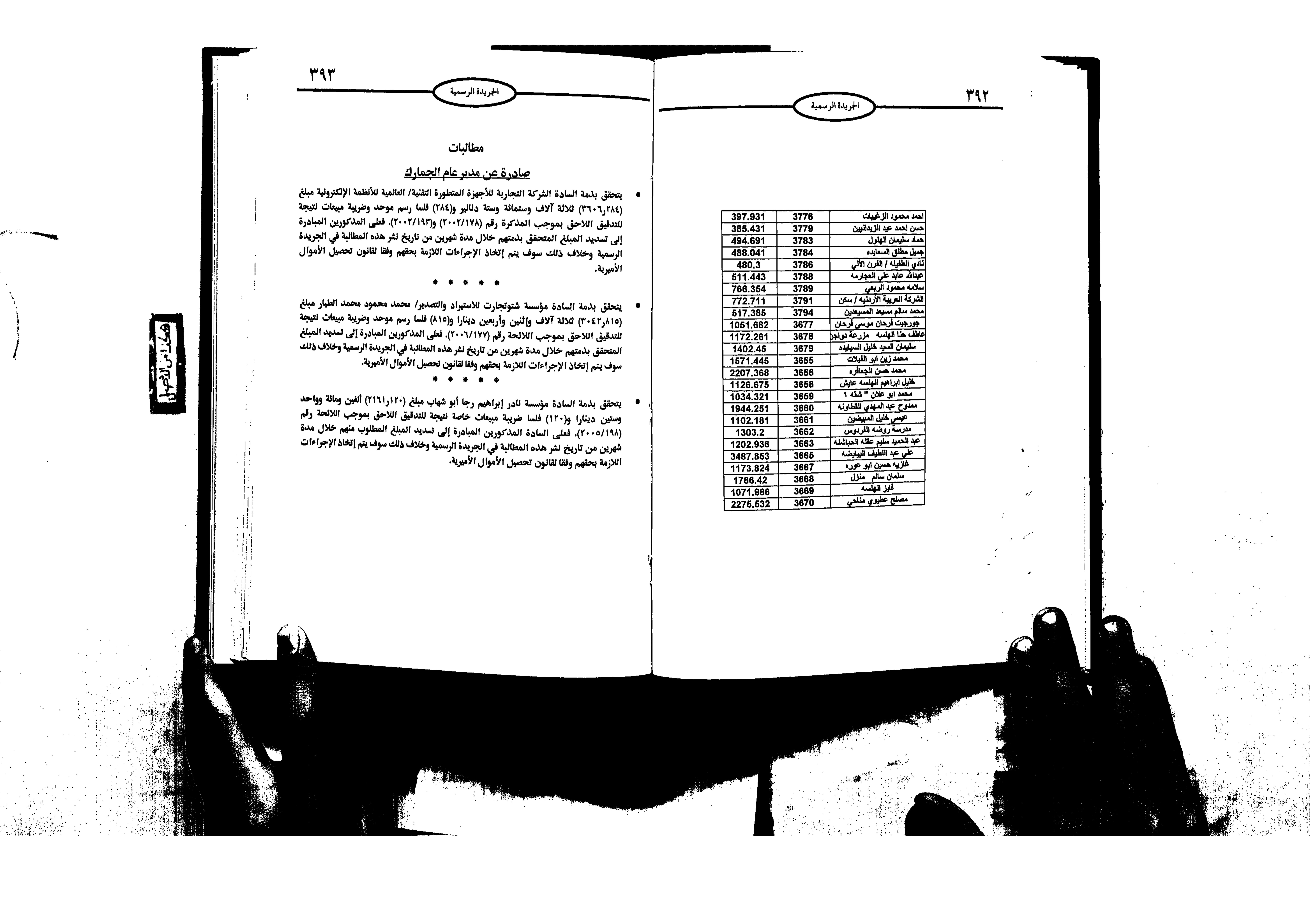
١. تنفيذا لحكم المادة (١٦) من قانون سلطة المياه رقم (١٨) لسنة ١٩٨٨ والمادة (٦) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢، بادناه أسماء الأشخاص المكلفين بتسديد مبالغ متحققة لخزينة سلطة المياه وتخلفوا عن تسديدها رغم اشعارهم بذلك ومقدار المبالغ المطلوبة من كل منهم.

٢. في حال التخلف عن دفع المبالغ المطلوبة خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية فانه ستتخذ إجراءات الحجز على الأموال حسب الأصول.

وزارة المياه والري / سلطة المياه

الاسم	رقم الاشعار	المبلغ
ضيف الله عبد الله الخليفات	3518	1141.7
شركة علي الزعبي للمقاولات	3519	1096.5
مؤسسة عواد للانشاءات والطرق	3520	1311.9
مطلق عبد سليمان الرواجفة	3521	1403.716
محمد ناصر فرج الرواجفة	3522	1214.511
ابراهيم سالم أبو شريتح	3527	1296.819
ابراهيم معمر النوافلة	3528	1614.896
محمود عقلة	3529	1368.009
محمد عوض العرافدة	3530	1032.764
علي عطالله البدور	/	1257.446
عبد الرحمن محمد الشقيرات	/	449.438
عبد الله علي البدور	/	408.128
جابر محمد عبدالله	/	373.425
عبد الله سليمان الحوارثه	/	346.552
محمد عبد الله عمر الشولي	/	337.963
عباس سليمان البدور	/	267.692
فاطمه علي بدور	/	251.071
ابراهيم علي ذياب	/	238.438
جدعي عيفان الهدبان	/	162.342
محمد عبد الرحمن الشخيبي	/	150.367

الاسم	رقم الاشعار	المبلغ
عيسى علي حمد بدور	/	139.03
سليمان علي بدور	/	117.592
محمد عبد القادر سلمان اللواما	/	395.821
خالد محمد سليمان رفايعه	/	49.559
سليمان مسلم الطوره	/	471.861
خليل عوده النوافلة	/	870.947
حسين خليل عوده	/	871.654
علي عطا الله حسن البدور	/	1257.446
محمد لافي مطلق	/	776.004
حسن عطا الله حسن البدور	/	566.088
عبد الله محمد سليمان بدور	/	59.29
يوسف عبيد الشقيرات	/	682.75
عيد عواد سليمان	/	898.12
محمد اسماعيل الطورة	/	582.85
حسين علي سعيد	/	548.636
جمعية بدر خداد	/	1224.608
محمود سليمان الشقيرات	/	935.395
عوده جبريل حمد	/	602.254
جبريل سليمان الهباهبه	/	598.2
احمد محمد عبد الله	3537	4165.523
بشير محمود الدلابيح	3767	300.551
غازي محمد محسن العوران	3770	324.746
محمد عياد البوايزه	3774	342.242
عطاالله عوده سالم الخوالده	3775	464.719



احمد محمود الزغيبات	3776	397.931
حسن احمد عيد الزيدانيين	3779	385.431
حماد سليمان الهلول	3783	494.691
جميل مطلق السعايده	3784	488.041
نادي الطفيله / الفرن الألي	3786	480.3
عبدالله عابد علي العجارمه	3788	511.443
سلامه محمود الربعي	3789	766.354
الشركة العربية الأردنيه / سكن	3791	772.711
محمد سالم مسيعد المسيعدين	3794	517.385
جورجيت فرحان موسى فرحان	3677	1051.682
عاطف حنا الهلسه مزرعة دواجن	3678	1172.261
سليمان السيد خليل السيايده	3679	1402.45
محمد زين ابو الفيلات	3655	1571.445
محمد حسن الجعافره	3656	2207.368
خليل ابراهيم الهلسه عايش	3658	1126.675
محمد ابو علان " شقه ٦	3659	1034.321
ممدوح عبد المهدي القطاونه	3660	1944.251
عيسى خليل المبيضين	3661	1102.181
مدرسة روضه الفردوس	3662	1303.2
عبد الحميد سليم عقله الحباشنه	3663	1202.936
علي عبد اللطيف الببايضه	3665	3487.853
غازيه حسين ابو عوره	3667	1173.824
سلمان سالم منزل	3668	1766.42
فايز الهلسه	3669	1071.966
مصلح عطيوي مناحي	3670	2275.532

مطالبات

صادرة عن مدير عام الجمارك

- يتحقق بذمة السادة الشركة التجارية للأجهزة المتطورة التقنية/ العالمية للأنظمة الإلكترونية مبلغ (٣٦٠٦٫٢٨٤) ثلاثة آلاف وستمائة وستة دنانير و(٢٨٤) فلسا رسم موحد وضريبة مبيعات نتيجة للتدقيق اللاحق بموجب المذكرة رقم (٢٠٠٢/١٧٨) و(٢٠٠٢/١٩٣). فعلى المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المتحقق بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سوف يتم إتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقا لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

* * * * *

- يتحقق بذمة السادة مؤسسة شتوتجارت للاستيراد والتصدير/ محمد محمود محمد الطيار مبلغ (٣٠٤٢٫٨١٥) ثلاثة آلاف وإثنين وأربعين دينارا و(٨١٥) فلسا رسم موحد وضريبة مبيعات لتيجة للتدقيق اللاحق بموجب اللائحة رقم (٢٠٠٦/١٧٧). فعلى المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المتحقق بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سوف يتم إتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقا لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

* * * * *

- يتحقق بذمة السادة مؤسسة نادر إبراهيم رجا أبو شهاب مبلغ (٢١٦١٫١٢٠) ألفين ومائة وواحد وستين دينارا و(١٢٠) فلسا ضريبة مبيعات خاصة نتيجة للتدقيق اللاحق بموجب اللائحة رقم (٢٠٠٥/١٩٨). فعلى السادة المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المطلوب منهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سوف يتم إتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقا لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

- يتحقق على:
١ - فوزان نزال محمد الدبيان.
٢ - عادل محمد رشيد عبابنه.
٣ - وليد يوسف درادكه.
مبلغ (٨٠٠) ثمانمائة دينار فقط لا غير سندا لقرار الدائرة بتاريخ (١٩٩٨/٢/٢٣ ملف تحصيل رقم (١٩٩٨/٧٤).
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق بذمة السادة شركة كونتي الكتريك الأردن مبلغ (٤٢٨٤٥) اثنين وأربعين ألفا وثمانمائة وخمسة وأربعين دينارا وذلك نقص في الرسوم الجمركية والضريبة العامة على المبيعات نتيجة للتدقيق اللاحق سندا لأحكام المادة رقم (٢٤٥) من قانون الجمارك.
فعلى السادة المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المتحقق بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سوف يتم إتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقا لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

* * * * *

- يتحقق بذمة المذكورين أدناه المبلغ المبين إزاء اسم كل منهم وذلك فرق في الرسوم الجمركية والضريبة العامة على المبيعات نتيجة للتدقيق اللاحق سندا لأحكام المادة رقم (٢٤٥) من قانون الجمارك، فعلى السادة المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المتحقق بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سوف يتم إتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقا لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

رقم المطالبة	اسم الشركة	المبلغ المطلوب
استيضاح ٢٠٠٢/١١ فهرس ١٢	مؤسسة الكمال للتجهيزات المكتبية	١٩٢٨٫٣٢٠
استيضاح ٢٠٠٣/٤٥١ فهرس ١٢١	بها الدين عبدالحي عبدالعفو أبو حامده	٢٤٥٠
مذكرة ٢٠٠٣/٣٠٣	المعرض الأموي للأداوت الصحية والكهربائية	٩٢٢٫٠٨٠
لائحة رقم ٢٠٠٦/١٠٤	صلاح سليمان الدريسي	٦٢٨٫٧٢٠
لائحة رقم ٢٠٠٢/٤٨٦	نعيم فرح البقلة	٢٦٠٫٣٥٥

إعلان

- عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة (٦) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.
يرجى من السيد/ السادة المذكورين تاليا المبادرة لدفع المبالغ المتحققة عليه لحساب الإيرادات. لدى وزارة المالية – مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة والمبينة إزاء اسم كل منهم خلال فترة أقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة.

محمد عبيدات

مدير مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة

	سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ	اسم الكفيل
١	٢٠٠٦	١٥٥٢	شركة الأمين لمعاصر الزيتون	١٦٠٠٫٠٠٠	

* * * * *

	سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ	اسم الكفيل
١	١٩٧٤	١٧٣	ضرار محمد مختار المفتي	١٠٠٠٫٠٠٠	
٢	٢٠٠٦	١٤١٣	شركة ديراني للتخليص/ لصاحبها عبدالعزيز ديراني	١٦٠٫٠٠٠	
٣	٢٠٠٦	١٤١٥	شركة مجدي صابر وشريكه	٣٠٠٫٠٠٠	
٤	٢٠٠٦	١٤١٦	شركة مجدي صابر وشريكه	٣٠٠٫٠٠٠	
٥	٢٠٠٦	١٤١٧	مؤسسة الفياض للمواد الزراعية	٣٠٠٫٠٠٠	



المحاكم

- تعلن محكمة صلح جزاء بلدية الزرقاء بانه قد استحق اتلاف القضايا المبينة أدناه وهي:

١ – القضايا الصلحية الجزائية لسنة ١٩٩٩م.

٢ – القضايا الصلحية الجزائية لسنة ٢٠٠٠م.

٣ – القضايا الصلحية الجزائية لسنة ٢٠٠١م.

فعلى كل شخص يرغب بالحصول على قرار حكم أو استرداد أية مبرزات محفوظه في تلك القضايا عليه مراجعة محكمة صلح جزاء بلدية الزرقاء لاستلامها خلال مدة ثلاثة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان.

قاضي محكمة صلح جزاء بلدية الزرقاء

نور الدين أبو مريم

* * * * *

خلاصات أحكام جزائية

صادرعن محكمة صلح غور الصافي

١ – (٢٠٠٤/٣٧) هاشم نايف حمد فرج/ الزرقاء عوجان/ تداول غذاء مغشوش وضار/ الحبس شهرين والرسوم.

٢ – (٢٠٠٤/١٣٧) لمر مصطفى سليمان الملك / الزرقاء /تداول غذاء مغشوش وضار/ الحبس شهرين والرسوم ومصادرة المضبوطات.

٣ – (٢٠٠٥/٩٦٣) نايف سالم مسلم جمعه/ شيك بدون رصيد/ الحبس سنه واحده والغرامة مائة دينار والرسوم .

٤ – (٢٠٠٥/٨٨٤) طارق سلمان محمد أبو صلاح السوطري/ اربد/ إساءة الإئتمان/ الحبس شهرين والغرامة عشرة دنانير والرسوم .

٥ – (٢٠٠٣/١٠٠٧) إبراهيم عبدالمهدي عبد ربه/ غور الصافي/ الإيذاء/ تغريمه رسم الإسقاط.

٦ – (٢٠٠٥/١٦٥) جلال عبدالمحسن حسين جابر/ عراقي الجنسية/ عمان/ الإيذاء ومخالفة قانون السير/ الغرامة مائة وستون دينار والرسوم .

٧ – (٢٠٠٥/١٠٦٦) جهاد علي الدعيسات/ شيك بدون رصيد/ الحبس سنه واحده والغرامة مائة دينار والرسوم.

مذكرة تبليغ مشتكى عليه

صادرة عن محكمة صلح جزاء الطفيلة

رقم الدعوى: (٣٥٦٤/ ٢٠٠٦).

إسم المشتكى عليه: غازي محمد عبدالقادر الزيدانين.

العنوان: مجهول مكان الإقامة.

التهمة: شيك.

يقتضي حضورك يوم الخميس الموافق ٢٠٠٧/٢/٨ الساعة (٩) صباحا للنظر في الدعوى رقم أعلاه والتي أقامها عليك:

١ – الحق العام.

٢ – يوسف علي الشبطات.

فإذا لم تحضر في الموعد المحدد تنفذ بحقك الأحكام المنصوص عليها في قانون محاكم الصلح وقانون أصول المحاكمات الجزائية.

* * * * *

مذكرة تبليغ مشتكى عليه

صادرة عن محكمة صلح جزاء الطفيلة

رقم الدعوى: (٣٧٦/ ٢٠٠٦).

إسم المشتكى عليه: داود اسماعيل خليل الزيدانين.

العنوان: مجهول سكان الإقامة.

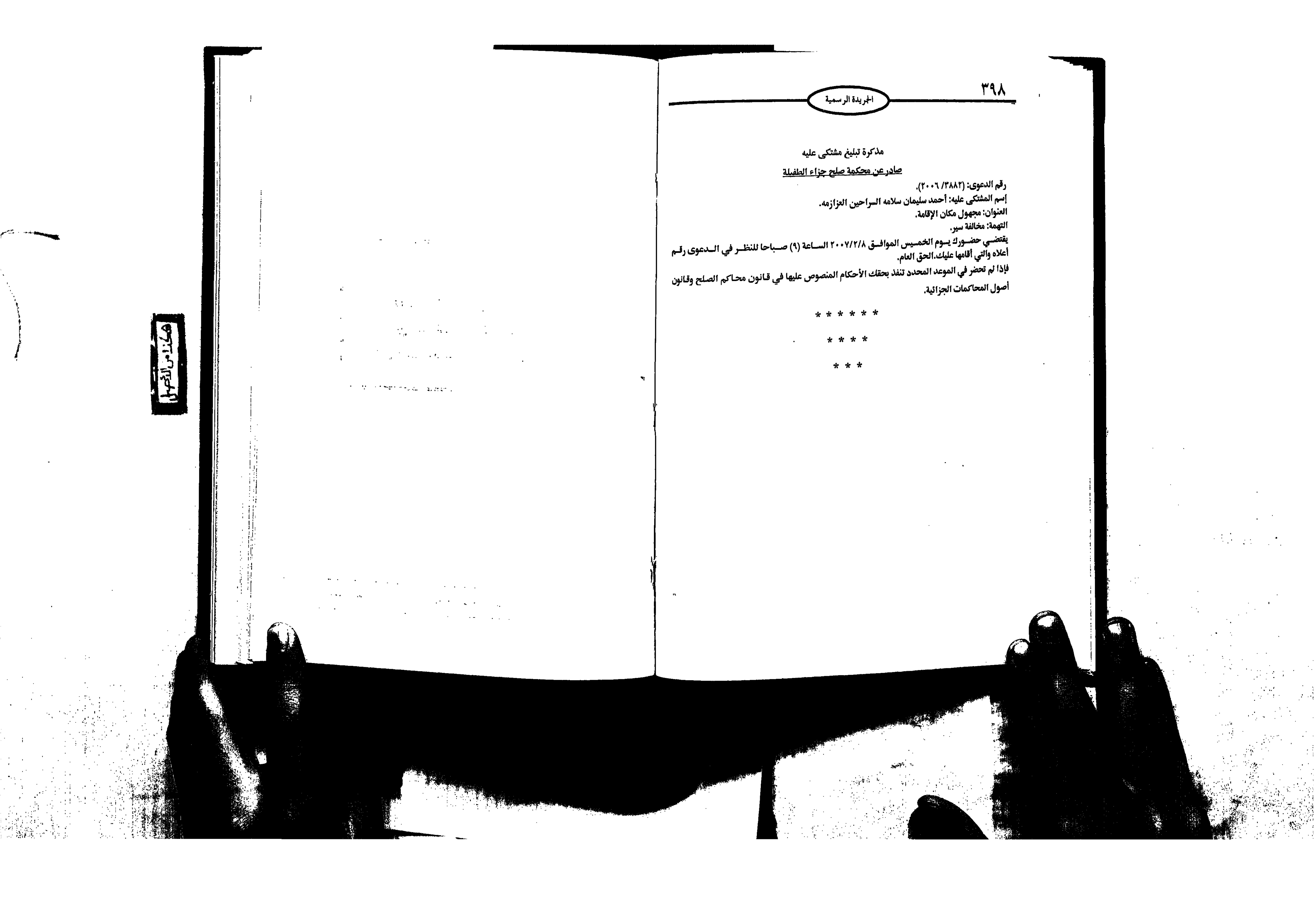
التهمة: شيك.

يقتضي حضورك يوم الخميس الموافق ٢٠٠٧/٢/٨ الساعة (٩) صباحا للنظر في الدعوى رقم أعلاه والتي أقامها عليك:

١ – الحق العام.

٢ – جميل محمد علي عيال سلمان.

فإذا لم تحضر في الموعد المحدد تنفذ بحقك الأحكام المنصوص عليها في قانون محاكم الصلح وقانون أصول المحاكمات الجزائية.



مذكرة تبليغ مشتكى عليه

صادر عن محكمة صلح جزاء الطفيلة

رقم الدعوى: (٣٨٨٢/ ٢٠٠٦).
إسم المشتكى عليه: أحمد سليمان سلامه السراحين العزازمه.
العنوان: مجهول مكان الإقامة.
التهمة: مخالفة سير.
يقتضي حضورك يوم الخميس الموافق ٢٠٠٧/٢/٨ الساعة (٩) صباحا للنظر في الدعوى رقم أعلاه والتي أقامها عليك.الحق العام.
فإذا لم تحضر في الموعد المحدد تنفذ بحقك الأحكام المنصوص عليها في قانون محاكم الصلح وقانون أصول المحاكمات الجزائية.

* * * * * *

* * * *

* * *